جـامعة ا زائـر

كلية العلـوم الإسلاميـة

قسـم الشريعة

شرح فرائض تصر خليل لعلي بن مد بن علي القلصادي ا تو سنة 891هـ

دراسة و قيق

مذكرة مقدمـة لنيـل درجـة ا اجست

العلـوم الإسلاميـة

صـص: شـريعة وقـانون

إعداد الطالب	اشراف الدكتورة
بو عة د	نص ة دهينة

كلمة شكر

عملا بقوله صلى الله عليه وسلم {من لا يشكر النّاس لايشكر اللّه}، أشكر اللّه عزّوجلّ ابتداءً وانتهاء ، ثمّ الشكر للأستاذة المشرفة "نصيرة دهينة" حفظها اللّه ونفع بها، والّتي مافتئت تمدني بالمساعدة والحضّ على العمل، ولم تضنّ عليّ بتوجيهاتها السديدة ونصائحها المخلصة.

وأتوجه بالشكر الجزيل إلى لجنة المناقشة على ما سيبدونه من ملاحظات وتوجيهات .

كما أشكر الزملاء" ماجي"،"مخلوف"،"علي"،"نور الدين"الذين ساعدوني في قراءة المذكرة وتصحيح ماورد فيها من هفوات،والكمال للّه عزّوجلّ.

بسم ا الر ن الرحيم

ا مد الأول بلا ابتداء ، الآخر بلا انتهاء ، الوارث ا ق بلا فناء ،القائل جلّ ثناؤه ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ ٱلْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ﴾، الصلاة والسلام على خا ا رسل وإمام النبي ، مد بن عبد ا ا بعوث ر ة للعا ، وعلى آله وصحبه الطيب الطّاهرين، ومن تبعهم واقتفى أثرهم بإحسان إ يوم الدين، أما بعد :

فإنّ ا شرعه ا العليم ا نظام الإرث ، الذي يدع به الا للتنازع ب الورثة ، فقسمه ا سبحانه وتعا بنفسه ، و يكل قسمته إ ملك مقرب ولا إ ن مرسل ، فكان نظاما شاملا ، أعطى لكل ذي حق حقه، وأبطل القسمة ا ائرة ال كانت الأمم السابقة ، كشريعة حامورا ببابل ،ال كانت تعدُ ا رأة عداد ا اشية ا ملوكة ،فضلا عن أن تكون من الورثة ، ومثلها عرب ا اهلية الذين كانوا رمون النساء من ا اث ، بل و رمون من لا يستطيع ل السلاح من الرجال أيضا ،و ظل هذه الظروف جاء الإسلام ذه الشريعة السماوية العادلة، ال أبطلت تلك العادات ا اهلية وما كانت عليه الأمم السالفة، فأنزل ا من فوق سبع وات آيات بينات، أ لت وفصلت الوارث والوارثات ،وحددت أنصباءهم وفروضهم قال ا تعا :

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١١﴾ وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُمۚ مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ

وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرٍّۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ ⊂(سورة النساء) ، الآية"12".

وقال ا تعا : ⊆ يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخۡتٌ فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٌۚ فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةً رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ﴿١٧٦﴾ ⊂(سورة النساء) ، الآية"176".

وجاءت السنة مكملة ومبينة وشارحة لكثـ من أحكام ا اث ، كم اث ا دة وبنت الابن مع البنت ، وغـ ذلك ، وأما ما خفي علينا بيانه من أحكام ، تصدى له الصحابة الكرام بالاجتهاد وا ناظرة والاستنباط، كاجتهاد أ بكر م اث ا دة ، ومن بعده عمر ،وكذا إ اع الصحابة على مسألة العول وغـ ذلك، رضي ا عن ا ميع ،فكانت أقوا م هدى ن أتى بعدهم، من التابعـ وتابعيهم من الأئمة الأعلام فكان ذلك سببا لتعدد الآراء وتنوع الاجتهادات ، فـ زت ا ذاهب وأصبح لكل مذهب أتباعه ، وكان من بـ هذه ا ذاهب : مذهب عا ا دينة "مالك بن أنس " ر ه ا تعا ،متبعا ذلك لكبار علماء الصحابة الفرائض "زيد بن ثابت " رضي ا عنه ، وورثَ ما خلّفه الإمام مالك أتباعه وتلاميذه فدونوا آراءه وشرحوها على قواعده وأصوله ، فظهرت الكتب ا طولة وا ختصرة، ومن أشهر هذه الأخـ ة على الإطلاق " تصر الشيخ خليل" و ا يز به هذا ا ختصر من حسن السبك وإيصال ا عا الكثـ ة بألفاظ قليلة ،و معه أكثر الأبواب الفقهية ، فقد تناوله العلماء بالشرح والتفصيل تارة على الكتاب كلّه ،وأخرى على جزء منه ، فكان من بـ هؤلاء الأعلام الذين شرحوا جزءً منه الشيخ علي بن مد بن علي القلصادي الأندلسي، والذي شرح كتاب الفرائض منه فقط ،فجاء هذا الشرح كالديباجة فنه فحلّ عويصها، وفتح مقفلها ،وبين مبهمها ، وأوضح غامضها ،وكان سبب وقو على هذا الإرث العظيم أن زرت ا كتبة الوطنية با زائر "ا امة" مرات ومرات، أملا العثور على بعض الدرر من التراث الذي خلفه الأوائل للّذين يلو م ،خدمة للعلم وطلبا للأجر، وأملا استفادة ا سلم ، وبالأخص طلاب العلم

من التراث الذي خلفوه ،وأثناء ثي ا تواصل عثرت على ا وهرة الآنف ذكرها ، وال حسب اطلاعي تعد أحسن ما أُلّف من الشروح على فرائض الشيخ خليل للمبتدئ وا توسط من طلاب العلم، وال عزمت بعد استخارة ا و عزوجل على قيقها فكان الذي كان ، ويسر ا أمر تصويره ونسخه وطبعه ،والشكر ، إنه و ّ ذلك والقادر عليه .

أسباب اختيار ا وضوع: دفع إ اختياره لة من الأسباب أ ها :

- الرغبة الشديدة وا لحة الاشتغال با خطوطات، بغية إحياء التراث، والإسهام إخراج بعضها من الظلمة إ النور ، ومنه تزويد ا كتبة الإسلامية ؤلَف جديد لعلَم كب هله الكث .

- الكتاب أجلّ العلوم قدرا، وأرفعها فضلا ، وهي العلوم الإسلامية عموما ، وعلم الفرائض خصوصا، والذي أكدت لة من الأحاديث والآثار على فضله وا ظّ عليه ح عد نصف العلم.

- شهرة صاحب ا الكب ة دفعت إ اختيار هذا الشرح، إذ هو- أي تصر خليل- زبدة ا ذهب وخلاصته ، وأكثر الناس تعتمده .

- ارتباط هذا ا وضوع بالتخصص، جعل أقدم عليه من غ تردد .

- مابدا من أ ية خاصة ذا الشرح ،هذا ملها:

أ / هو شرح من أنفس الشروح ، خاصة وأن صاحبه يعت فرضي عصره ، يظهر ذلك من خلال الكتب الكث ة ال شرحها الفرائض على مذهب ا الكية ، كما سنرى .

ب/ هو شرح ملخص نسبيا ،على م ملخص ، يعد عمدة ا ذهب الفتوى ،وهذا ا ي ر إخراج هذا الشرح للوجود .

ج/ هو شرح مبسط ، يستفيد منه ا تعلم وا علم، كما صرح ذا مؤلفُه مقدمته ، فقال : "قصدت به إرشاد ا تعلم وتنبيه ا علم لفرائض الشيخ الإمام خليل".

د/ يعتمد الراجح من ا ذهب ولا يتطرق إ ا سائل ا لافية إلا إشارة أحيانا ، لأن القصد من هذا الشرح هو بيان معا ألفاظ الشيخ خليل، وتقريبها للمبتدئ وا توسط .

- هو شرح مدعم با ـداول التوضيحية ، ال تعد من بـ أهم أسباب الفهم علم الفرائض ، خاصة وأنّ مؤلفه ألفه خصيصا للمتعلم وإرشاده .

- ا يزيد أ ية هذا الشرح استدراك الشارح على صاحب ا ختصر ، بعض ا سائل يتطرق إليها تصره،وهي ا تمثلة ثلاثة أبواب:باب الصلح،باب ا دبر،باب دين الأجنـ .

كل هذه ا ميزات جعلت هذا الشرح تلف عن بقية الشروح ، و عله جديرا بالدراسة والتحقيق.

صعوبات البحث:

من ا علوم أن لكل ـث صعوباته ، وهي تلف سب نوع البحث وأ يته، وأكثر الأ اث صعوبة نظري هو التحقيق ، خاصة وأنه من ركب ظهره أن يكون ملما وانب كثـ ة من هذا البحث ، ومن وسائل التحقيق .

ففي هذا ا وضوع مثلا ب أن يكون الباحث فيه على علم سابق بعلم الفرائض - حـ لا يقع الزلل ، ويوقع غـ ه فيه ، بل ويسيء ن حقق له – العلم ببعض علوم الآلة ولو نسبيا كعلم اللغة وهكذا ، على حسب كل موضوع ، ولعل أكثر الصعوبات ال اعترضتـ هي :

1/ طول ثي عن أكـ قدر من النسخ ا كتبة الوطنية با ـزائر،-خاصة وأن الكثـ من ا خطوطات غـ مفهرسة جيدا ،إما طأ الفهرسة، أو لأ ا ضمن اميع ...- و غـ ها من الزوايا الوطن ، انتظاري لبعض النسخ من ا ارج ، وبالضبط من تونس ، إلا أ أفلح ا صول عليها لأسباب: أ ها تذرعهم بتحويل ا كتبة من مكا ا إ مكان آخر ، وإجراءات التحويل تطول .

لذلك اقتصرت على النسخ ال وز فقط .

2/ كثرة التراجم جعل أخصص ا الوقت الكثـ على حساب القسم التحقيقي .

3/ ـديد البحث بفترة زمنية ـدودة ،وكذلك جم مع ،جعل واضطر إ اختصار وحذف الكثـ من ا سائل ، وبالأخص جانب التعليق ، حـ لا أزيد على ا جم ا قرر بنسبة كبـ ة .

ا نهج ا عتمد الدراسة والتحقيق :

قسمت هذا البحث إ قسم : دراسي و قيقي

أولا : **قسم الدراسة**

1- اتبعت فيه ا نهج التار ي الوصفي فيما يتعلق بعصر الشارح ،

2- عرفت با صنف والشارح ، وذلك بتقد دراسة ما تتضمن

- اسم ا ؤلف أو الشارح ونسبه ومولده

- ا ياة الشخصية والعلمية

3- توثيق نسبة الشرح إ مؤلفه

4- وصف النسخ ا خطوطة ا عتمدة قيق النص ...

ثانيا : **قسم التحقيق**

ا نهج ا عتمد قيق كتاب "شرح فرائض تصر خليل لعلي بن مد القلصادي " يتلخص ما يلي :

1/ قمت بنسخ النسخة "أ" وال جعلتها أصلا.

2/ راعيت نسخها القواعد الإملائية ا تعارف عليها حديثا ، كإثبات ا مزات ، وإعجام ما أ له الناسخ من كلمات ، ومراعاة الألف ا مدودة وا قصورة ، ووضع علامات الوقف والاستفهام ...

3/ أثبت ما صوبه الناسخ على ا امش الأصل، دون الإشارة إ ذلك ، وهو تصويب قلّما يوجد .

4/ أ لت ما تكرر من كلام ، من غ الإشارة إ ذلك .

5/ قابلت ب النسخ الثلاث لإخراج النص على صورته الصحيحة .

6/نبهت على السقط والطمس الواقع يع النسخ .

7/ أش إ الفوارق الواقعة ب النسخ ا عتمدة ، وأثبت ذلك ا امش .

8/ إذا كان الصواب إحدى النسخ الفرعية أثبته ، وأش إ ذلك ا امش .

9/ أش إ بداية كل لوحة من النسخة الأصل.

10/ أميز ب ا والشرح بكتابة ا ط أسود قا ، على خلاف الشرح .

11/ أعزو الآيات القرآنية إ سورها مع بيان رقمها من السورة .

12/ أرجع إ قواميس اللغة شرح الكلمات ال تاج إ توضيح وبيان .

13/ أعرف ا صطلحات الفرضية والفقهية م أمكن ذلك .

14/ أترجم للأعلام ا ذكورين النص ا قق ،بتر ة وجيزة معتمدا ذلك على أهم كتب التراجم ا عت ة.

15/ أعلق على ا سائل ال تاج إ تعليق وبيان.

16/ أجعل جداول للمسائل الفرضية ال أغفلها الشارح .

17/ أ قت بالنص ا قق فهارس فنية ، وهي تشتمل على :

فهرس الآيات القرآنية،فهرس الألفاظ وا صطلحات ا عرفة،فهرس ا صطلحات الفقهية والفرضية-ولقد اقتصرت على موضع واحد لكثرة تكررها-،فهرس ا لقبات الفرضية، فهرس الأشعار الواردة قسمي الدراسة والتحقيق،فهرس الأعلام ا ترجم م القسم الدراسي .

فهرس الأعلام ا ترجم م القسم التحقيقي ،فهرس الأماكن والبلدان القسم الدراسي .

فهرس ا راجع ا عتمدة الدراسة والتحقيق ،فهرس ا وضوعات .

خطة البحث:قسمت البحث إ مقدمة و قسم وخا ة

ا قدمة

القسم الأول : قسم الدراسة .

دراسة حياة الشيخ علي القلصادي ، وآثاره العلمية.

الفصل التمهيدي :

- ا الة السياسية عصر الشيخ علي القلصادي.
- ا الة الاجتماعية والاقتصادية عصر الشيخ علي القلصادي.
- ا الة الفكرية عصر الشيخ علي القلصادي .

الفصل الأول : التعريف بالشيخ علي القلصادي ،وآثاره العلمية .

ا بحث الأول : س ة الشيخ علي القلصادي الشخصية .

ا طلب الأول : اسم الشيخ علي القلصادي ، ونسبه ومولده .

ا طلب الثا : أسرة الشيخ علي القلصادي .

ا طلب الثالث :صفات الشيخ علي القلصادي ، ووفاته .

ا بحث الثا : س ة الشيخ علي القلصادي العلمية .

ا طلب الأول : نشأة الشيخ علي القلصادي ، ورحلته العلمية .

ا طلب الثا : شيوخ الشيخ علي القلصادي ، وتلاميذه .

ا طلب الثالث : مؤلفات الشيخ علي القلصادي .

الفصل الثا : التعريف بكتاب شرح فرائض تصر خليل.

ا بحث الأول : التعريف بالشيخ خليل ، وبيان قيمة تصره .

ا طلب الأول : ا ه ونسبه ونشأته العلمية .

ا طلب الثا : شيوخ الشيخ خليل وتلاميذه .

ا طلب الثالث : وفاة الشيخ خليل ، وبيان مؤلفاته .

ا طلب الرابع : قيمة تصر الشيخ خليل، وبيان منهجه فيه .

ا طلب ا امس : ذكر بعض شراح فرائض تصر خليل .

ا بحث الثا : دراسة كتاب شرح فرائض تصر خليل.

ا طلب الأول : اسم الكتاب وتوثيق نسبته إ ا ؤلف.

ا طلب الثا :أماكن تواجد الكتاب.

ا طلب الثالث: منهج ا ؤلف كتابه .

ا طلب الرابع :أ ية الكتاب واعتماد العلماء عليه .

ا طلب ا امس:وصف النسخ ا عتمدة التحقيق.

القسم الثا :قسم التحقيق : هوعبارة عن النص ا قق .

خا ة: تطرقت فيها إ ذكر أهم النتائج ا توصل إليها قسمي الدراسة والتحقيق.

وختاما هذا ما يسره ا ، فا مد ابتداء وانتهاء ، لا أدعي أن قد استوفيت يع جوانب ا وضوع ، وحس أ قد بذلت قصار جهدي لإخراج هذا ا صنف على ماأراده مصنفه ، فأرجو أن أكون قد وفقت ذلك ، فإن أصبت ووفقت فمن ا وحده،وإن أخطأت واعتديت فم ومن الشيطان ، وا مد الذي بنعمته تتم الصا ات .

الرموز ا ستعملة التحقيق:

-⊆ ⊂: صر الآيات القرآنية.

-« »: صر الآثار .

- ( ) : إشارة إ الطمس أو السقط من يع النسخ ، فإن كان السقط من النسخةالأصل أثبته من باقي النسخ وأشد إ ذلك عل الرمز السابق ، والأمر نفسه إن كان السقط من النسخ الفرعية .

- [ ] : صر الإضافات والزيادات ا تعلقة :

أ / بالزيادات ال يقتضيها السياق .

ب/ بالإشارة إ الأخطاء ال وقع فيها النساخ، و ال لابد من تعديلها .

ج/ بالزيادات ا تعلقة بالعناوين .

-{ }: صرالزيادات والفروق ب النسخ ا عتمدة ، فإذا كان الصواب النسخ الفرعية أثبته وأشد إليه بالرمز السابق،وإذا كان ما النسخة الأصل أصح فلا أشد بأي رمز،وأثبت الفرق ا امش .وإذا كان أحد النسخ زياة على ما الأصل،أثبته وأشد للزيادة بالرمز السابق.

- "أ" :رمز النسخة الأصل .

- "ب" : رمز النسخة الفرعية الكاملة .

- "ج" : رمز النسخة الفرعية الناقصة .

- د : الدين .

.../...:إشارة إ بداية و اية كل لوحة من ا خطوط الأصل.

-هـ : دلالة على التأريخ ا جري .

- /و :بداية وجه اللوحة من ا خطوط الأصل.

- ح : ا اضر من التركة .

- ك : الإنكار .

- م : دلالة على التأريخ ا يلادي .

- ع: العصبة.-ف :ا فقود .- ص : التصديق ، والصلح . - ق : الإقرار .

- /ظ : بداية ظهر اللوحة من ا خطوط الأصل .

القسم الدراسي

الفصل التمهيدي : وفيه ثلاثة مباحث

ا بحث الأول : ا الة الساسية عصر الشيخ علي القلصادي

ا بحث الثا : ا الة الاجتماعية والاقتصادية عصر الشيخ علي القلصادي

ا بحث الثالث : ا الة الفكرية عصر الشيخ علي القلصادي

ا بحث الأول :ا الة السياسية عصر الشيخ علي القلصادي

بعد الوحدة والقوة الا عرفتها بلاد الأندلس[1] العصور ا تقدمة من نشأتا، وخاصة على يد موسى بن نص [2] وطارق بن زياد[3]، تلا هذه الوحدة نوع من التأرجح موازين القوى ب ا سلم والنصارى الإسبان، وذلك عهد الإمارات(138 - 316 هـ)، وكذا عهد ا لافة (316 - 400 هـ)، وبالأخص عهد ملوك الطوائف (400-484هـ) عندما انشطرت الأندلس إ مدن عديدة، على رأس كل مدينة حاكم ظا كمها.

هذه الفترة بدأ النصارى يوقدون نار ا رب، ويدبرون ا كائد، و تمعون ويتوحدون، وبا قابل تشتتت وحدة ا سلم ، وأصا ا مرض صنع الألقاب والتفاخر واللهو واللعب، و مثل هذا قال أحد الشعراء[4] الذين ساءهم ما آلت إليه بلدهم : (البسيط)

ا يزهد أرض أندلـس تلقيب معتـضد فيـ ـها ومعتمد
ألقاب لكة غ موضعها كا ر كي انتفاخا صولة الأسـد

---

1) يت ذا الاسم نسبة إ قوم سكنوها بعد الطوفان، يعرفون بالأندلش . فسمي ا كان م عرب فيما بعد بالس ، وقيل غ ذلك ،وهي كلمة أعجمية تنطق بضم الدال أوفتحها . انظر: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، أ د ا قّري التلمسا ،1/،133، قيق: إحسان عباس، نشر دار صادر، ب وت ط1/(1968 م)، معجم البلدان ،ياقوت ا موي، 162/1-164،دار صادر، ب وت(1979م).

2) هو التابعي ا ليل موسى بن نص بن عبد الر ن بن زيد اللخمي بالولاء،فاتح الأندلس ، كان من التابع ،موصوف بالشجاعة والكرم والورع ، يهزم له جيش قط،تو سنة97هـ، انظر تر ته :نفح الطيب ، 108/1-134، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، ابن خلكان، 18/5، قيق: إحسان عباس، دار صادر، ب وت (د ت ط)، س أعلام النبلاء، س الدين الذه ، 496/4-500، قيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ،ط9/ (1413هـ) .

3) هو طارق بن زياد الليثي بالولاء فاتح الأندلس، أصله من ال بر ،أسلم على يد موسى بن نص تو سنة 102هـ ،انظر نفح الطيب،108/1، س أعلام النبلاء ،500/4، الأعلام،خ الدين الزركلي،3/ 217، نشر دار العلم للملاي ، ب وت، لبنان، ط11/(1995م).

4) هذه الأبيات لابن رشيق القـ وا . نفح الطيب ، 213/1-214.

و هذه الأثناء ال ملأها التشتت والاختلاف تسقط طليطلة[1] (478 هـ) وهي وسط الأندلس، و يتحرك أحد من أولئك ا لوك صناع الألقاب، بل نقل لنا التاريخ تزهيد ذلك الشاعر الذي أصابه ما أصاب أولئك ا لوك، حيث قال عند سقوط طليطلة: (البسيط)

يا أهل أندلس شدوا رحالكم فما ا قام ا إلا من الغلــ ـط
السلك ينثر من أطرافه وأرى سلك ا زيرة منثورا من الوسط
من جاور الشر لا يأمن بوائقه كيف ا ياة مع ا يات سفط[2]

وهكذا بدأ التقدم النصرا والتأخر ا سلم، واغتنم النصارى وحدة صفهم وضعف ا سلم وتقاتلهم فيما بينهم، فبادروا بتوجيه ضربة يتة للمسلم الأندلس. فبدؤوا هجومهم فعلا وكان احتلال قرطبة[3] (633 هـ) وبعدها مرسية[4] وبلُنسِية[5]...وغ ها من ا دن فكان هذا نذيراً للمسلم ا انتهت إليه حا م الأندلس من بالغ الضعف والفوضى إ فقدان الأرض والوطن[6].

و ا زاد النصارى قوة ضعف العدوة ا اورة واضمحلال شأ ا، وذلك أواخر القرن السابع ا جري، فاجتاحت الثورة معظم القواعد والثغور الأندلسية[7].

---

1) تعد من أمنع دول العصور الوسطى ، تقع وسط الأندلس منعطف ر التاجة ،انظر :الآثار الأندلسية الباقية ،عبد ا عنان ،ص80، نشر مكتبة ا ا ي ،القاهرة ط2/(1997م)،نفح الطيب، 161/1.

2) هذه الأبيات منسوبة للشاعر ابن عسال الأندلسي انظر: أزهار الرياض أخبار عياض، أ د ا قري التلمسا ، 1 /46 ، قيق: السقا وإبراهيم الأبياري وعبد ا فيظ شل ،طبع بالقاهرة سنة(1942م).

3) وهي مدينة أندلسية عريقة ترجع إ العصر الروما ، تقع على سفح جبال قرطبة ا نوبية ، على منحى الضفة الشرقية لنهر الوادي الكب ، وهي عاصمة الولاية الأندلسية ا سماة ذا الاسم .انظر: الآثار الأندلسية الباقية ، ص18.

4) بضم أوله والسكون و كسر الس ا هملة وياء مفتوحة خفيفة وهاء ، مدينة أندلسية اختطها عبد الر ن الناصر وإليها ينسب أبو غالب امب غالب اللغوي ا رسي . انظر: معجم البلدان ، 107/5 .

5) تقع شرق الأندلس ،وانظر نبذة عنها نفح الطيب ،1/178-179.

6) انظر: مصرع غر ناطة، شوقي أبو خليل، ص6، طبعة دار الفكر،ط2/ (1981م).

7) انظر: اية الأندلس، مد عبد ا عنان،ص439-440،نشر مكتبة ا ا ي،القاهرة،ط4/(1987م).

و يبق للمسلم إلاّغرناطة[1]، آخر اعاقل ال حوت أحضا ا شتات اسلم اهاجرين من كل حدب وصوب مغلوب على أمره،وهي- غرناطة - املكة ال قامت على يد أ عبد ا مد بن يوسف بن مد بن الأ ر[2]،الذي ينتسب إ الصحا ا لیل سعد بن عبادة ا زرجي[3] بعد موت ابن هود[4]، الذي كان منافسا له، والذي حكم قواعد شرقي الأندلس[5]،و وته خلا ا و لابن الأ ر، فحكم غرناطة (635 هـ) و كمه بدأ قرب اية حرب الاسترداد، أوحرب الاستعادة القومية،وبدأت ا دنة ب الطرف ،لضعف القوى النصـرانية بسبب الصراع الذي حدث ب ملوكها, وللدور الذي لعبه ا رينيون

---

1) غَرناطة بفتح أوله وسكون ثانيه، ويقال أغرناطة وكلا ا أعجمي، ومعناها "الرمانة" بلسان عجم الأندلس. بينها وب قرطبة تسع ميلا(90) وهي منها ب شرق وقبلة، و ر الشام –الأبيض اتوسط- ول ب الأندلس والعدوة (أي اغرب الأقصى). انظر: الإحاطة أخبار غر ناطة ،لسان الدين ابن ا طيب96/1 قيق: مد عبد ا عنان،مكتبة ا ا ي للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط2(د ت ن), نفح الطيب، 148/1, معجم البلدان، 4 /221.

2) هو أبو عبد ا مد بن يوسف بن مد بن أ د بن مد بن يس بن نصر بن قيس ا زرجي الأنصاري من ولد أم الأنصار سعد بن عبادة ، ملك مدينة غرناطة رمضان سنة 635هـ بعد نزاع كب مع ابن هود ، تو سنة 671هـ .تر ته اللمحة البدرية الدولة النصرية ،لسان الدين بن ا طيب، ص33 منشورات دحلب ، دار الآفاق ا ديدة ، ب وت (د ت ط).

3) هو الصحا ا لیل سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة ا زرجي ، من أهل ا دينة ، شهد مع الن صلى ا عليه وسلم أحد وا ندق ، تو سنة 14هـ، وقيل 16هـ .انظر تر ته :س أعلام النبلاء ، 270/1-279، الأعلام، 85/3-86 .

4) مد بن يوسف بن هود أبو عبد ا من أعقاب ب هود ا ذامي ،من ملوك الطوائف ،آخر ملوك هذه الدولة الكبار ،كان أول أمره من الأجناد مقيما سرقسطة و ا ظهر ا لل دولة ا وحدين ثار عليهم وتلقب با توكل على ا سنة 625هـ ، وعظم أمره ، واستو على ا زيرة ا ضراء ، وجبل الفتح ،ثارت بينه وب ابن الأ ر منازعات ، إ أن قتل 24 ادي الأو سنة 635هـ، حيث استقر ا لك لابن الأ ر ، وكانت بداية لكة ب النصر.تر ته : الأعلام ، 149/7-150.

5) انظر: اية الأندلس، ص40, التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي إ سقوط غرناطة، عبد الر ن علي ا جي، نشر دار القلم ،دمشق ،ط5/(1997م).

الذين حكموا ا غرب الأقصى، ا افظة على بقاء غرناطة مدة (قرن ونصف). وقد كانوا بديلاً للمرابط [1] وا وحدين[2] الدفاع عن آخر معاقل ا سلم الأندلس[3].

ضمت لكة غر ناطة أيام ب الأ ر الطرف ا نو من ا زيرة الأندلسية، جنوب ر الوادي الكب ،إ البحر ا توسط حيث ا زيرة ا ضراء وجبل طارق، ومن لُورقَة[4] ولاية مرسية شرقاً إ البحر ا توسط، و الشمال حد قلعة صب، و ولاية جيان[5] إ شذُونة[6] ولاية قادس[7] غرباً،وقد لت ثلاث ولايات كب ة، ولاية غرناطة الوسط وفيها العاصمة غرناطة،وولاية أ رية[8] الشرق.

---

1) وهي الدولة ال قامت على أساس دعوى دينية إصلاحية قام ا عبد ا بن ياس صحراء ا رابط (موريتانيا) انطلق ذه الدعوى إ ا غرب الأقصى حد نشرها أرجائه ، وكان ا ؤسس الفعلي ذه الدولة هو يوسف بن تاشف .انظر: ا ضارة الإسلامية ا غرب والأندلس ،عصر ا رابط وا وحدين، حسن علي حسن، ص53 ،نشر مكتبة ا ا ي ، القاهرة، ط1/(1980م).

2) وهي الدولة ال قامت على أنقاض ا رابط على أساس الدعوة الإصلاحية ال عاد ا ابن تومرت من ا شرق ، ولقب أتباعه باسم "ا وحدون".انظر ا صدر نفسه ،ص55.

3) انظر: مصرع غر ناطة، ص7.

4) بالضم السكون والراء مفتوحة والقاف ويقال:لُرقة ،بسكون الراء بغ واو ،مدينة بالأندلس من أعمال تدم ،معجم البلدان ، 5/25-26 .

5) بالفتح التشديد ، وآخره نون ، مدينة ا كورة واسعة بالأندلس ينسب إليه ا س بن مد الغسا ويعرف با يا .معجم البلدان، 2/195-196.

6) بفتح أوله وبعد الواو الساكنة نون ،مدينة بالأندلس تتصل نواحيها بنواحي موزور من أعمال الأندلس، ينسب إليها ا دث ا شهور خلف بن حامد الكنا الشذو .معجم البلدان، 3/329.

7) بعد الألف دال مكسورة مهملة س ،جزيرة غر الأندلس تقارب أعمال شذونة طو ا اثنا عشر ميلا قريبة من ال من أهلها الكامل بن أ د بن يوسف القادسي ،كان من أهل الذكاء وا فظ، معجم البلدان، 4/291.

8) مدينة ،أندلسية تقع على ساحل البحر وهي من أ ل ا دن الأندلسية ،بناها عبد الر ن الناصر وانظر التعريف ا :نفح الطيب، 1/162-163، الآثار الأندلسية الباقية ،ص307.

وولاية مالَقَة[1] ا نوب والغرب[2] وغدت غرناطة عاصمة ا ملكة عقب سقوط القواعد الأندلسية يد النصارى أعظم القواعد الأندلسية الباقية، وأغناها وأكثرها ازدحاما بالسكان، وكانت مرائها وشوارعها الزاخرة وقصورها البديعة، من أ ل مدن العصور الوسطى،وكانت غاية ا صانة سواء وقعها الطبيعي،أو بأسوارها الكثيفة ال يتخللها ألف وثلا ائة برج منيع، وكانت تضم أيامها الزاهرة من السكان مع أرباضها وضواحيها زهاء نصف مليون من الأنفس وذلك ا تقاطر عليها من سيل ا هاجرين من ا دن الأندلسية الأخرى،وكان بوسع العاصمة وقت ا رب أن تعبئ وحدها زهاء س ألف مقاتل[3]، وكان هذا من ب أسباب تعم ها-رغم الصعوبات الداخلية وا ارجية – ما يزيد على قرن ونصف، توا على حكمها خلال ذلك ما يربوا عن عشرين حاكماً، و تع كث من هؤلاء السلاط بصفات تازة.

كما ظهرت بغرناطة شخصيات سياسية ذات كفاءة عالية وقدرات تازة، كان بالإمكان أن تستمر على هذا ا ال،لكن العوامل الداخلية ا ارجية ساقتها إ تلك النهاية ا روعة الكئيبة[4]، وكانت قوة غر ناطة العسكرية الواقع عماد حياتا، ال استطاعت ا افظة على ترا ا وأملاكها مدة لا بأس ا، وذلك بالرغم من القوة ا رارة ا عادية ال لبثت ترهقها وتستنفذ مواردها.

وكان ا يش الأندلسي فضلاً عما كان يزخر به من العناصر ا اهدة الباسلة من ال بر وجند البشرات وغ ها من ا ناطق يتمتع زايا كث ة فكان يضم أبرع فرق الرمـ ـاة وأشجــع الفرسان، إضافة إ استعماله آلات تقذف اللهب وا جارة، ويصحبها دوي يف، كان هذا كله له الأثر الواضح كـ لكة غر ناطة الصمود طيلة هذه العصور[5]، إلا أن ا كم ا ائر الذي كان سائداً عند حكام ب النصر تلف عن سائر ملوك العصور الوسطى، فقد كانوا

---

1) بفتح اللام والقاف،كلمة أعجمية ، مدينة بالأندلس عامرة من أعمال رية،سورها على شاطئ البحر ب ا زيرة ا ضراء وأ رية من أهلها عزيز بن مد ا القي .معجم البلدان ، 43/5.

2) انظر:الإحاطة أخبار غرناطة،1 /115-119, اية الأندلس،ص55, التاريخ الأندلسي، ص518.

3) انظر: اية الأندلس، ص441.

4) انظر:التاريخ الأندلسي، ص516.

5) انظر: اية الأندلس، ص444.

يدينون بدأ ا كم ا طلق ولا يرون له بديلا، إلا عندما يشتد ا طر فيلجأون إ استشارة القادة ،أما باقي الأوقات فيستأثر ا لمك بنفسه سك زمام ا كم، إلا فترات قليلة يستأثر بالسلطة فيها وزير قوي كما حدث ذلك عهد السلطان أ عبد ا مد ا لمقب با خلوع (701 - 708 هـ) حيث استأثر با كم وزيره أبو عبد ا مد ا لمقب باللخمي[1]، وكانت مناصب ا كم الرئيسية حكومة غرناطة تنحصر الوزارة وقيادة ا يش والقضاء, وكان يتو هذه ا ناصب أشهر الأعلام الدولة[2].

ا انب الثا كان النصارى خلال هذا العهد متوزعون على ثلاث الك : ال تغال, أراغون, وقشتالة[3] وهي أقواهم و يوش هذه الأخ ة كان سقوط قرطبة وإشبلية[4] وجيان، فانتقلت عاصمة قشتالة من طليطلة إ إشبيلية ،وكانت قشتالة وأراغون تتعاونان مها ة الأندلس والقضاء عليها ح كانت ال تغال تعمل على ضم الأراضي الأندلسية الواقعة جنو ا ولاية الغرب[5].

وقد بلغ هذه الأثناء الصعبة التدهور والضعف أشده دولة ب النصر، وبالأخص عهـد السلطان أ ا سن علي بن سعد[6] (868 - 887 هـ)، الذي كان مهادناً للنصارى وغارقاً

1) انظر:ا صدر نفسه ،ص441.

2) انظر:ا صدر نفسه ،ص442.

3) وهي أقوى الك النصارى وز إقليما عظيما بالأندلس ،وهو طليطلة بعد سقوطها على يدها.انظر: معجم البلدان ، 352/4.

4) مدينة كب ة عظيمة ،وليس يوجد بالأندلس من هي أعظم منها ، تسمى أيضا ص ، وهي قاعدة ملك الأندلس ، وملجأ ب العباد .انظر: نفح الطيب ، 209/1.

5) انظر:ا صدر نفسه ،ص87-88, التاريخ الأندلسي، ص58.

6) أبوا سن علي بن سعدبن مد بن يوسف النصري ، تو ا كم بعد وفاة أبيه سنة 868هـ، وكان يومئذ ف و 30من عمره ، بيد أنه يستخلص ا كم لنفسه إلا بعد نضال عنيف مع منافسيه وعلى رأسهم أخواه يوسف أبو ا جاج وأبو عبد ا الزغل ، وكان أبو ا سن أم ا وافر الشجاعة والعزم، عاشقا للحرب وا هاد ، وكانت له أيام أبيه ، وغزوات موفقة أرض النصارى، قام بتحص ا ملكة وتنظيم شؤو ا ،وبث فيها روحا جديدة من القوة والطمأنينة إلا أنه قد ساء أمره آخر حياته ، تو سنة 890 هـ. انظر تر ته : اية الأندلس، ص191-192.

اللذات والشهوات[1] وكان يعطي ا زية سنوياً للنصارى - لملكة قشتالة- إلا أنه هذه ا رة امتنع عن دفعها إ الرسول الذي أرسلته إيزابيلا - ملكة قشتالة - وقال له: إن سلاط غرناطة الذين تعودوا دفع ا زية ماتوا وإن دار السك لا تنتج إلا السيوف هذه الأيام و ا ع فرناندو - زوج إيزابيلا- وهو ملك أرغون ردالسلطـان صـ ـ ـاح:
" غرناطة غرناطة سوف أنتزع حباتك واحدة واحدة " مستعملا ا ع ا ازي، إذ غرناطة معناها(الرمانة) [2] .

و هذه الفترة ا رجة تبدأ ا شاكل والصراعات الداخلية ب الملك أ ا سن علي بن سعد وولديه مد ويوسف اب عائشة لتفضيل أبيهما زوجتـ ـه الإسبانية(الثريا) ال أسرها إحدى الغزوات على أمهما السنية ال هي ابنة عمه،[3] فدارت معارك ب الأب وابنيه، و إحدى هذه ا عارك قتل يوسف وبقي مد رفقة من سانده، وهم بنو السراج الذين قاموا ركة عصيان مدينة غرناطة، فأبعدوا الأب وحل ابنه له أبو عبد ا مد(الملك الصغ)[4] وقام هذا الأخ باستئناف القتال ضد القشتالي إلا أنه أسر إحدى ا عـارك سنة (889 هـ)[5] وكان لأسره أثر بالغ سقوط غرناطة، ذلك أن إيزابيلا ملكة قشتالة وفرناندوا ملك ملك أرغون عاملاه برفق ول وأطلقا سراحه (890 هـ) ليطلب الملك من أبيه الذي

---

1) انظر:نبذة العصر انقضاء دولة ب النصر، 1 /45 ؤلف أندلسي هول، قيق: مد رضوان الداية، نشر دار حسان، دمشق، ط1/(1404 هـ) .

2) انظر: الأمة الأندلسية الشهيدة، عادل سعيد بشتاوي، ص117، نشر ا ؤسسة العربية للطباعة والنشر، ب وت ،ط1/(2000م).

3) انظر: نفح الطيب، 4 /512.

4) هو أبو عبد ا مد بن أ ا سن علي بن سعد ا عروف با ادي عشر وبالملك الصغ حسب الرواية الإسبانية بيزا له عن عمه أ عبد ا الزغل ، جلس أواخر 887هـ ،وأطاعته غرناطة ووادي آشي وأعما ا، وبقيت مالقة وغرب الأندلس على طاعة أبيه ،وكان سنه يومئذ25سنة ،تو سنة 940هـ بفاس .

5) انظر:الاستقصاء لأخبار دول ا غرب الأقصى ،أبوالعباس السلاوي، 2/ 102، قيق :جعفر الناصري و مد الناصري،نشر دار الكتاب بالدار البيضاء،ط1/(1997م),التاريخ الإسلامي، مود شـاكر، 326/7، نشر ا كتب الإسلامي، ط4/ (1991م), نفح الطيب، 4 /515.

أرجع إ مكانه عند أسر أ عبد ا مد، إلا أن ا لك أبو ا سن علي بن سعد مات لصرع وعمى أ ا به، فآل السلطان إ أخيه أ عبد ا [1] ا لقب "بالزغل"،[2] الأمر الذي أدى إ انقسام غرناطة نصف ب مد بن أ ا سن وعمه الزغل ،الذي يئس من الاستمرار ا عارك بينه وب ابن أخيه من جهة، وب النصارى من جهة أخرى، فكان ذلك سبباً رحيله إ تلمسان بعدما تنازل عن كث من ا صون لقشتالة،وكافأته ملكتها على ذلك وضمنت سلامته وحاشيته، وأعانته على ا رور إ تلمسان[3] .

وفـي هذا الوقت تتوا صيحات العلماء وا فكرين والشعراء بوقف هذه ا ـعارك ب ا سلم ، وضرورة الاتـحاد وعدم الاختلاف، ووجوب الانشغال بالعدو الذي يداهم غرناطة[4] .

إزاء هذه الأوضاع ا ضطربة اغتنم العدو كعادته اختلاف كلمة ا سلم ، وضعفهم

---

1) هو أبو عبد ا مد بن سعد ا لقب بالزغل " أي الرجل الشجاع "،عم آخر سلاط غرناطة كان واليا على مالَقَة ،طال العداء بينه وب أخيه أ ا سن ،وبعد وفاة أخيه تكرر العداء بينه وب ابن أخيه مد إ أن ء إ تلمسان ومات ا .انظر : اية الأندلس ، ص192،دراسات أندلسية ،ناصر الدين سعيدو ، ص151، دار الغرب الإسلامي،ط1/(2003م).

2) انظر: نفح الطيب، 4 /515, الاستقصاء، 2 /102.

3) انظر: نفح الطيب، 4 /524, الاستقصاء ، 2 /104-105.

4) تفظ لنا كتاب ا عيار بفتوى هامة، سئل فيها فقهاء غر ناطة عن خروج أ عبد ا بن أ ا سن عن أبيه فكان جواب هؤلاء العلماء-ومنهم أبو ا سن القلصادي-: إن هذا ا روج يعد ض عصيان وخروج عن طاعة ا وطاعة رسوله صلى ا عليه وسلم، ا ذلك من تفريق ذا الوطن بعدما كان تمعا، وإيقاد نار الفتنة...وأن ديد البيعة للأم ا أسور هو إصرار على ا عاصي وا رمات واستشهدوا لذلك بالعديد من الآيات القرآنية ونصوص السنة النبوية ،وكانت هذه الفتوة أواسط شهر رمضان من عام 888هـ انظر: ا عيار ا عرب وا امع ا غرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس وا غرب ،أ د بن ي الونشريسي ،11/148-150، ت عنوان: حكم الشرع فيمن نبذ بيعة الإمام, خرجه اعة من الفقهاء إشراف : مد حجي، نشر دار الغرب الإسلامي ،ب وت، سنة (1981م).

وبدأ يغ على ا دن والقرى، من بسطة[1] إ أ رية إ ا نكب...ح وصل إ غرناطة وحاصرها(22 ادى الآخرة، سنة896 هـ)[2] أكثر من سبعة أشهر عا فيها الناس وأصا م القحط وا رض وا وع، وخافوا على أنفسهم وأبنائهم فتشاور أهل ا شورة مع ملكهم، وعزموا على تسليم ا دينة ارتكابا لأخف الضررين، إذ لا يستطيعون الدفاع عن أنفسهم وعن أهليهم من جهة ،ومن جهة أخرى شون دخول العدو عليهم من غ أن يقبل الأمان إذا علم بضعف حا م ،وخاصة وأن له من يدله على عورات ا سلم ، فكان الرأي السديد هو طلب الأمان على شروط وعهود ومواثيق،إلا أ ا ترم فيما بعد بل انتهكت كلها[3]،و التسليم (02 ربيع الأول ،سنة897 هـ) [4] وخرج الأم أبو عبد ا مد إ البشرات،ومنها إ فاس[5] مع وزيره العقيلي[6]، الذي أرسل إ سلطان فاس رسالة –على لسان الأم أ عبد ا - يستعطفه ا، ويرجو منه قبول يئه إ فاس ،و اها (الروض العاطر الأنفاس التوسل إ ا و سلطان فاس)[7]، فقبل مقامه بفاس وب ا قصورا على هيئة بناء الأندلس

---

1) بسطة:بالفتح مدينة بالأندلس من أعمال جيان، ينسب إليها ا صلبات البسيطة. معجم البلدان،422/1.

2) انظر: الاستقصاء، 103/2.

3) انظر:ا صدر نفسه 104/2.

4) انظر:ا صدر نفسه 104/2, نفح الطيب، 525/4 ،وفيه ذكر الشروط ا تفق عليها وال تبلغ سبعة وست شرطا (67), موسوعة تاريخ الأندلس، حس مؤنس، 203/2 ،نشر مكتبة الثقافة الدينية، ط1/ (1996م).

5) خروج الأم وكيفية جوازه إ فاس د تفصيله : أزهار الرياض، 67/1, نفح الطيب 529/4.

6) هو أبو عبد ا مد بن العر العقيلي الكاتب الأديب وزير آخر ملوك غرناطة له شعر كث ورسائل متعددة، انظر تر ته :نفح الطيب، 548/4-549.

7) ومن هذه الأبيات ال أرسل ا الأم عبد ا مد إ الشيخ الوطاسي سلطان فاس وال هي من إنشاء الكاتب البارع البليغ أ عبد ا مد العقيلي ما نصه: (البسيط)

مو ا لوك ملوك العرب والعجم ... رعيا ا مثله يرعى من الذمم

بك استجرنا ونعم الـ جار أنت ن ... جار الزمان عليه جور منتقم ...

وانظر هذه القصيدة كاملة : نفح الطيب، 529/4-548.

ومات ا سنة 940 هـ[1]، وخلّفه ا ـ يقول ا قّري[2] ـ" إ الآن وعهدي بذريته يأخذون من أوقاف الفقراء وا ساك ويعدون من لة الشحاذين، ولا حول ولا قوة إلا با العلي العظيم"[3] .

أما على الصعيد ا ارجي فلم يتحرك أحد من ا سلم للكارثة ال حلت بآخر معقل للمسلم بالأندلس، رغم نداءات الاستغاثة وطلب ا عونة والنجدة كال لها ابن الأزرق[4] سف ا عن أ عبد ا الزغل إ سلطان تونس، وال وجهت لأ يزيد خان العثما [5] إلا أ ا اولات باءت بالفشل.

وقد حفظ لنا التاريخ آثار هذه الفاجعة قصائد خطتها أيادي مـن عاش هذه النكبة والكارثة[6] .

---

1) هكذا نفح الطيب، 529/4 ،أما أزهار الرياض، ، فوفاته سنة 924 هـ ويرجح مد عبد ا عنان أنه تو سنة 940 هـ كما نفح الطيب، على الثانية ال أزهار الرياض انظر: اية الأندلس، ص287 .

2) هو أ د بن مد بن ي بن عبد الر ن بن أ العيش أبو العباس ا قري التلمسا ا ؤرخ الأديب ا افظ الأثري نزيل فاس القاهرة ، أخذ عن عمه وغ ه ،له مؤلفات كث ة أشهرها : نفح الطيب غصن الأندلس الرطيب ،أزهار الرياض أخبار عياض .انظر تر ته : شجرة النور الزكية ، 300/1، معجم أعلام ا زائر ، عادل نويهض، ص42-44،منشورات ا كتب التجاري ،ب وت، ط1/(1971م) ، أعلام ا غرب العر ، عبد الوهاب بن منصور، 346/5-376،ا طبعة ا لكية ،الرباط (1986م).

3) انظر: نفح الطيب ، 529/4, التاريخ الأندلسي، ص 552.

4) انظر تر ته ص21 من هذه ا ذكرة.

5) انظر: أزهار الرياض، 108/1.

6) وسجل التاريخ قصائد كث ة إثر سقوط ا دن الك ى القرن السابع ا جري أيضا، ومنها أروع قصيدة الأدب الأندلسي وهي لأ الطيب صا بن شريف الرندي أبو البقاء (ت 695 هـ) ومنها:

لكل شيء إذا ما نقصـان فلا يغر بطيب العيش إنسان (البسيط)

هي الأمور كما شاهدتا دول من سره زمن ساءته أزمان

وهذه الدار لاتبقي على أحد ولا يدوم على حال ا شان

د هذه القصيدة كاملة : نفح الطيب، 4 /487-488, و : أزهار الرياض، 47/1.

ومن هؤلاء أبو عبد ا مد بن الأزرق، وذلك ا نزل النصارى رج غرناطة، معبرة عن لوعة ا ز ة وموثّقة للصلة با والإ ان بقدره : (الطويل)

مشوق يمات الأحبة مواـع تذكـ ـره ـد وتغريه لعاـع
مواضعكم يالائم على ا وى فلم يبق للسلوان القلب موضع
ومن بقلب تلتظي فيه زفرة ومن فن تنهمي منه أدمـ ـع
رويدك فارقب للطائف موقـعا وخل الذي من شـ ـ ـره يتوقع
وصـ ا فإن الصـ خـ غنيمـة ويا فوز من قد كان للصـ يرجع
وبت واثقا باللطف من خـ راحم فألطافه من ة العـ أسـ ـرع[1]

ومنها الأبيات الـ أنشدها أ د الدقون[2] (ت 921 هـ) والـ مطلعها :

(البسيط)

آمنت من عكس آمال وأحوال وعشت ما بـ أعمام وأخوال
ولا ابتليت ا القلب من نكد فا سم مشتغل من غـ إشغال
وكيف لا وبقـ ـاع الدين خالية من أرض أندلس من أجل أهوال
عمت فغمت قلوب ا سلم فيا للمسلم من أعداء وأنـكال
عاثت ا من جيش الكفرما درست م معالـم أخيـار وأقيـال[3]

---

1) أنظر: نفح الطيب، 704/2،أزهار الرياض ، 319/3.

2) هو أبو العباس أ د بن مد بن يوسف الصنهاجي الشهـ بالدقون ،ا طيب امع القرويـ ،الفقيه الإمام شيخ الإسلام ،أخذ عن أعلام من أهل ا شرق وا غرب كا واق وابن غازي ، وعنه أبو القاسم بن مد بن إبراهيم وغـ هم ،تو سنة 921هـ . انظر تر ته : نيل الابتهاج بتطريز الديباج، 1/ 136 قيق: علي عمر، طبع مكتبة الثقافة الدينية صر، ط1/(2004 م), شجرة النور الزكية، 1/ 276 .

3) انظر: أزهار الرياض، 104/1-105.

ا بحث الثا : ا الة الاجتماعية والاقتصادية عصر الشيخ علي القلصادي

ا طلب الأول:ا الة الاجتماعية

كانت لمكة غرناطة بالرغم ا يتخللها من ا بال وا ضاب الوعرة، تضم كث ا من الوديان والبسائط ا صبة، وكانت ضفاف"شنيل" سلسلة من البسائط ا ضراء تتخللها مئات الترع والقنوات، وكان ا رج الشه الواقع غر غرناطة (la vaga) وهو الذي لبث أكثر من قرن مصرعا للمعارك ا ستمرة ب ا سلم والنصارى قوله وحدائقه النضرة ،كأنه قطعة من ا نان أودعها ا سلمون كل براعتهم، وكانت ا اصيل ا ختلفة تتعاقب طول العام وتنتج البلاد كل ما يكفيها من الأطعمة وا ؤن من شه ا اصيل، كا بوب والكروم والزيتون والفواكه وغ ها، كما توجد ا جبال وعرة ترقها من كل صوب، و ا الكث من الثروات ا عدنية ومن بينها الذهب والفضة والرصاص وا ديد[1].

ذا كان ا تمع الغرناطي يعيش رخاء وسعة، تكثر لديه الأقوات الشتاء والصيف، ولاسيما الفاكهة من العنب والتـ والزبيب والتفاح والقسطل وا وز واللوز وغ ها ويدخرها الناس يابسة على كر الفصول، وم حل الصيف هرع الناس إ الفحوص (ا روج والضواحي) للتمتع مال البسائط النضرة ونسيمها العليل[2].

وقوتم الغالب الـ الطيب عامة العام ،ور ا اقتات فصل الشتاء الضعفَة والبوادي والفَعلة الفلاحة الذرة العربية، وفواكههم اليابسة عامة العام متعددة، يدفنون العنب سليما من الفساد إ شطر العام، إ غ ذلك من التـ والزبيب والتفاح والرمان والبلوط[3]... ومن أحوال هذا القطر الدين، وصلاح العقائد، أحوال سنية والنحل فيهم معروفة، فمذهبهم على مذهب مالك بن أنس إمام دار ا جرة جارية، وطاعتهم للأمراء كمة، وأخلاقهم احتمال ا عاون ا بائية يلة ،وصورهم حسنة، وأنوفهم معتدلة غ حادة، وشعورهم سود مرسلة، وقدودهم متوسطة معتدلة إ القصر، وألوا م زهر مشربة مرة،وألسنتهم فصيحة عربية...

---

1) انظر: الإحاطة أخبار غر ناطة، 1/96-99, اية الأندلس، ص446.

2) انظر: اية الأندلس ،ص 450, اللمحة البدرية، ص 22-25.

3) انظر: اية الأندلس ،ص 450, اللمحة البدرية، ص 22-25.

وأما لباسهم الغالب فهو الملق المصبوغ شتاء والكتان والحرير[1]، والعمائم فيهم قليلة وتوجد بالأخص عند القضاة والعلماء، وكان سلاحهم العصي الطويلة المثناة بعضها صغار ذوات عرى أوساطها تسمى بالأمداس[2]، ذلك لأن الشعب الأندلسي بقي محافظا على عاداته وتقاليده حتى لباسه، عدا أولئك الأمراء والأكابر الذين آثروا ارتداء الثياب الإفرنجية تقليدا للنصارى على لباسهم التقليدي[3].

أما حريمهم فحريم جميل، موصوف بالسحر وتنعم الجسوم، واسترسال الشعور، ونقاء الثغور وطيب النشر، وخفة الحركات، ونبل الكلام، وحسن المحاورة، إلا أن الطول يندر فيهن وقد بلغن من التفنن في الزينة لهذا العهد والمظاهرة بين المصبغات والتنفيس بالذهبيات والديباجيات، والتماجن في أشكال الحلي إلى غاية -قال ابن الخطيب[4]- "نسأل الله أن يغض عنهن فيها عين الدهر، ويكفكف الخطب، ولا يجعلها من قبيل الابتلاء والفتنة، وأن يعامل جميع من بها بستره، ولا يسلبهم خفي لطفه بعزته وقدرته"[5].

أما احتفالاتهم بالأعياد فكانت في حدود الاعتدال والاقتصاد، وكان الشعب الغرناطي يعشق مباهج الحياة والحفلات العامة، وكانت الحياة لديه كأنها سلسلة من الأعياد المتواصلة، وكان الغناء ذائعا ويكثر في المنتديات والمقاهي العامة حيث يجتمع الشباب بكثرة، وتتنس غرناطة

1) انظر: الإحاطة في أخبار غرناطة ، ص 1/164-135.

2) انظر: المصدر نفسه ، 1/136.

3) انظر: نهاية الأندلس، ص 450.

4) هو أبو عبد الله لسان الدين محمد بن الخطيب الغرناطي ، وزير مؤرخ أديب ،له مؤلفات كثيرة منها: الإحاطة في أخبار غرناطة ،ورقم الحُلل في نظم الدول .انظر ترجمته في: مقدمة كتاب الإحاطة للمترجم بتحقيق عبد الله عنان ،وفي نفح الطيب للمقري ترجمة وافية لابن الخطيب إذ أصل تأليف الكتاب كان لأجل ترجمته لا غير ،البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، محمد بن علي الشوكاني، 1/191،دار المعرفة ،بيروت (د ت ط)،الوفيات ،ابن قنفد ،ص370، تحقيق :عادل نويهض ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ،ط3/(1980م).

5) انظر: الإحاطة في أخبار غرناطة، 1/139.

مرحها حـ أيام نتها، و تغلب عليها الكآبة إلا حينما أصبح العدو على الأبواب يهدد حياتنا[1].

وكان صرفهم فضة خالصة وذهب إبريز طيب فوظ، مكتوب عليه آيات قرآنية وأحيانا ترفع مع اسم السلطان[2].

ا طلب الثا :ا الة الاقتصادية

أما فيما يتعلق بالناحية الاقتصادية فقد كانت ا وارد السلطانية أو موارد ا زينة كثـ ة متنوعة، تتكون من ضريبة الأراضي ا رعة، وتبلغ ا توسط و سبع قيمة ا صول، والأموال ا رسومة من السفن الواردة والصادرة ،ودخل دار السكة، ودخل بيت ا ال من زكاة وصدقات وم اث من لا وارث له وأ اس الغنائم ا كانت صل من العدو، و تلف الضرائب التجارية وا هنية .

أما فيـما يتعلق بالصناعة الأندلسية[3] فقد استاطعت لكة غرناطة أن تستبقي كثـ ا من الصـناعات الأندلسية القد ة، فاستمرت غرناطة مركزا عظيما لصناعة الأسلحة والذخائر، وكان تفوقها هذه الصناعة من أسباب قوتنا و كنها طويلا من مدافعة أعدائها وكذلك استمرت صناعة ا رير على تقدمها وازدهارهـا، وكـانت مدينة "فلورنس" تستورد كميات كبـ ة من ا رير ا ام من غرناطة حـ أواخر القرن ا امس عشر للميلاد (15م) ولبثت صناعة الأوا ا زفية ا ميلة مزدهرة حـ العصر الأخـ ، وكذلك لبثت صناعة ا لود

---

1) انظر: اية الأندلس، ص 450.

2) انظر:الإحاطة أخبار غر ناطة، 138/1.

3) بـ العلامة ابن خلدون مقدمته فصل (أن رسوخ الصنائع الأمصار، إ ا هو برسوخ ا ضارة وطول أمدها) وضرب مثالا على ذلك بالأندلس: فإنا د فيها رسوم الصنائع قائمة، وأحوا ا مستحكمة راسخة يع ما تدعو إليه عوائد أمصارها، كا با والطبخ، وأصناف الغناء، واللهو من الآلات والأوتار...وصوغ الأوا من ا عادن وا زف...فتجدهم أقوم عليها وأبصر ا، و د صنائعها مستحكمة لديهم، وإن كان عمرا ا قد تناقص كثـ اً. انظر: ا قدمة ،عبد الر ن بن خلدون، ص 316، نشر دار الكتب العلمية، بـ وت، لبنان، ط1/(1993م).

الفاخرة ا لمونة، وكذلك صناعة الورق حيث أنشئت ا ا مصانع العظيمة[1]...

أما من الناحية التجارية، فقد بلغت الأندلس فيها شأواً بعيدا، وذلك سن موقعها وكثرة ثغورها، وتوسطها ب أوربا وإفريقيا وانتظام صلاتا البحرية مع سائر ثغور البحر ا لمتوسط، وازدهرت ا ركة التجارية غرناطة، ولاسيما التجارة ا ارجية حيث كان للجنوي وغ هم من الأمم ذات الصلات الاقتصادية الوثيقة بالأندلس منشآت ارية غرناطة، وعقدت غرناطة مع هورية "جنوه" ومع لمكة أراغون معاهدات ارية عديدة، فكانت القرن الرابع وا امس عشر للميلاد(14و15م) من أعظم ا راكز التجارية جنوب أوربا، ح لقد وصفها بعض ا لمؤرخ ا لمعاصرين - كما يقول عبد ا عنان- بأ ا "مدينة يع الأمم"[2] .

1) انظر: اية الأندلس، ص 447.

2) ا لمصدر نفسه، ص 488 .

ا بحث الثالث :ا الة الفكرية عصر الشيخ علي القلصادي

مع بداية القرن التاسع ا جري بدأ ذلك السلم النس يتصدع شيئا فشيئا، إذ بدأت هذا القرن الثورات والانقلابات الداخلية ا توالية، و الوقت نفسه بدأت طوالع الصراع الأخ مع إسبانيا النصرانية ال أخذت منذ منتصف القرن التاسع ا جري (15 م) توثق أواصر ا ادها، وتستجمع قواها لإنزال ضربتها الأخ ة بعدوتا القد ة التالدة إسبانيا ا سلمة، وما كانت ا ركة الفكرية لتزدهر مثل هذا الأفق الكدر، ولذا د هذا العصر فراغا ملحوظا ميادين التفك والأدب الأندلس ا تظرة، ولا نعثر إلا على قلة من ا فكرين والأدباء الذين ظهروا تلك الفترة متفرق متباعدين[1]، ومع هذه الظروف الصعبة والتقلبات السياسية استطاعت غرناطة أن تس ا وكب ا ضاري على قدر ما أوتيت من إمكانيات، وأن تقدم ألونا عديدة من الإ ازات، ا يدل على حيوية هذه الأمة ا سلمة واستعدادها للعمل والإنتاج بقدر ما لديها من معا الإسلام وما تلك من رسوخ عقيدته[2]، فنجد أ ا قد حافظت على ما خطته يد العلماء الذين سبقوا وانتفعت به فنجد ا يادين الكث ة ثبتا طويلا من أ اء اللامع ، فبعضها الإحاطة، و نفح الطيب.

كما أنشئت ا دارس ومعاهد العلم الأخرى كل ناحية[3]، ومن ذلك ا امع الأعظم الذي كانت تقام فيه حلقات الدروس، وتو ا طابة والتدريس فيه كبار العلماء[4] وكذا ا درسة النصرية، ال أنشئت منتصف القرن الثامن ا جري عهد السلطان أ ا جاج يوسف الأول[5]، وال إشعاعها متواصلا إ غاية سقوط غرناطة ومن الذين درسوا ا-يقول

---

1) انظر: اية الأندلس، ص488.

2) انظر:نفح الطيب، 4 /511-533.

3) انظر:التاريخ الأندلسي، ص 561, اية الأندلس، ص 127-128-215.

4) من أمثال أ القاسم ابن جزي. انظر: نفح الطيب، 525/5.

5) و العرش بعد أخيه مد بن إ اعيل وهو ف سن مبكر (ستة عشر عاما)،يعد من أعظم ملوك ب النصر وأبعدهم ة وأرفعهم خلالاً،ساد السلم فترة حكمه إ أن قتل أثناء صلاته با سجد الأعظم ليلة عيد الفطر سنة 755هـ،انظر تر ته : اية الأندلس، ص125-134،اللمحة البدرية الدولة النصرية ، ص102-112.

القلصادي-إبراهيم بن فتوح، ويقول "إ ا أنوه ا واضع للتدريس بغرناطة ،وأن شيخه إبراهيم بن فتوح قدم ا لاستحقاقه ا من غ طلب منه، وكذلك قدم من غ طلب منه للجامع الأعـظم" قال "وقد حضرت عليه با درسة قـراءة كتب عديدة"[1].

هذا وقد حفظ لنا كتـاب ا عيار ا عرب وا امع ا غرب للونشريسي[2] الكث من الفتاوى لعلماء غر ناطة، من أمثال إبراهيم بن فتوح ا ذكور وحـ القلصادي[3] وغ هم ،وهذا يدل على أن ا ركة العلمية ب جذوتا كليا بغرناطة أيامها الأخ ة، و مثل هذا يقول العلامة ابن خلدون[4] "إن البلاد إذا كثر عمرا ا استوت فيها ا ضارة وتفنن أهلها اصطلاحات التعليم وأصناف العلوم واستنباط ا سائل والفنون، ولكن إذا تناقص عمرا ا وابذعر سكا ا – كغرناطة أيامها الأخ ة-انطوى ذلك البساط ا عليه لة، وفقد العلم ا والتعليم وانتقل إ غ ها"[5] ومن هذا الباب يتأسى القلصادي عن ا ال الذي آلت إليه بسطة وما جاورها من حصون،من نقص الكفاءة العلمية، حيث قال حـ تر ته لشيخه علي اللخمي ا شهور بالقرباقي"وقد كان فيما قبل تقدم مقرئا دينة أ رية، وكان كث ا ما يث على تلك

1) انظر:رحلة القلصادي (هيد الطالب ومنتهى الراغب إ أعلى ا نازل وا ناقب)،ص167، قيق: مد أبو الأجفان، نشر الشركة التونسية للتوزيع، ط2/(1978م).

2) هو العا ا صنف أبو العباس أ د بن ي الونشريسي ، كان من كبار العلماء الراسخ ،من أقران ابن غازي ، له:كتاب ا عيار ا عرب ، وإيضاح ا سالك قواعد مذهب مالك ، تو بفاس سنة 914هـ ، انظر تر ته : دوحة الناشر اسن من كان با غرب من مشائخ القرن العاشر، مد بن عسكر الشفشاوي، ص47-48 ، قيق : مد حجي ،ط1977/2م، الأعلام ، 269/1.

3) وذلك الفتوة ا تعلقة روج مد أبو عبد ا (ا لك الصغ) عن أبيه. انظر: ا عيار ا عرب، 149/11.

4) هو عبد الر ن بن مد بن خلدون أبو زيد ، الفيلسوف ا ؤرخ ،العا الاجتماعي البحاثة ، أصله من إشبيلية ، ومولده ونشأته بتونس رحل إ فاس وغرناطة وتلمسان والأندلس ، توجه إ مصر وتو فيها قضاء ا الكية ، من تآليفه العـ وشرح الـ دة، تو سنة 808هـ ،وقيل 807هـ ، انظر تر ته :الأعلام، 330/3،شجرة النور الزكية، 229/1.

5) ذكر هذا فصل أن العلوم تكثر حيث يكثر العمران وتعظم ا ضارة. انظر: ا قدمة، عبد الر ن بن خلدون، ص 402 ،تقد : مد الإسكندرا ، نشر دار الكتاب العر ، الطبعة الثالثة، سنة(2001 م).

الأيام...وكان هذا وقت كانت بسطة وسوق العلم فيها قائمة، وكذلك كانت ا صون ال تلي بسطة الغالب على أئمتها أن يكونوا من أهل العلم، وقد كان يقع التنازع ب أهل ا وضع فيمن يكون الإمام منهم، وقد أدركت من ذلك وشاهدته حصن شوجر وقنالش[1] حـ خرج منه سيدي الفقيه جعفر، أما الآن :

فقد هزلت حـ بدا من هزا ا كلاها وحـ استامها كل مفلس"[2]

وهذا لا يع أن العلماء عدموا هذه الفترة، بل كان م الدور الكبـ ريك العزائم واستنهاض ا مم، و ذلك يقول ا قري:" ا تقلص الإسلام با زيرة واسترد الكفار أكثر أمصارها وقراها على وجه العنوة والصلح والاستسلام، يزل العلماء والكتاب والوزراء ركون يات ذوي البصائر والأبصار، ويستنهضون عزائمهم كل الأمصار"[3] على أن هذه الأوضاع ا تردية تكونت فيها ثلة من أهل العلم، زودوا ا كتبة الإسلامية ؤلفات هامة فنون عديدة ،ومنهم على سبيل ا ثال لا ا صر :

- أبو عبد ا مد بن إبراهيم بن الشران الأندلسي الغرناطي (ت 837هـ): والذي كان رئيسا للمكتبة بغرناطة ومن آثاره الأرجوزة ا نظومة الفرائض ال شرحها القلصادي وله أيضا بديع ا قال مدح من نبع بـ أصابعه الزلال[4] .

- أبو ا سن بن سلام بن عبد ا الباهلي الإشبيلي: والذي كتب سنة (839 هـ)كتاب الذخائر والأعلاق أدب النفوس ومكارم الأخلاق[5].

- أبو عبد ا مد بن أ د ا داد الشهـ بالوادي آشي:كان أديبا بارعا، وله تعليقات كثـ ة على أدباء عصره وقد غادر غرناطة قبيل سقوطها بقليل ونزل بتلمسان[6] .

---

1) وهي مدينة تقع جنوب بسطة، قريبة منها .انظر: الإحاطة أخبار غرناطة ، 13/1.

2) رحلة القلصادي، ص 91-92.

3) انظر: أزهار الرياض، 1 /63 .

4) انظر: تاريخ الأدب العر ،كارل بروكلمان، القسم السابع، ص537 ،تر ه إ العربية موعة من الدكاترة ، ت إشراف: مود فهمي حجازي، نشر ا يئة ا صرية العامة للكتاب، سنة (1995م).

5) انظر: اية الأندلس، ص 489 .

6) انظر تر ته :أزهار الرياض، 308/3.

- س الدين أ عبد ا مد الراعي الغرناطي(ت 853 هـ): الذي له ا صنفات الكث ة خاصة النحو والفقه[1].

- أبو بكر مد بن عاصم القيسي الغرناطي: وكان أعظم شخصية ظهرت هذا ا يدان (ابن ا طيب الثا) لكة غرناطة، أوائل القرن التاسع ا جري، ولد بغرناطة (760 هـ) وتو سنة (839 هـ) برع النحو وا نطق والبيان والفقه، له كتب كث ة منها: فة الأحكام نقط العقود والأحكام، و تصر الفقه[2].

- ابن هذا الأخ أبو ي ابن عاصم: والذي برع النثر والنظم، وتو كأبيه منصب الوزارة والكتابة، وكتب شرحا على كتاب أبيه(فة الأحكام) ،وكتب رسـالة فلسفية تار ية عن أحوال غرناطة عصره وا سماة(جنة الرضـى التسـليم ا قدر ا وقضى) وال قال عنها ا قري بأ ا عجيبة جدا [3].

- القاضي أبو عبد ا مد بن علي الأصبحي ا عروف بابن الأزرق(ت895 هـ)، والذي تو قضاء ا ماعة بغرناطة وكان بارعا النثر والنظم والتاريخ ومن كتبه: الإبريز ا سبوك كيفية آداب ا لوك, و بدائع السلك طبائع ا لك، الذي ص فيه آراء ابن خلدون مسائل الرياسة وا لك وعلق عليها [4].

و ا ساءت الأحوال رحل إ تلمسان إ ا شرق[5].

- ومنهم أبو ا سن علي القلصادي[1]– مترجمنا - والذي تعددت تآليفه يع الفنون .

---

1) انظر تر ته :شجرة النور الزكية ، ص 248, نفح الطيب، 2 /694-699, بغية الوعاة طبقات اللغوي والنحاة،جلال الدين السيوطي، 1/ 100، قيق: مد أبو الفضل إبراهيم، نشر ا كتبة العصرية، ب وت (د ت ط) .

2) انظر تر ته : اية الأندلس، ص 489, نفح الطيب، 3 /8-9, تاريخ الأدب العر ، 7 /534.

3) انظر تر ته :أزهار الرياض، 1 /50-167, اية الأندلس، ص 789.

4) طبع هذا الكتاب جزأين بتحقيق: مد بن عبد الكر ، نشر الدار العربية للكتاب ،تونس ،سنة (1977م).

5) انظر تر ته: اية الأندلس، ص 490, تاريخ الأدب العر ، 543/7, نفح الطيب ، 701/2, أزهار الرياض، 318/3-319 الأعلام ،6 / 181, الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، س الدين السخاوي، 9 /20-21، نشر دار ا يل، ب وت، لبنان(د ت ط) .

- ومنهم أبو عبد ا مد بن يوسف القاسم العبدري ابن ا واق: وهو قاضي ا ماعة بغرناطة من آثاره كتاب: سنن ا هتدين مقامات الدين, وشرح ختصر خليل[2].

ومن الشعراء الذين ظهروا في تلك الفترة:

- عبد الكر بن مد بن عبد الكر القيسي:وقد ترك لنا ديوانا[3] يضم قصائد عديدة تش إ بعض أحداث العصر ،مثل سقوط جبل طارق وحصار مالقة وسقوط بلش وغ ها من قواعد لكة غرناطة ،وقد عاش هذا الشاعر إ سقوط غرناطة أو قبلها بقليل ذلك أنه قام برثاء ابن الأزرق الذي تو سنة (895 هـ) وتش قصائده إ الكث من الكتاب والقضاة ذلك الوقت ومن شعره : (الطويل)

خليلي ما مثلي يقوم ذليلا و مل من ضيم الزمان ثقيلا

ويرضى بعيش يدال ببسطة دد من خطب ا موم جليلا

فلا تعذل رحيلي عنكما فإ ا أنعى عزمت رحـيلا[4]

- ومنهم أيضا أبو ا سن علي بن قاسم بن مد التجي الزقاق: وقد درس غرناطة وفاس وتو ا طابة غرناطة، و ا سقطت هذه الأخ ة يد النصارى ع البحر إ ا غرب وتو سنة 912 هـ ،من آثاره كتاب ا نهج ا نتخب لأصول ا ذهب الفقه ا الكي[5].

- وأعظم شخصية ظهرت تلك الفترة القا ة ميدان التفك والأدب هي شخصية الوزير والكاتب الشاعر أ عبد ا مد بن عبد ا العر ا عروف بالشريف العقيلي[6]: وزير أ عبد ا مد آخر ملوك الأندلس وكاتبه ، ومن شعره الذي دح فيه الأم أبا عبد ا مد

---

1) انظر تر ته: الفصل الأول من هذه ا ذكرة .

2) انظر تر ته : تاريخ الأدب العر ، 7 /536-537 ،شجرة النور الزكية، 262/1 ،الأعلام ،154/7، توشيح الديباج وحلية الابتهاج، بدر الدين القرا ،ص 234، قيق: أ د الشيتوري، نشر دار الغرب الإسلامي، ط1/(1983 م).

3) يقول عبد ا عنان: وهو طوط زانة الرباط رقم 198ق، ويقع 153 صفحة من القطع ا توسط، انظر تر ته : اية الأندلس، ص491.

4) انظر: ا صدر نفسه ،ص 412.

5) انظر تر ته : اية الأندلس، ص 491, تاريخ الأدب العر ، 7 /537-538.

6) انظر تر ته :ص22.

عندما ولاه منصب الكتابة قوله: (السريع)

أوجه سعدى ا َط عنه اللثام   أم بدر أفق قُض عنه الغمام

كأ ا اقتِبس نـور البهـ ـا   من وجه مولانا الإمام ا مام

ابن أ ا َسن الاسرى الذي   قد كان للأملاك مسك ا تام

وله رسائل عديدة مثل رسالة الاعتذار الرائعة ال أرسلها إ سلطان ا غرب، وكتبها على لسان السلطان أ عبد ا مد، وعنوا ا(الروض العاطر الأنفاس التوسل إ ا و الإمام سلطان فاس)[1] .

وكث من هؤلاء الذين ذكروا هاجروا من غرناطة وماجاورها، هروبا من الأوضاع ا زرية ال يعيشو ا وسط التقلبات السياسية، وبالأخص عهد أ ا سن علي بن سعد وابنه مد أبو عبد ا ،ومن هؤلاء الذين هاجروا "أبو ا سـ ـن القلصادي" الذي له تأليف مفرد[2] ب فيه بداية و اية رحلته وهجرته من الأندلس إ تلمسان مصر فا جاز للحج العودة إ مصر وبعدها ا كوث تلمسان مدة من الزمن، وأخ ا الرحيل إ باجة، وال ا تو ، وعليه نتساءل من هذا العلم الكب الذي قام ذه الرحلة الطويلة، وترك ا ؤلفات الكث ة والفريدة من نوعها ؟

---

1) انظر: اية الأندلس، ص 493, أزهار الرياض،1 /72-102, نفح الطيب، 4 /529-548، وقد ذكر فيه ا قري القصيدة كاملة.

2) وهو ا وسوم ب" هيد الطالب ومنتهى الراغب إ أعلى ا نازل وا ناقب "وا شهور برحلة القلصادي هذه الرحلة حققها: مد أبو الأجفان، وهو أستاذ بكلية الزيتونة للشريعة وأصول الدين، طبع الشركة التونسية للتوزيع، سنة(1978م).

الفصل الأول
التعريف بالشيخ علي القلصادي وآثاره العلمية

وفيه مبحثان

ا بحث الأول: س ة الشيخ علب القلصادي الشخصية

ا بحث الثا :س ة الشيخ علي القلصادي العلمية

ا بحث الأول: س ة الشيخ علي القلصادي الشخصية

سأتطرق هذا ا بحث إ مولد ا ؤلف ونسبه وذلك ا طلب الأول إ أسرته ا طلب الثا أما ا طلب الثالث فأخصصه لبيان صفاته ووفاته.

ا طلب الأول:اسم الشيخ علي القلصادي و نسبه ومولده

الفرع الأول:اسم الشيخ علي القلصادي و نسبه

هو أبو ا سن نور الدين[1] علي بن مد بن مد[2] بن علي القرشي[3] البسطي[4] الأندلسي ا الكي[5] الشه بالقلْصادي[6].

---

1) زاد هذه الكنية صاحب هدية العارف أ اء ا ؤلف وآثار ا صنف ، تأليف: إ اعيل باشا البغدادي 737/1 ،نشر دار الكتب العلمية، ب وت، سنة (1992م)، وأيضا صاحب معجم ا ؤلف تراجم مصنفي الكتب العربية، عمر رضا كحالة، 203/7 ،نشر دار إحياء التراث العر ، ب وت (د ت ط).

2) عند بعض من ترجم للقلصادي ذكر بأنه علي بن مد بن علي، بإسقاط " مد" وهذا ما ذكره صاحب فهرس الفهارس والأثبات، عبد ا ي الكتا ، 962/2، باعتناء :إحسان عباس، نشر دار الغرب الإسلامي، ط2/ (1982م)، وكذا صاحب البستان ذكر العلماء والأولياء بتلمسان، لابن مر ، ص141 ،باعتناء : عبد الر ن طالب، نشر ديوان ا طبوعات ا امعية،ا زائر (د ت ط)، وكذا معجم مشاه ا غاربة،ص390،إعداد موعة من الأساتذة، بإشراف أبو عمران الشيخ،منشورات دحلب،ا زائر، سنة(2000م) وكذا تاريخ الأدب العر ،545/7،وهو ما ذكره أيضا صاحب كتاب الأعلام، 10/5.

3) وذلك عند يع من ترجم له، إلا عند صاحب هدية العارف ، 737/1 الذي قال: مد بن علي الفرشي-بالفاء-.

4) سيأ التعريف ا قريبا.

5) نسبته إ ا ذهب ا الكي جاءت هدية العارف ،737/1, ومعجم ا ؤلف ، 230/7, والضوء اللامع،871/6، ونظم العقيان أعيان الأعيان، جلال الدين السيوطي،ص 131، نشر ا كتبة العلمية، ب وت (د ت ط).

6) نفح الطيب، 692/2 قال:"القلْصادي- بفتحات- كما قال السخاوي" ومثله أيضاً نيل الابتهاج، 381/1، نقلا عن السخاوي,وكذا البستان، ص 143، و توشيح الديباج ، ص 134, و ا لل السندسية الأخبار التونسية ، مد بن مد الأندلسي الوزير السراج ،657/1، قيق: مد ا بيب ا يلة، نشر دار الغرب الإسلامي، ب وت، ط1/(1985م). إلا أن هذا النقل عن السخاوي فيه = =نظر، لأنه وبالرجوع إ الضوء اللامع، 14/6، د القلْصادي بفتح القاف، وسكون اللام مهملة,و

الفرع الثا : مولد الشيخ علي القلصادي

ولد دينة أندلسية تقع الشمال الشرقي لغرناطة، وهي مدينة "بسطة"، والا يقول القلصادي نفسه عنها مقدمة رحلته"وبرحل من بسطة مسقط رأسي وموضع أول أنفاسي، مقر الألفة والأنس، من جزيرة الأندلس، أدامها ا و اها من عبدة الأصنام"[1].

ا لل السندسية الأخبار والآثار الأندلسية ،شكيب أرسلان، 177/2، منشورات دار مكتبة ا ياة، ب وت، يقول:" وعلى بعد 19كيلومتر إ الغرب من ناجرة على طريق بر غش بلدة يقال ا"سانتو دمينقه قالصادة"وهي اا ينتسب إليها الإمام القلصادي " sant Domingo De la Cal zada "

و معجم مشاه ا غاربة، ص390، نسبة إ مدينة قلصادة، الواقعة شرقي غر ناطة، ومن خلال ما ذكره شكيب أرسلان من أنه منسوب إ قلصادة "Cal zada" يظهر خطأ من جعله باللام ا فتوحة، لأن النسبة إ قلْصادة هي قلْصادي, يضاف إ هذا أن النقل من أصحاب التراجم عن السخاوي لا يصح،إذ فيه باللام الساكنة لا ا فتوحة، وا أعلم.

1) انظر:رحلة القلصادي، ص82 و ، ص 92-94، يصف القلصادي مدينة بسطة فيقول ار لت عن مسقط رأسي، و ل أنسي مع أبناء جنسي، بسطة ،سقى ا أرجاءها ا شرقة وأغصا ا ا ورقة شآبيب الإحسان...دارا جل منها الدور، وتتقاصر عنها القصور، وتقر ا بالقصور.

دار مشى الإتقان نيدها ح تناسب روضها وبناءها

مرقومة ا نبات ذات قرارة تد قدام العيون فضـاءها

مازال يضحك دائما نوارها وجه ساحته ويلعب ماؤها

ونقل هذا الوصف أيضا عن القلصادي ا قري نفح الطيب، 6 /447 .

وكان ميلاده ا سنة 815 هـ [1] أو قبلها[2] .

1) وهو ما أثبته صاحب معجم ا ؤلف ،230/7, وتراجم ا ؤلف الأندلسي ، مـد فوظ ،107/4، نشر دار الغرب الإسلامي، ب وت، ط1/(1985م), و الأعلام،5 /10 .

2) انظر:الضوء اللامع، 14/6،و نظم العقيان، ص131، أنه ولد حدود سنة 815هـ، أما صاحب معجم ا طبوعات العربية وا عربة، يوسف ليان سركيس،1519/1، نشر مكتبة الثقافة الدينية، أن تاريخ ميلاده سنة 803 هـ، وهو الذي نبه عليه العلامة إدريس القيطو ، كتابه معجم ا طبوعات ا غربية، ص291. وهذا على ما نقله عنه صاحب الإعلام بتصحيح كتاب الأعلام، مد بن عبد ا الرشيد، ص105، نشر دار ابن حزم، ب وت، ط1/(2001م) .ويرجح الدكتور مد السويسي مقدمة قيقه لكتاب كشف الأسرار عن علم حروف الغبار للقلصادي، نشر بيت ا كمة، قرطاج ،سنة (1988م)، بأن ولادته سنة 815 هـ لأسباب: ذلك أنه إذا نظرنا تاريخ وفاته 891هـ لا كننا أن اري سركيس كون القلصادي ولد سنة 803هـ، إذ تكون وفاته عن سن بلغت 86 سنة ولانتصوره فيها مبديا مارواه ا ؤرخون من كب النشاط للدفاع عن وطنه، ولا تملا مشاق الترحال وأتعاب السفر ح بلاد إفريقيا. ولا يسعنا إلا أن نرجح ما ذهب إليه صاحب الأعلام من أن أبا ا سن القلصادي من مواليد سنة 815هـ، وهو الذي مال إليه السخاوي الضوء اللامع ،6 /14 ،والسيوطي نظم العقيان، ص131 ،وهو الراجح وا أعلم.

ا طلب الثا : أسرة الشيخ علي القلصادي

من خلال التراجم الـ بـ أيدينا يظهر أن الشيخ علي القلصادي ر ه ا يتوفر له ا و ا لائم لإقامة أسرة، سواء بلده بسطة أو البلاد الـ ار ل إليها، ذلك أنه ر ه ا كان مولعا بالترحال لطلب العلم ،ومعلوم أنه قد بدأ رحلته سنة 840 هـ حيث كان يبلغ من السن حوا 25 سنة والـ دامت 15 سنة بدأها من بسطة إ تلمسان فوهران فتونس إ ا شرق حـ أدى مناسك ا ج، رجع إ القاهرة، ومنها إ تونس فتلمسان ، رجع إ بسطة ،وبعدها استقر بغرناطة وكل بلدة من هذه البلدان كان يقيم ا مدة معينة بعضها تطول كتلمسان، الـ أقام ا انية سنوات، و بعضها تقل، وهكذا حـ بلغ سن الأربع سنة ففي هذه ا دة يبعد جدا أن يكون قد كون أسرة، وذلك لأنه قد عاش فيها حياة غ مستقرة[1] .

وبعد رجوعه إ وطنه لازم الشيخ مد القسطر وإبراهيم بن فتوح، إ أن توفيا الأول سنة 865 هـ ، والثا سنة 867 هـ ،وعليه فقد كان القلصادي لا يزال طلبه للعلم إ غاية التاريخ ا ذكور ليبلغ من السن 57 عاما، وهي سن يبعد فيها أن يفكر الإنسان بناء أسرة، إذ هي سن متأخرة جدا، خاصة وأن الأوضاع غرناطة كانت تسودها حالة من الفوضى والقلق والتوتر، إذ العدو يتربص ا من كل جانب ،فكان العلماء ذلك الوقت مشتغل بالدعوة إ ا هاد واستنهاض ا مم، ومن هؤلاء القلصادي لذلك يبعد فيها أيضا أن ينشئ أسرة هذا ا و ا غيم على غرناطة مع كـ ه السن، لذلك يظهر أن القلصادي يكون له أسرة للأسباب الـ سبق ذكرها وا أعلم.

---

1) انظر تاريخ الأدب العر ، 7 /545.

ا طلب الثالث: صفات الشيخ علي القلصادي ووفاته

الفرع الأول: صفات الشيخ علي القلصادي

تاز الشيخ علي القلصادي بصفات كث ة، ذكر بعضها لة من أهل التراجم وذلك معرض الثناء عليه ،وعلى ماقدمه من جهود كث ة طلب العلم ونشره، وكث من تلك الصفات تستنبط من كتبه وبالأخص كتابه الذي ترجم فيه لشيوخه، وحكى فيه ماجرى له رحلته لطلب العلم والذي اه(هيد الطالب ومنتهى الراغب إ أعلى ا نازل وا ناقب) وهي ا عروفة بالرحلة.

فمن الذين وصفوه من غ إفراط ولا تفريط معاصره الشاعر الأديب القاضي أبو عبد ا مد بن الأزرق، والذي قال عنه"هو الشيخ الفقيه الأستاذ العا ا تفنن ا صنف الراوية الرحلة[1] ا اج الصا "[2] وقال عنه تلميذه ا لا :"كان عا ا فاضلا صا ا شريف الأخلاق سليم الصدر"[3]وقال عنه تلميذه أ د البلوي:"شيخنا الإمام العا الصا خا ة ا ساب والفرضي "[4] ويقول عنه رفيقه وتلميذه البقاعي: "هو رجل صا "[5]، وهذه صفات وشهادات ن عايش القلصادي وأخذ عنه واجتمع به مرات ومرات، وحقيقة هذا العلم الكب هو ذه الصفات جدير و يبخسه من وصفه ا حق التقدير.

هذا ومن ب الصفات ال وصفه ا أصحاب التراجم د الشيخ عبد ا ي الكتا [6]

---

1) الرحلة بضم الراء وفتح ا هملة وهي صيغة مبالغة من اسم الفاعل الذي هو رحال .

2) انظر: كفاية ا تاج عرفة من ليس الديباج ،أ د بابا التنبكت ، ص260 ،ضبطه: أبو ي عبد ا الكندري ،نشر دار ابن حزم، ب وت، ط1/ (2002م).

3) انظر:كفاية ا تاج، ص260, البستان، ص141.

4) انظر:كفاية ا تاج، ص260, البستان، ص141.

5) انظر:الضوء اللامع، ص 615.

6) هو مد بن عبد ا ي بن الشيخ أ ا كارم عبد الكب الكتا أبو الإقبال الشريف ا سي ، بيته بفاس شهر بالعلم والصلاح ، عا با ديث ورجاله أخذ عن والده وانتفع به من تآليفه: فهرس الفهارس التراجم ،والتراتيب الإدارية ،تو سنة 1382هـ ، انظر تر ته : الأعلام،187/6،شجرة النور الزكية، 437/1.

يقول عنه:"هو الفقيه الأستاذ المتفنن الراوية الرحالة"[1] ويقول المقري عنه : "الصا الرحلة المؤلف الفرضي"[2] ويقول عنه ابن مـر [3]: "هو الشيخ الفقيه العا الصا المؤلف الفاضل الرحلة"[4]و مع بعضهم أغلب هذه الصفات وهو الشيخ لموف[5] فيقول: "هو العا العامل الشيخ الصا الفاضل المؤلف الرحال المعتز بلقاء الرجال خا ة علماء الأندلس"[6]هذا وقد كان الشيخ أبو ا سن القلصادي ر ه ا له عناية بالتأليف والكتابة ،ولذلك د أغلب من ترجم له يصفه بقوله: "له التآليف الكث ة من أهل الأندلس"[7] والسبب كثرة تآليفه كما قال المقري:إنه "كان كث المواضبة على الدرس والكتابة والتأليف"[8] أو كما قال التنبكـ [9]:

---

1) فهرس الفهارس، 2 /962.

2) نفح الطيب، 2 /962.

3) هو أبو عبد ا مد بن أ د يعرف بابن مر الشريف المليتي التلمسا ، الفقيه المؤرخ الأديب أخذ عن الشيخ سعيد المقري،من تأليفه البستان ،ذكر فيه مشائخه والتآليف ال ألفها،تو بعد سنة1014هـ ، انظر تر ته : شجرة النور الزكية ، 296/1، معجم أعلام ا زائر، ص 184 ،الأعلام 61/7.

4) البستان، ص141.

5) هو مد بن مد بن عمر بن قاسم لموف الشريف المنست ي ،فقيه، أديب، مؤرخ، حفظ القرآن وكث ا من المتون زاوية عمر القلاّ ، من شيوخه أ د بوفريص و مد الصادق وعلي بن ا اج وغ هم، من تآليفه: شجرة النور الزكية طبقات المالكية ،تو سنة 1360هـ ، تراجم المؤلف التونسي ، 4/257-262، الأعلام ، 82/7.

6) شجرة النور الزكية، ص261.

7) انظرعلى سبيل المثال :كفاية ا تاج، ص260, الأعلام، 5 /10.

8) انظر:نفح الطيب، 2 /693.

9) هو أ د بابا التنبكـ السودا ، فقيه كب من السودان المغر (هورية ما حاليا) مؤرخ شه من فقهاء المالكية ،نشأ جاداً طلب العلم ،أخذ عن أبيه وعمه والشيخ مد الونكري وغ هم ، ترك نيفا وست مصنفا علوم تلفة منها: منن الرب المليل رير مهمات خليل والوافية بشرح الألفية ،تو سنة 1036هـ ،انظر تر ته : أعلام المغرب العر ، 5/333-343،شجرة النور الزكية،298/1، كفاية ا تاج ، ص513-517.

إنه"كان على قَدم الاجتهاد، ومواظبة الإقراء و التدريس "[1]

وكان ر ه ا تعا حريصا على الاستفادة والإفادة، فنجده ينهل من عند شيوخ البلد الذي يتوقف فيه أثناء رحلته ال دامت س عشرة سنة، وبا قابل يفيد الطلبة الذين يقصدونه، فمن ذلك مثلا عند دخوله القاهرة بعد عودته من ا ج، فقد أقام ا وقرأ عليه الناس وكتبوا من مصنفاته، وهو مع ذلك يتردد على الشيوخ ويقرأ عليهم لاسـ ـ ـيما فـ ـي العقليات[2] .

ومن خلال رحلته نستنبط صفات أخرى تاز ا هذا العلم الكب ومنها:

- صبور يتحمل الشدائد لأجل الوصول إ غاياته، ودليل ذلك رحلاته ا تكررة والطويلة.

- مرهف ا س ب للأصدقاء و ل للشيوخ، فنجده يقول عن شيخه جعفر بن ي"فودعته والدموع تنسكب، ونار الأحشاء تلتهب، والقلب للفراق يضطرب"[3] ،ويقول فـ ـي تر ته لشيخه علي اللخمي القرباقي " جئت الشيخ للتوديع و يب الفراق على القلب يذيع، فأذنت النفس للدموع بالانسكاب، والشوق بالقلب لاعب، وغراب الب بالأحبة ناعب، فأكببت على يديه مودعا ،وفؤادي من الفراق متوجعا،وء ا يتحدرن من ا آقي، وزفرا يتصعدن من التراق، وكانت هذه خا ة التلاقي"[4].

-كان ر ه ا با لوطنه، يشده ا ن إليه دائما، وبالأخص مسقط رأسه "بسطة" ال وصفها رحلته وصفا يدل على حبه الكب ا[5]، وكان ر ه ا داعيا إ ا هاد سبيل ا و رضا عليه، مع ك سنه ورقة عوده، ولقد ايل وسعى لتخليص وطنه من شرك الشرك وا لاك، إلا أن ا نية دا ته بعد ار اله بقليل من الأندلس إ باجة بتونس[6].

---

1) كفاية ا تاج، ص261.

2) انظر:الضوء اللامع، 6 /115.

3) رحلة القلصادي، ص86.

4) ا صدر نفسه ،ص 89-90.

5) انظر: ا صدر نفسه، ص 92-94.

6) انظر: نفح الطيب، 2 /693, البستان، ص142.

الفرع الثا : وفاة الشيخ علي القلصادي

بعد ستة وسبع من العمر، وأكثر من سنة من العطاء العلمي، تدريسا وتأليفا، تدرك ا نية مترجمنا منتصف شهر ذي ا جة من عام (891 هـ)[1] وا وافق لـ :ديسم (1486م) بباجة إفريقيا[2]، ودفن كان يعرف عند أها جهة باجة **با سيد** بضاحية سيدي فرج على ربوة تشرف على ا دينة[3]، وقد قيل إن القلصادي اغتيل ظنا أنه لك ثروة طائلة على ما نقله بعض الشيوخ القاطن بباجة[4].

1) هذا ما ذكره أصحاب التراجم الذين عرفوا ذا العلم، إلا أن صاحب فهرس الفهارس، 2 /963 عندما ب تاريخ وفاته 891هـ قال: هكذا أرخه ابن مر وأرخ غ ه موته،سنة 912هـ، ولعل الأول أقرب إ الصواب.

2) هي مدينة قد ة تعرف بباجة القمح, وصف عبيد ا البكري هذه ا دينة من ناحية مياهها ونباتا وأرضها...كما نقل ذلك عنه ياقوت ا موي معجم البلدان، 1 /314, وهي تقع الآن الشمال الغر من البلاد التونسية على بعد 101 كلم من العاصمة ،وتعد مركز ولاية تسمى با ها.

3) يقول قق رحلة القلصادي، د. أبو الأجفان: أفاد ا ؤرخ الأستاذ سليمان مصطفى زبيس الباجي أنه يترجح أن القلصادي دفن با كان ا ذكور أعلاه لأن ا تواترة عند الأجيال هذه ا هة أنه دفن ذا ا كان(رجال ا سيد) وهم الذين كانوا يرابطون هناك للعلم والعبادة وقبل ا رب العا ية الثانية كانت هناك قبة يغلب على الضن أ ا لرجال ا سيد وأن الضريح الذي كان تها للقلصادي. انظر: رحلة القلصادي، هامش ،ص52.

4) ينقل هذا ا ويصفه با تواتر الدكتور مد أبو الأجفان، عن بعض الشيوخ الذين التقى م وحدثوه ذا ا ، أمثال مد العنا الذي يروي عن جده مد ا اي, وأمثال الشيخ مد ماظور الأندلسي وغ هم. انظر: رحلة القلصادي، ص52-54.

ا بحث الثا : س ة الشيخ علي القلْصادي العلمية

سأتطرق هذا ا بحث إ النشأة العلمية للمؤلف، وذلك ا طلب الأول، و ا طلب الثا لرحلاته العلمية، أما ا طلب الثالث فسأتعرض لشيوخه وتلاميذه، وأخصص ا طلب الرابع لآثاره ومؤلفاته.

ا طلب الأول: نشأة الشيخ علي القلصادي العلمية

نشأ الشيخ أبو ا سن علي القلصادي سقط رأسه "بسطة"، وتلقى العلوم على شيوخها ،وكانت العلوم ال تدرس ذلك الوقت جامعة تقريبا لكل علم دم الشريعة، فيدرسون علوم اللغة والفقه، و ويد القرآن الكر وتفس ه، وا ديث النبوي وشرحه، وقواعد ا ساب، وكانت هذه العلوم على شكل متون ومنظومات يشرحها الشيخ لطلبته.

وقد ب الشيخ أبو ا سن القلصادي رحلته الشه ة نشأته الأو ودراسته ،وب الشيوخ الذين تلقى عنهم بسطة، وكان أول هؤلاء الشيوخ: علي بن عزيز، الذي قرأ عليه الكتاب العزيز وجوده[1] على يديه، والشيخ مد القسطر ،الذي جود عليه أيضا بعض الكتاب العزيز وقرأ عليه بعض ا قالات لابن البناء[2] ا ساب[3].

ومنهم الشيخ أبو بكر البياز،الذي جود عليه بعض الكتاب العزيز وقرأ عليه أرجوزة ابن بري [4]

1) انظر: رحلة القلصادي، ص84, الضوء اللامع، 6 /14.

2) هو أحد بن عثمان أبو العباس الأزدي ا عروف بابن البناء ، متفنن العلوم ، مشهور باتباع السنة والصلاح ،ومتانة الدين ، عارف با يئة والنجوم ،وا ساب،من مؤلفاته: تلخيص أعمال ا ساب وشرحه ، وكليات ا نطق ،تو سنة 721هـ ،انظر تر ته : كفاية ا تاج،ص66،شجرة النور الزكية، 216/1.

3) انظر: رحلة القلصادي، ص84, الضوء اللامع، 6 /14.

4) هو أبو ا سن علي بن مد بن علي بن مد بن ا س الرباطي ، ا عروف بابن بري ، كان عا ا فاضلاً عارفا بالقراءات وغ ها، تو سنة 731هـ ، وكتابه هو الدرر اللوامع أصل مقرإ الإمام نافع. انظر تر ته :كفاية ا تاج،ص147-148، الأعلام،156/5،هدية العارف ،718/1، معجم ا ؤلف ، 220/7.

وأرجوزة ا ريري[1] النحو[2].

ومنهم الشيخ أبو عبد ا البيا الذي قرأ عليه رسالة ابن أ زيد[3]، وأواخر ألفية ابن مالك[4]، والنصف الأول من الإيضاح للفارسي[5]،وعدة كتب أخرى اللغة والفقه[6] وغ ا.

1) هو أبو مد القاسم بن علي بن مد بن عثمان ا ريري البصري ،صاحب ا قامات ا ريرية ،إمام عصره اللغة، تو سنة 516هـ ،انظر تر ته :الوفيات ، ص269-270.

2) انظر: رحلة القلصادي، ص 84, الضوء اللامع، 6 /14.

3) هو عبد ا بن عبد الر ن أبو مد بن أ زيد الق وا ،شيخ ا الكية وقته ، جامع ذهب مالك وشارح له ،من تآليفه:الرسالة الفقهية ، تصر ا دونة ، النوادر والزيادات ...تو سنة 386هـ ،انظر تر ته :الديباج ا ُذهب معرفة أعيان ا ذهب ،لابن فرحون ،ص222-223، قيق :مأمون بن ي الدين ا نان، دار الكتب العلمية ، ب وت،ط1/(1996م)، شجرة النور الزكية ، 96/1.

4) هو مد بن عبد ا بن مالك الطائي ا يا أو عبد ا ، إمام العربية وعلامتها،ولد سنة 600هـ ، انتقل إ دمشق وتصدر العربية ا،من تصانيفه : الكافية الشافية ،ا لاصة ،وتسهيل الفوائد ،وكلها النحو، تو سنة 672هـ ، انظر تر ته : الوفيات،ص332، النجوم الزاهرة ملوك مصر والقاهرة، ابن تغري بردي الأتابكي،243/7 ، ا ؤسسة ا صرية العامة للتأليف والتر ة ،مصر(د ت ط)، شذرات الذهب أخبار من ذهب ،ابن العماد ا نبلي، 339/3، دار الكتب العلمية ،ب وت(د ت ط).

5) هو ا سن بن أ د بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي ، أحد الأئمة علم العربية ولد بفارس وقدم حلب فصحب عضد الدولة ابن بويه ،وتقدم عنده ،فعلمه النحو وصنف له كتاب الإيضاح قواعد الإعراب،وله تعاليق سيبويه ،جواهر النحو، العوامل النحو، تو سنة 377هـ ، انظر تر ته : الأعلام ، 179/2-180.

6) انظر: رحلة القلصادي، ص 85, الضوء اللامع، 6 /14.

ومنهم الشيخ جعفر بن أ ي، الذي قرأ عليه ا قالات لابن البناء، والتلخيص له أيضا والتلمسانية[1] .

وأخذ عليه أيضا بعض فرائض ا و [2] وبعض فرائض عبد الغافر[3]، وبعض التلق للقاضي عبد الوهاب[4]، وا واريث منه و تصر خليل من أوله إ النكاح، وباب ا واريث منه .

ومنهم الشيخ علي اللخمي، الذي قرأ عليه بعض الكتاب العزيز ،وبعض التفريع لابن ا لاب[5]، و يع التلق للقاضي عبد الوهاب ،وشيئا من ابن ا اجب[6] الفرعي ،وأكثر

---

1) هي لأ إسحاق إبراهيم بن أ بكر بن عبد ا بن موسى الأنصاري الأندلسي الأصل التلمسا ا ولد نظمها قبل أن يتجاوز سنه 20 سنة ،فكانت كما قال ابن فرحون :" كمة بعملها ضابطة عجيبة الضبط"،تو سنة 699 هـ. انظر تر ته :شجرة النور الزكية ،202/1، الديباج ا ذهب، ص90-91. الأعلام، 34/1.

2) هو أ د بن مد بن خلف أبو القاسم ا و ، نسبة إ حوف مصر الإشبيلي، أخذ على أ بكر بن العر ،و مد بن عتاب ، و أبو الطّاهر السلفي وغ هم كان إماما الفرائض ،وله فيها تآليف :كب ومتوسط و تصر ، تو سنة 588هـ. انظر تر ته : الديباج ا ذهب ، ص12،شجرة النور الزكية، 159/1.

3) هو أبو أيوب عبد الغافر بن مد الأندلسي ، كان فرضيا ماهرا علم العدد وا ندسة ، وألف الفرائض كتابا وصف بأنه حسن .انظر تر ته الصلة لابن بشكوال 383/2

4) هو عبد الوهاب بن علي بن نصر أبو مد القاضي ، من فقهاء ا الكية ببغداد ، تفقه على ابن القصار وابن ا لاب ، صنف الفروع والأصول ، من تصانيفه : التلق الفقه ا الكي ، ا عونة على مذهب عا ا دينة ، الإشراف على مسائل ا لاف ، تو سنة 422 هـ .انظرتر ته : الديباج ا ذهب، ص261-263 ، الأعلام ، 184/4 ، شجرة النور الزكية ،103/1،معجم ا ؤلف ، 227/6، س أعلام النبلاء ، 429/17 ، وفيات الأعيان ، 219/3 .

5) هو عبيد ا بن ا س بن ا سن بن ا لاّب ، بصري ، تفقه بالأ ري ، وأخذ عنه القاضي عبد الوهاب ، من مؤلفاته : كتاب مسائل ا لاف ، وآخر فروع ا الكية .انظر تر ته : الديباج ا ذهب ، ص401 ، شجرة النور الزكية ، 92/1 ، الأعلام ، 193/4 ، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ،حاجي خليفة ، 353/1، طبعة دار الفكر، سنة(1994م).

6) هو أبو عمرو ال الدين عثمان بن عمر ، ا عروف بابن ا اجب ، من كبار فقهاء ا الكية ، عا بالأصول والعربية ، من شيوخه الأبياري والشاط ، ومن تلاميذه ابن ا ن والقرا ، من مصنفاته: الكافية

التنقيحات للقرا [1] و يع الإيضاح للفارسي، وبعض ألفية ابن مالك،وكتاب الفصيح لثعلب[2]، والأكثر من أدب الكاتب لابن قتيبة[3]، وحضر عليه كثـ ا من تفسـ الكتاب العزيز وكتب أخرى متعددة علوم شـ [4] وكان هذا الوقت لا يتعدى سنه سا و عشرين سنة(25 والظاهر ا سبق أنه نشأ مكبا على طلب العلم، ينهل من عند هذا وذاك، حـ تكون له رصيد معر قوي جعله يتشوق إ الرحيل إ بر العدوة (ا غرب) ومنها إ ا شرق للاستزادة من طلب العلم ورجاء النبوغ فيه .

النحو ، والشافية الصرف ، وشرح ا فصل للز شري ، وا ختصران الأصلي و الفرعي الفقه ...تو سنة 646هـ .انظر تر ته : العـ خـ من غ ، س الدين الذهـ ، 255-254/3، قيق: أبو هاجر مد زغلول، نشر دار الكتب العلمية ، بـ وت (د ت ط) ، بغية الوعاة، 134/2-135 ،حسن ا اضرة، 456/1 ،شذرات الذهب ، 235-234/5 ، شجرة النور الزكية ، 167/1 ، وفيات الأعيان 250-248/3 ، الوفيات ، ص319.

1) هو أبو العباس أ د بن إدريس بن عبد الر ن بن عبد ا ، شهاب الدين القرا ، فقيه أصو ، من علماء ا الكية ، من مصنفاته : الذخـ ة ،أنوار الـ وق أنواء الفروق ، وغـ ذلك ، تو سنة 684هـ. انظر تر ته : الوفيات ، ص328، الديباج ا ذهب ، ص62 ، شجرة النور الزكية ، 188/1.

2) هو أبو العباس أ د بن ي بن زيد بن سيار الشيبا ، ا عروف بثعلب ، ولد سنة 200هـ، كان إمام الكوفيـ وشيخهم اللغة ، وكان ثقة حجة ، مشهور با فظ ، من مؤلفاته: ا صون النحو ، اختلاف النحويـ ، معا القرآن ، تو سنة 291هـ ، تر ته : وفيات الأعيان ، 105-102/1.

3) هو عبد ا بن مسلم بن قتيبة الدينوري النحوي اللغوي الكاتب ، نزيل بغداد ، كان رأسا العربية والأخبار وأيام الناس ، من مصنفاته : إعراب القرآن ، غريب القرآن ، معا القرآن ، تو سنة 267هـ وقيل 276هـ ،انظر تر ته : بغية الوعاة، 64-63/2،الأعلام، 137/4، سـ أعلام النبلاء ،296/11 .

4) انظر: رحلة القلصادي، ص 87-88.

ا طلب الثا : رحلات الشيخ علي القلصادي العلمية

بعد النشأة العلمية ال نشأها أبو ا سن علي القلصادي، وال كونت له رصيدا معرفيا قويا، جعلت نفسه تتوق إ الرحيل لطلب العلم ،خاصة من ا غرب ،وبالضبط من تلمسان ال ع عنها الكث من شيوخه، أمثال الشيخ علي اللخمي القرباقي[1] الأمر الذي جعل الشيخ علي القلصادي يعزم الرحيل إ هذه الأماكن للتلقي على علمائها ،الذين ع عنهم الكث فكان ذلك ماوقع فعلا، ففي سنة 840 هـ بدأ رحلته[2] متوجها إ تلمسان ومر قبل الوصول إليها بوهران ال نزل ا أياما توجه إ ا قصودة بالذات" تلمسان "وكان أول من درس على يديه فيها الشيخ الفقيه العلامة أبو عبد ا مد بن مرزوق ا فيد، والذي قرأ عليه كتابه الفرائض وآواخر الإيضاح للفارسي، وشيئا من شرح التسهيل لابن مالك، والتلق للقاضي عبد الوهاب ،وا نهاج للغزا [3]،وصحيح البخاري[4] ،وغ ذلك من الكتب[5].

درس على الشيخ عيسى الرتيمي ، والذي قرأ عليه كتاب ا و [6].

---

1) انظر: رحلة القلصادي، ص89.

2) ما يأ من بيان رحلته إ ا هو ملخص من كتابه ا عروف برحلة القلصادي.

3) هو أبو حامد مد بن مد بن أ د الطوسي الغزا ، فقيه أصو وفيلسوف متكلم ، لقب جة الإسلام ، أخذ عن إمام ا رم وله كتب كث ة منها: الإحياء ، ا ستصفى أصول الفقه ، تافت الفلاسفة ...تو سنة505هـ. انظر تر ته : طبقات الشافعية الك ى ، تاج الدين السبكي، 110/4 قيق: عبد الفتاح ا لو ، مود الطناحي ،هجر للطباعة والنشر ، مصر، ط2/(1992م) ،طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، 300/1، اعت به : ا افظ عبد العليم خان،دار الندوة ا ديدة ،ب وت،سنة (1987م) ، الأعلام ، 247/7، الوفيات ، ص266.

4) هو أبو عبد ا مد بن إ اعيل بن ا غ ة بن بردزبه البخاري ا عفي ، صاحب الصحيح ، ولد سنة 194هـ ، روى عن أ د وابن ا دي ، وعنه مسلم والترمذي ،تو سنة 256هـ .انظر تر ته : شذرات الذهب ، 134/2 ، طبقات الشافعية الك ى ، 2/212-241.

5) انظر: الضوء اللامع، 15/6, كفاية ا تاج ، ص260, نفح الطيب، 296/2.

6) انظر: الضوء اللامع، 15/6 .

على يد الشيخ مد الشريف التلمسا ، الذي قرأ عليه تلخيص ا فتاح[1]،وبعض التسهيل لابن مالك وكذلك مفتاح الأصول للسيد الشريف التلمسا [2] وكتب أخرى.

درس على بد الشيخ يوسف الزيدوري والذي قرأ عليه تلخيص ابن البناء غ مرة وكذلك ا و الفرائض، وبعض الأصول وا قدمات ا وا قابلة لابن البناء ، وا مل للخو ي[3]، وكتب أخرى، تابع أخذه من شيخ إ آخر.

وهذه ا رة قرأ على الشيخ مد بن النجار بعض تصر خليل، وبعض ا ستصفى ،لأ حامد الغزا ، وبعض ابن ا اجب الأصلي، وكتاب الإرشاد لإمام ا رم ا وي [4]،

---

1) صاحب تلخيص ا فتاح : هو مد بن عبد الر ن بن عمر ، أبو عبد ا جلال الدين القزوي الدمشقي قاضي القضاة ، تفقه بأبيه وغ ه من شيوخ بلده ، من مؤلفاته: تلخيص ا فتاح ا عا والبيان للسكاكي (ت626هـ) ،ويسمى هذا الكتاب بالإيضاح، تو سنة 739هـ. انظر تر ته : شذرات الذهب ، 123/6-124.

2) هو مد بن أ د بن علي بن ي الإدريسي ا سي ،أبو عبد ا العلوا ، ا عروف بالشريف التلمسا ، من أعيان ا الكية ، أخذ عن ابن الإمام وغ ه ، من أشهر مؤلفاته: مفتاح الوصول إ بناء الفروع على الأصول ، تو سنة 771هـ . انظر تر ته : شجرة النور الزكية ، 234/1هـ ، معجم أعلام ا زائر ، ص 187 ،الأعلام ، 327هـ ، درة ا جال أ اء الرجال، ابن القاضي أ د بن مد ا كنلسي، 269/2، قيق: الأ دي أبو النور ، دار التراث ، القاهرة ، ط1/(1970م) .

3) هو مد بن نامور بن عبد ا لك، قاضي القضاة ،أفضل الدين أبو عبد ا ا و ي الشافعي ، درس الصا ية ، وو القضاء الديار ا صرية من مؤلفاته :ا وجز ، وا مل ا نطق ، تو سنة 646هـ ، انظر تر ته : شذرات الذهب ، 236/5،-237، حسن ا اضرة ، 496/1هـ ، طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة ، 456/1-457.

4) هو عبد ا لك بن عبد ا بن يوسف بن مد بن عبد ا بن حيويه ضياء الدين أبو ا عا ا وي ، إمام ا رم ، رئيس الشافعية بنيسابور ، أصو متكلم ، تفقه على أ القاسم الإسفرايي ، وعلى والده ، درس بالنظامية ، من تآليفه : ال هان أصول الفقه والإرشاد إ قواطع الأدلة الاعتقاد ...تو سنة، 478هـ .انظر تر ته : طبقات الشافعية الك ى ، 165/5-208، طبقات الشافعية ، ابن قاضي شهبة ، 262/1-264، شذرات الذهب ، 358/3-362.

وا نهاج للبيضاوي[1] وشيئا من ا دونة[2] وكتب أخرى[3]

قرأ على الشيخ أ د بن زاغو صـ ـحيح البخاري ومسلم[4] إ غاية كتاب الوصايا ومقدمة التفس ، وتفس الفا ة والتذييل ختم التفس له، ومنتهى التوضيح عمل الفرائض من الواحد الصحيح، وشرح التلخيص لوالده، وا كم لابن عطاء[5] ، وكتاب الإحياء

---

1) هو عبد ا بن عمر بن مد بن علي أبو ا ، ناصر الدين البيضاوي ، قاضي القضاة ، كان إماما علامة عارفا بالفقه والتفس والعربية وا نطق ، شافعي ا ذهب ، من مؤلفاته : تصر الكشاف ، ومنهاج الأصول إ علم الأصول ، وشرح تصر ابن ا اجب،تو سنة 685هـ وقيل 691هـ، انظر تر ته : شذرات الذهب ، 392/5هـ.

2) وهي الكتاب ا امع سائل كث ة الفقه ا الكي ، عها سحنون عن ابن القاسم عن مالك ، وأصلها"الأسدية " ال جعلها أسد بن الفرات ، نقلا عن ابن القاسم عن مالك وعنه، أخذ سحنون هذه الأسدية من صاحبها ورجع ا إ مصر حيث ابن القاسم فصححها عليه ، وتراجع عن كث من الأسدية وأرسل ذلك إ أسد ابن الفرات أن يصحح مسائلها تبعا ا جاء به سحنون . علما بأن سحنون قد زاد فيها بعض ا سائل ا لافية ا ذهب ، وبو ا ورتبها ، إضافة إ أجوبة ابن القاسم ، لذلك اشتهرت ا دونة ،" دونة سحنون".انظر: ترتيب ا دارك،469/1-473، قيق :أ د بكية مود، منشورات دار مكتبة ا ياة،ب وت ،(د ت ط).

3) انظر الضوء اللامع ، 15/6.

4) هو مسلم بن ا جاج بن مسلم القش ي أبو ا سن النيسابوري ، الإمام ا افظ ، ع من أ د وإسحاق بن راهويه والبخاري ، وعنه الترمذي وغ ه ،صنف مسنده من ثلا ائة ألف حديث مسموعة ، تو سنة 261هـ .انظر تر ته : شذرات الذهب ، 144/2 ، طبقات ا فاظ ،عبد الر ن السيوطي، 264/1-265، وفيات الأعيان ، 194/5-195، النجوم الزاهرة ،ابن تغري بردي الأتابكي ،33/3، دار الكتب العلمية ، ب وت ،ط1/(1992م).

5) أ د بن مد بن عبد الكر بن عطاء ا ا ذامي ا الكي السكندري، متصوف شاذ ، أبو ال كات، من نقاد العلماء، كان من أشد خصوم ابن تيمية ، له تصانيف منها : ا كم العطائية ، وتاج العروس الوصايا والعظات ،وغ ذلك، تو سنة 709هـ بالقاهرة.انظر تر ته : كفاية ا تاج ، ص312، الكوكب الدرية تراجم السادة الصوفية ،زين الدين مد بن عبد الرؤوف ا ناوي،8/3-10، قيق: مد أديب ا ادر ،دار صادر، ب وت ،ط1/(1995م) ، درة ا جال، 12/1، الأعلام،221/1-222.

للغزا وبعض تصر خليل وابن ا اجب، وغ ذلك من الكتب.

قرأ على الشيخ قاسم العقبا [1] بعض تصر ا دونة لابن أ زيد وبعض تصر خليل وبعض ا كم لابن عطاء ا وشرحها لابن عباد[2] وكتب أخرى.

وحضر الس لة من أهل العلم و يقرأ عليهم كغ هم، وهم الشيخ ا سن بن لوف، والشيخ أبو الفضل بن الإمام، والشيخ مد بن العباس، والشيخ سليمان البوزيدي .

وبعدها سافر الشيخ علي القلصادي إ وهران بعد ا سنوات من الاستفادة على شيوخ تلمسان ليلتقي هناك ببعض الأصدقاء، و تطل الزيارة كث ا شد رحيله إ تونس وذلك سنة 848 هـ وأقام ا سنت ونصف يعلم الناس و الوقت نفسه يطلب العلم على شيوخها ا عروف آنذاك ومنهم الشيخ أ د القلشا [3] العارف بفروع ا ذهب ا الكي، والذي حضر عليه بعض التفس من الكتاب العزيز، و يع صحيح البخاري، وبعض صحيح مسلم وبعض ابن ا اجب الفرعي، و تصر ا دونة لل اذعي[4] من مواضع تلفة، وأخذ عنه إجازة فيما سبق ذكره.

والشيخ أ د ا نست ي الذي قرأ عليه كتاب "ا قرب" لابن عصفور[5] وبعض التسهيل لابن مالك وا مل للخو ي،

---

1) انظر: الضوء اللامع، 15/6, توشيح الديباج، ص132, شجرة النور الزكية، ص261.

2) هو مد بن إبراهيم بن عبد ا بن مالك بن إبراهيم الرندي ، ا عروف بابن عباد ، متصوف باحث ، تنقل ب فاس وتلمسان ومراكش ..، له تآليف عديدة، منها: غيث ا واهب العلية بشرح ا كم العطائية، وشرح أ اء ا ا سا ...تو سنة 792هـ .تر ته : الأعلام ، 299/5.

3) انظر: الضوء اللامع، 15/6, كفاية ا تاج، ص261, نفح الطيب، 693/2.

4) هو خلف بن أ القاسم ، مد أبو سعيد ال اذعي الق وا ، من كبار أصحاب ابن أ زيد الق وا من تآليفه : التهذيب اختصار ا دونة ، والتمهيد سائل ا دونة ، واختصار الواضحة ، تو سنة 438هـ .انظر تر ته : الديباج ا ذهب ، ص182-183، شجرة النور الزكية ، 105/1.

5) هو علي بن مؤمن بن مد بن علي ، أبو ا سن الأندلسي الإشبيلي ، ا عروف بابن عصفور ، الإمام النحوي ، أخذ عن أ علي الشلبو بإشبيلية، وعنه أخذ أبو زكريا اليفرب ، من مصنفاته : ا قرب النحو ، وا متع الصرف ، وسرقات الشعراء ، تو سنة 669هـ . انظر تر ته :شذرات الذهب ،

وكتاب ا مل للزجاج[1] والتنقيحات للقرا وكتب أخرى[2] والشيخ مد الدهان، الذي قرأ عليه أرجوزة ابن سينا[3] الطب ،وكتب أخرى.

والشيخ مد بن عقاب وهو آخر شيوخه بتونس ،الذين أخذ عنهم قبل سفره منها فقرأ عليه بعض تفس الكتاب العزيز، وبعض صحيح مسلم ،وا وطأ [4]،و تصر ا دونة للا اذعي وبعض الرسالة وابن ا لاب وابن ا اجب الفرعي و ع عليه رواية يع صحيح البخاري وكتاب الشفا للقاضي عياض [5] وذلك با درسة ا نتصرية وكتب أخرى كث ة ذكرها رحلته[6].

330/5-331، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء ا ائة السابعة ببجاية ،أبو العباس الغ ي ،ص266، قيق :رابح بونار ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، ا زائر (1981م).

1) هو أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج النحوي ،تلميذ ا د ، له مؤلفات كث ة منها : معا القرآن ، الاشتقاق ، ا مل ، اختلف تاريخ وفاته فقيل سنة310هـ ، كما هو الوفيات لابن قنفد، وقيل غ ذلك .انظر تر ته : الوفيات ، ص201،بغية الوعاة ، 411/1.

2) انظر: الضوء اللامع، 15/6.

3) هو الرئيس أبو علي ا سـ بن عبد ا بن سينا ، ا كيم ا شهور ، ولد بإحدى قرى ارى ، وتعلم ا ، من شيوخه أبو عبد ا الناتلي وإ اعيل الزاهد، تعلم ا نطق والطب حـ فاق أقرانه وشيوخه ، وكان يتردد عليه الأكابر علوم الطب للأخذ عنه وهو ابن ست عشرة سنة ، من تآليفه : الأوسط ا رجا ، الشفاء ا كمة ، القانون، والنجاة ...تو سنة 428هـ .تر ته : وفيات الأعيان،157/2-161.

4) أبو عبد ا مالك بن أنس بن عامر الأصبحي ، إمام دار ا جرة ، وفقيه الأمة ، حدث عن نافع والزهري وعبد ا بن الزبـ ، صاحب ا وطأ ، أحد الأئمة الأربعة ، تو سنة 179هـ .انظر تر ته : ترتيب ا دارك وتقريب ا سالك ، القاضي عياض ،44/1ومابعدها ، ضبطه: مد سا هاشم ، دار الكتب العلمية ،بـ وت ،ط1/(1998م)، الديباج ا ذهب،ص56-78، وفيات الأعيان، 284/3، الأعلام، 113/1.

5) هو القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصـ الشيخ الإمام قاضي الأئمة ، أخذ عن كث من أهل العلم كأ عبد ا بن عيسى وأ ا سن شريح وابن رشد وابن ا اج وغ هم ، له تصانيف كث ة، منها: ترتيب ا دارك التراجم ، والتنبيهات ا ستنبطة على الكتب ا دونة ، والإ اع ضبط الرواية وتقييد السماع ...تو راكش سنة 544هـ ، انظر تر ته : شجرة النور الزكية ، 140/1-141، معلمة الفقه ا الكي ،عبد العزيز بنعبد ا ، ص154-155 ، دار الغرب الإسلامي، ط1/(1983م).

6) انظر: الضوء اللامع ،15/6, نفح الطيب، 693/2, كفاية ا تاج ،ص261.

وبعد هذه ا دة ال دامت سنتين ونصف، والتي أخذ فيها عن لة من أجلة شيوخ تونس، فكر الرحيل، وذلك و الإسكندرية، ووصلها بالفعل السنة نفسها 850 هـ فالتقى فيها برفيقه الطلب تلمسان، أ الفضل ا شدا [1].

وأخذ بالقراءة على الشيخ الإمام ا قرئ زين الدين طاهر[2] فقرأ عليه بعض تصر خليل وبعض شرح الشاطبية[3] للفاسي[4] وغ ذلك, أخذ على الشيخ علم الدين ا صد فقـرأ عليه كتابه "فوائد العقائد الأصول" وإيساغوجي لابن الأثير[5] ا نطق وبعض الطوالع للبيضاوي و سنة 851 هـ وبالضبط شهر رجب ،سار و البقاع ا قدسة لأداء فريضة ا ج وال التقى فيها ببعض الأصدقاء، و أثناء هذا الوقت قام بشرح فرائض ابن ا اجب واغتم الفرصة ليأخذ على شيوخ ا جاز، فأخذ على الشيخ أ الفتح ا سن ا راغي وأجازه بعض كتب ا ديث .

1) الذي قرأ عليه بعض ا ستصفى للغزا ا رأى من ثناء شيوخه عليه ،انظر: الضوء اللامع، 15/6. وا شدا :هوالإمام مد بن أ القاسم ا شدا البيجائي ، ا غر ا الكي ،من تلامذة ابن مرزوق ،إمام ا عقول و ا نقول،والنحو و ا نطق و البيان و الطب وا كمة، وبا ملة كان نادرة من النوادر ، تو سنة 865هـ . انظر تر ته : النجوم الزاهرة ، 278/16، الضوء اللامع،180/9-188،توشيح الديباج ، ص219-220 ، درة ا جال ، 293/2.

2) انظر: شجرة النور الزكية، 261/1

3) هي للشاط قاسم بن فيره بن خلف بن أ د أبو مد الرعي الأندلسي، الشاط الضرير ا قرئ الشهير ، عا بالقراءة والتفسير ، تو سنة 590هـ .انظر تر ته : طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة 368/1-369، نفح الطيب ، 339/1، شذرات الذهب ، 301/4.

4) هو مد بن حسن بن مد بن يوسف أبو عبد ا ، ال الدين الفاسي ، عا بالقراءات ولد بفاس وانتقل إ مصر وأقام ا ، من تآليفه: اللآلئ الفريدة شرح الشاطبية ، تو سنة 656هـ. انظر تر ته : الأعلام ، 86/6.

5) أعثر على شارح إيساغوجي من ي العلماء الذين عرفوا ذا اللقب.

وبعد الانتهاء من أداء مناسك ا ج رجع القلصادي إ مصر وذلك سنة 852 هـ ليعيد القراءة على الشيخ زين الدين طاهر الشيخ قاسم النويري[1] والذي قرأ عليه بالأزهر يع تصر خليل حدود شهرين، من بعد الفجر إ و الزوال .

لازم الشيخ تقي الدين الشمني ا نفي، والذي قرأ عليه أكثر ا غ لابن هشام[2]، و يع شرحه عليه، وشرح تلخيص ا فتاح لسعد الدين التفتزا [3]، و يكمله.

وأخذ هذا الوقت عن بعض العجم كتاب الشمسية ا نطق للإمام م الدين بن عمر بن علي القز وي [4] أخذ على الشيخ عبد السلام البغدادي ا ف ا ذاهب الثلاثة- إلا ا الكي- والذي قرأ عليه ع ا وامع للسبكي[5]، وبعض تصر ابن ا اجب، وبعض ا مل للخو ي، وكتبا أخرى.

وأخذ أيضا على الشيـخ ا افظ ابن حجر[6] فقرأ عليه صحيح البخاري، ومسلم

---

1) انظر: شجرة النور الزكية، 261/1.

2) هو عبد ا بن يوسف بن أ د بن هشام ، أبو مد ال الدين الأنصاري ، الإمام النحوي ، له مؤلفات كث ة النحو، منها: قطر الندى وبل الصدى وشرحه ،وشذور الذهب معرفة كلام العرب وشرحه ...تو سنة 761هـ .انظر تر ته :شذرات الذهب ، 191/6-192،الأعلام،147/4.

3) هو مسعود بن عمر بن عبد ا ، الشيخ سعد الدين التفتزا ، عا بالنحو وا عا والبيان والأصل ، شافعي ا ذهب ، من تصانيفه :شرح العضد ، وشرح التلخيص ، وا قاصد الكلام ، وشرح الشمسية ا نطق ، تو سنة 791هـ .انظر تر ته : بغية الوعاة ، 285/2.

4) وهي م تصر ا نطق ، لنجم الدين عمر بن علي القزوي ا عروف بالكات ، تلميذ نصر الدين الطوسي ، تو سنة 693هـ ، شرحها قطب الدين مد بن مد التحتا ، ا تو سنة 766هـ شرحا جيدا متداولا ب الطلبة ، ألفه للوزير غياث الدين مد بن خواجة ، اه رير القواعد ا نطقية شرح الشمسية .انظر: كشف الظنون ، 39/2.

5) هو أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكا الأنصاري الشافعي ، ا لقب بتاج الدين ، كان من أبرز علماء الشافعية القرن الثامن ، تو القضاء والتديس وا طابة أماكن عديدة ،من تآليفه: طبقات الشافعية الك ى والصغرى والوسطى ، الإ اج شرح ا نهاج ، و ع ا وامع ، تو سنة 771هـ . انظر تر ته : شذرات الذهب ، 221/6،الأعلام ، 184/4.

6) انظر: شجرة النور الزكية، 261/1.

والنسائي[1]، وسنن أ داود[2]، والترمذي[3]، وا وطأ، والشفا للقاضي عياض، ومسند د بن يد[4] ومسند الدارمي[5] وأجازه ذلك كله.

وأخذ أيضا على الشيخ مد الكر ي، فقرأ عليه بعض شرح ا واقف للجرجا [6]

1) هو أ د بن علي بن سنان بن ر أبو عبد الر ن النسائي ، ولد سنة 215هـ ، و ع من إسحاق بن راهويه وهشام بن عمار وعيسى بن اد وعنه أبو بشر الدولا و زة الكنا ، له تصانيف عديدة، منها: كتاب السنن ...تو سنة 303هـ ،تر ته :طبقات الشافعية الك ى ، 14/3-16.

2) هو سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر السجستا ،ولد سنة 202هـ ، من أهل ا ديث ع من مسلم بن إبراهيم ،وأ د بن حنبل ، وابن ا دي ، وعنه الترمذي ، وابنه أبو بكر ، وغ هم ، من مؤلفاته: السنن، الزهد ، ا راسيل، الناسخ وا نسوخ ، تو سنة 275هـ. انظر تر ته : طبقات الشافعية الك ى ، 293/2-296،س أعلام النبلاء ، 204/13-221. طبقات ا فاظ ،265/1.

3) هو مد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي ،أبو عيسى الترمذي الضرير ،تلميذ البخاري ، من تصانيفه :ا امع "وهو أحد الكتب الستة" ، وكتاب العلل ، والشمائل ، وأ اء الصحابة ، تو سنة 279هـ .انظر تر ته : شذرات الذهب ، 174/1 ، س أعلام النبلاء ، 270/13 .

4) هكذا جاء ا ه الرحلة ، ولعله ريف إذ الصحيح "عبد بن يد" وهو: أبو مد عبد ا ميد ا عروف" بعبد بن يد" بن نصر الكسي –نسبة إ "كس" مدينة تقارب رقند ،وقيل الكشي –نسبة إ قرية من قرى جرجان –الثقة ا افظ ، له مسندان كب وصغ وهو ا سمى با نتخب وهو القدر ا سموع لإبراهيم بن خر الشاشي وهو ا وجود أيدي الناس لد لطيف وا ا عن مسانيد كث من مشاه الصحابة ، تو سنة 249هـ . انظر:الرسالة ا ستطرفة، مد بن جعفر الكتا ، ص67 ، قيق: مد الزمزمي الكتا ،دار البشائر الإسلامية ،ب وت، ط4/(1986م)، س أعلام النبلاء، 235/12.

5) هو عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي ، ا افظ الناقد ، روى عن أ د وإسحاق بن راهويه ، وعنه زكريا بن أ د و مد بن إسحاق ا روي ، من تصانيفه: الرد على ا همية ،والسنن ، والرد على بشر ا ريسي ، تو سنة 282هـ .انظر تر ته : س أعلام النبلاء ، 319/13.

6) هو علي بن مد بن علي ا عروف بالشريف ا را ، فيلسوف من كبار العلماء بالعربية ، درس ش از ، له مصنفات كث ة، منها: التعريفات، وشرح مواقف الإ ي ، وشرح السراجية الفرائض...تو سنة 816هـ .انظر تر ته : الأعلام ، 7/5 .

وبعض شرح تلخيص ا فتاح ،وشرح الشمسية للقطب الرازي[1] وكتبا أخرى كثـ ة .

و أخذ على الشيخ جلال الدين ا لمي[2] كتابه ع ا وامع، وأجازه فيه و غ ه من تآليفه، وذلك سنة 853 هـ .

و هذا الوقت عزم الشيخ علي القلصادي على الرحيل والرجوع إ الوطن، فشد رحاله إ طرابلس، ومنها إ تونس ،فبقي ا مدة قص ة، قرأ فيها على الشيخ مد الواصلي ومن سافر إ وهران فتلمسان، وكان ذلك سنة 854 هـ شهر ادى الثانية وبقي هناك عند بعض الأصدقاء.

و سنة 855 هـ، 19ربيع الأول، سافر من تلمسان حـ وصل إ أ رية ومنها إ بسطة وبعدها استقر بغرناطة حيث لازم ا الشيخ أبا إسحاق إبراهيم بن فتوح والشيخ مد السرقسطي[3] الذي قرأ عليه صحيح مسلم إلا بعضه، وكذلك ا وطأ ،والتهذيب للـ اذعي، وابن ا اجب، والتلقـ ، والرسالة، و تصرخليل، وا دونة، وبعض ا قدمات لابن رشد[4] ،وكتبا أخرى.

قرأ على الشيخ إبراهيم بن فتوح كتب عديدة علوم شـ ،منها الشمسية ورجز ابن سينا، وبعض رجزه الطب، و تصر ابن رشد الأصول، و ع ا وامع للسبكي وبعض التسهيل لابن مالك ،وبعض الشمائل، و تصر خليل،

---

1) هو قطب الدين مد بن مد التحتا ،ا تو سنة 766هـ .شرحها شرحا جيدا متداولا بـ الطلبة، ألفه للوزير غياث الدين مد بن خواجة ، اه ـرير القواعد ا نطقية شرح الشمسية .انظر: كشف الظنون ، 39/2.

2) انظر: شجرة النور الزكية، 261/1 .

3) وهو ما نقله تلميذه البلوي فقال: فأخذ عن أجلة شيوخها ،كالأستاذ ابن فتوح والإمام السرقسطي وغـ ا, انظر كفاية ا تاج، ص260, البستان، ص141-142.

4) هو مد بن أ د بن مد بن رشد، أبو الوليد القرط ،فقيه أصو قق ،إليه ا رجع حل ا شكلات ،تفقه بابن رزق وابن أ العافية وغ ا ،له تآليف كثـ ة ،منها :البيان والتحصيل،ا قدمات لأوائل كتب ا دونة ...تو سنة 520هـ. انظر تر ته : شجرة النور الزكية ، 129/1 الديباج ا ذهب ، ص373 ، معجم ا ؤلفـ ، 228/8،سـ أعلام النبلاء، 115/12.

وكتاب سيبويه[1] ،الذي ختمه على يديه سنة 858 هـ شهر رمضان ،وبعدها الكشاف للز شري[2]، والذي ختمه سنة 866 هـ شوال .

إ هنا انتهى الشيخ أبو ا سن القلصادي رحلته، وهذا الذي سبق إ ا هو اختصار ا ورد رحلته ال كتبها بنفسه، وب فيها شيوخه، وما لقيه من أحداث، وال دامت س عشرة سنة كانت حافلة بالأحداث، أورثت صاحبها مكانة علمية راقية، شهد له ا القريب والبعيد.

1) هوعمرو بن عثمان بن قن أبو بشر ، ا لمقب بسِيبويه ، طلب الفقه وا ديث مدة أقبل على العربية ف ع فيها وألف النحو كتابه ا معروف "بالكتاب "، أخذ النحو عن عيسى بن عمر، ويونس بن حبيب وا ليل بن أ د، و أ ا طاب الأخفش الكب ، تو سنة 180هـ .انظر تر ته : وفيات الأعيان ، 463/3 ، شذرات الذهب ، 252/1 ، الأعلام ، 81/5.

2) هو مود بن عمر بن مد أبو القاسم الز شري ا فسر اللغوي الكب النحوي ، كان رأسا البلاغة والعربية والبيان ،من مؤلفاته: الكشاف التفس ، وأساس البلاغة ...تو سنة 538هـ.انظرتر ته : س أعلام النبلاء ، 20/151-156، شذرات الذهب ، 4/118- 121.

ا طلب الثالث: شيوخ الشيخ علي القلصادي وتلاميذه

الفرع الأول: شيوخ الشيخ علي القلصادي

من خلال رحلة الشيخ علي القلصادي وا سماة(هيد الطالب ومنتهى الراغب إ أعلى ا نازل وا ناقب) والا ب فيها شيوخه، ومن التقى به من أهل العلم ،وغ ذلك، فنجده رحلته هذه قد عرف م وب العلوم الا قرأها عليهم. وكما يقال "لا أدل ن دث عن نفسه بنفسه" و ذا فقد اعتمدت تر ة شيوخه على ما خطته يده هو نفسه ملخصا ن أطال تر ته، ولا أ أ إ غ ها من التراجم مثبتا ا، إلا نادرا. على أ أحيل غالبا على بعض من ترجم م ا امش .ومن ا علوم أن شيوخه متفرق ع البلاد الإسلامية، و ذا سأترجم م حسب مواطنهم .

1 **- *شيوخ القلصادي ببسطة:***

- **علي بن عزيز** : هو الشيخ ا قرئ أبو ا سن علي بن عزيز[1]، من أهل بسطة ،وهو من أهل الدين والورع، له اعتناء بقراءة القرآن من صغره إ وفاته، و تكن له الطة بالناس تو ر ه ا عام أربع وأربع و ا ائة (844هـ)[2] .

- **مد القُسطُر** : هو الفقيه الإمام أبو عبد ا مد القُسطُر [3]، كانت له مشاركة أكثر العلوم، من القراءة وا ديث والفقه والعربية وغ ذلك، تو ر ه ا عام أربع وأربع و ا ائة (844 هـ) [4] .

أبو بكر البياز : هو الفقيه الإمام ا الدين أبو بكر البياز[5]، من أهل بسطة تو ر ه ا بالبيازين من غرناطة، خلال نصف القرن التاسع ا جري[6] .

---

1) ضبطه السخاوي بزاي معجمة انظر: الضوء اللامع، 14/6.

2) انظر: رحلة القلصادي، ص83-84.

3) ضبطه السخاوي بضم القاف وإسكان الس وضم الطاء وإسكان الراء مهملات لام. انظر: الضوء اللامع، 14/6.

4) انظر: رحلة القلصادي، ص84 .

5) ضبطه السخاوي بفتح ا وحدة وتشديد التحتانية وآخره زاي. انظر: الضوء اللامع، 14/6.

6) هكذا جاء الرحلة من غ بيان السنة الا تو فيها ،ص 84-85.

- **أبو عبد ا مد البيا** : هو الشيخ الفقيه، أبو عبد ا مد البيا [1] ، من أهل بسطة له علم بالفقه والعربية وغ ها، تو ر ه ا أواخر شوال عام ستة وسبعـ و ا ائة (876 هـ) [2] .
- **جعفر بن أ ي** : هو الفقيه الإمام، أبو أ د جعفر بن أ ي، مولده ومنشأه بشوجر[3] له اعتناء فظ الفروع، وبعلم الفرائض والعدد، كانت له مشاركة علم ا ديث ،والقراءة والعربية[4] .
- **علي اللخمي**: هو الشيخ الفقيه، أبو ا سن علي بن موسى بن عبد ا اللخمي، الشهـ بالقرباقي، الذاكر لأحوال العرب وأنسا ا،ا افظ للغاتا وآدا ا،ا فسر ا دث الأصو الطبيب، من تآليفه: التبصرة الكافية علمي العروض والقافية على ا زرجية، تو ر ه ا ببسطة زمن الوباء، عاشر يوم من صفر عام أربعة وأربعـ و ا ائة (844 هـ)[5] .

2-***شيوخ القلصادي بتلمسان*** :

- **مد بن مرزوق** : هو الشيخ الإمام، أبو عبد ا مد بن أ د بن مد بن مرزوق العجيسي التلمسا ، يعرف با فيد[6] مفكر أصو مفسر دث حافظ تهد، حجة ا ذهب ا الكي، لغوي متضلع النحو والبيان، لقب بشيخ الإسلام، لقي صر ا افظ ابن حجر وأخذ عنه، من تلامذته عبد الر ن الثعال [7] وعمر القلشا وأ الفضل ا شدا ...

---

1) ضبطه السخاوي بفتح ا وحدة وتشديد التحتانية. انظر: الضوء اللامع، 6 /14.

2) انظر: رحلة القلصادي، ص85.

3) بعدها من بسطة ستة أميال وهي آخر بلاد الأندلس من ناحية ا نوب. انظر: رحلة القلصادي،ص86.

4) انظر: رحلة القلصادي، ص86, كفاية ا تاج، ص114.

5) انظر: رحلة القلصادي، ص87-88, نيل الابتهاج، 375/1, معجم ا ؤلفـ ، 7 /249.

6) يميزا له عن ابن مرزوق ا د والكفيف.

7) هو أبو زيد عبد الر ن بن مد بن لوف الثّعال ، ولد سنة785هـ با زائر ، تلقى دراسته الأو ا، ار لـ إ ا شرق ، من شيوخه علي بن موسى البجائي وابن مرزوق وغ هم ، من مؤلفاته : ا واهر ا سان تفسـ القرآن ، الإرشاد مصا العباد ...تو سنة875هـ. انظر تر ته :فهرس الفهارس، 732/2-734، شجرة النور الزكية ، 270/1، الأعلام ، 331/3، الضوء اللامع،152/4، معجم أعلام ا زائر ، ص90.

له مؤلفات كث ة منها: شرح البخاري و يكمله، وشرح خليل و يكمله أيضا، وكتاب العروض، وغ ذلك تو ر ه ا يوم ا ميس عند العصر رابع عشر من شعبان عام اثن وأربع و ا ائة (842 هـ)[1] .

-**عيسى الرتيمي** : هو الفقيه ،أبو مهدي عيسى الرتيمي شهر بأم الزيان[2] ، أحد عصره وفريد دهره الفرائض والعدد ، قرأ ا و على والده ست مرات ،وحضره مع الغ و ان عشرة ختمة، تو ر ه ا بتلمسان[3] .

- **مد الشريف** : هو الشيخ الفقيه أبو عبد الشريف إمام مسجد ا راط ،من مؤلفاته: اختصار شرح التسهيل لأ حيان[4] ،تو ر ه ا عام سبعة وأربع و ا ائة (847 هـ)[5] .

- **يوسف الزيدوري** : وهو الشيخ الفقيه، أبو ا جاج يوسف بن إ اعيل، الشه بالزيدوري ا تفنن ا عقول، كانت له مشاركة وقدم علوم الرياضيات، وكانت له ة عالية، يث لا يلتفت إ أحد من أبناء الدنيا فعزت نفسه عن د الكسب، تو ر ه ا عام سة وأربع و ا ائة (845 هـ)[6] .

---

1) انظر تر ته: رحلة القلصادي،ص96, فهرس الفهارس،523/1, كفاية ا تاج، ص391, البستان، ص201-204, نفح الطيب،420/5, معجم أعلام ا زائر ،عادل نويهض،ص290-291،نشر مؤسسة نويهض الثقافية، ب وت، ط3/ (1983م).

2) ضبط ا ه صاحب البستان، ص86 بعيسى أمزيان، وقال صاحب الضوء اللامع، 15/6، هو بفتح ا مزة وكسر ا يم والزاي ا شددة.

3) انظر تر ته: رحلة القلصادي، ص98-99،و يذكر تاريخ وفاته .

4) هو مد بن يوسف بن علي بن حيان بن يوسف ، شيخ النحوي زمانه ،أخذ العربية عن أ جعفر ابن الزب وغ ه ، من مؤلفاته : شرح التسهيل ، والبحر ا يط التفس ، تو سنة 745هـ، انظر تر ته : طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ، 220/2.

5) انظر تر ته : ا صدر نفسه، ص99-100, البستان، ص222, كفاية ا تاج، ص411, معجم ا ؤلف ، 189/9.

6) انظر تر ته :رحلة القلصادي، ص 100-101, كفاية ا تاج، ص502 البستان، ص305.

- **مد بن النجار** : هو الشيخ الفقيه الأصو ، أبو عبد ا مد بن أ د بن النجار ،كانت له مشاركة العلوم النقلية والعقلية، تو ر ه ا عام ستة وأربع و ا ائة (846 هـ) [1] .

- **أ د بن زاغو** : هو الشيخ الفقيه، أبو العباس أ د بن مد بن عبد الر ن ا غراوي ا زري، الشه بابن زاغو، أعلم الناس وقته بالتفسير ، وأفصحهم التعبير ، أخذ ذهب الإمام مالك، وفاق على نظرائه وأقرانه دلائل السبل وا سالك، إ سبق ا ديث والأصول،والفرائض وا نطق ، وقدم راسخة التصوف، مع الذوق السليم والفهم ا ستقيم لازم قراءة العلم ،والتصنيف والتدريس، من مؤلفاته شرح التلمسانية الفرائض ، وله فتاوى مبثوثة الدرر ا كنونة ،تو ر ه ا يوم ا ميس عند وقت العصر، الرابع عشر من ربيع الأول، عام سة وأربع و ا ائة (845 هـ) ،وكان يبلغ من العمر آنذاك ثلاثة وستون عاما[2].

- **قاسم العقبا** : وهو الشيخ الإمام الفقيه، أبو الفضل قاسم العقبا ، ا نفرد بف ا نقول وا عقول، وعلمي اللسان والبيان، من شيوخه ا افظ ابن حجر ، ومن تلاميذه الونشريسي له تآليف عديدة منها: تعليق على ابن ا اجب الفرعي، وله أرجوزة التصوف تو ر ه ا شهر ذي القعدة من عام أربعة و س و ا ائة (854 هـ)[3] .

- **ا سن بن لوف** : وهو الشيخ الو الصا ، ا سن بن لوف بن مسعود بن سعد ا زيلي الراشدي، أبو علي، كان قاطنا بتلمسان ،واشتهر بأبركان، أخذ عن إبراهيم ا صمودي وابن مرزوق ا فيد وغ هم، تو ر ه ا آواخر شوال ،

---

1) انظر تر ته : رحلة القلصادي,ص102, كفاية ا تاج,ص411, البستان,ص221-222, توشيح الديباج, ص242.

2) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص202-206, البستان,ص41, الأعلام, 227/1, كفاية ا تاج, ص60, توشيح الديباج, ص62.

3) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص106-107, البستان,ص147-149, الضوء اللامع,181/6, تعريف ا لف برجال السلف، أبو القاسم مد ا فناوي، نشر مؤسسة الرسالة ، ا كتبة العتيقة ،تونس, ط2/ (1985م), الأعلام, 5 /176,شجرة النور الزكية,ص225,كفاية ا تاج,ص281,توشيح الديباج, ص169.

عام سبعة و سـ و ا ائة(857 هـ)[1] .

- **أبو الفضل بن الإمام** : هو الشيخ الفقيه ، مد بن إبراهيم بن عبد الر ن بن مد بن عبد ا بن الإمام، أبو الفضل التلمسا ، أحد أقران ابن مرزوق ا فيد، الرحلة، الشهـ بابن الإمام له قدم راسخة البيان والتصوف والأدبيات والشعر والطب، وكان عا ا با عقول تو ر ه ا عام سة وأربع و ا ائة (845 هـ)[2] .

- **مد بن العباس** : هو الشيخ الفقيه، الإمام مد بن العباس بن مد بن عيسى العبادي، أبو عبد ا التلمسا ، فقيه وي، كان شيخ شيوخ وقته تلمسان، من شيوخه أبو الفضل العقبا ، له مؤلفات منها: شرح لامية الأفعال لابن مالك، وشرح ل ا و ي، تو ر ه ا عام واحد وسبع و ا ائة (871 هـ)[3] .

- **سليمان البوزيدي** : هو الشيخ الفقيه، الإمام سليمان بن ا سن البوزيدي، الشريف التلمسا ، أبو الربيع عا ذهب الإمام مالك، صل قق ،تو عام سة وأربع و ا ائة (845 هـ)[4] .

---

1) انظر تر ته : رحلة القلصادي,ص108,البستان,ص74-93,شجرة النور الزكية,ص262, توشيح الديباج, ص184.

2))انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص108, البستان, ص220-221, فهرس الفهارس, 161/1, توشيح الديباج, ص233-234.

3) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص109, الأعلام, 6 /183, البستان, ص223, شجرة النور الزكية, ص264, الضـوء اللامـع, 7 /278.

4) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص109, البستان, ص105-106, توشيح الديباج, ص103, كفاية ا تاج, ص136.

3- ***شيوخ القلصادي بتونس*** :

-**أ د القلشا** : وهو الشيخ الفقيه، القاضي أبو العباس أ د بن مد القلشا ، العارف ذهب مالك، وا ستحضر للنوازل والأحكام، أدرك ابن عرفة[1] وانتفع به،كان قاضيا بقسنطينة سنة ثلاثة عشر و ا ائة (813 هـ)، وله تآليف معت ة ا ذهب منها: شرح الرسالة، وشرح ابن ا اجب الفرعي، تو ر ه ا عام ثلاثة وست و ا ائة (863 هـ)[2] .

-**أ د ا نست ي**: هو الشيخ الفقيه، أبو العباس أ د ا نست ي ، مقرئ لغوي وي ،كان ن أدرك الشيخ ابن عرفة، و يكن يعت بأحد من أهل الدنيا ،وبه انتفع طلبة العلم تونس ومن يرد عليها بالنحو، زمانه[3].

- **مد الدهان** : هو الشيخ الطبيب، أبو عبد ا مد الدهان، من شيوخ تونس، له شروح على بعض ا نظومات الطب، تو ر ه ا آواخر ادى الثانية من عام ثلاثة و س و ا ائة (853 هـ)[4] .

- **مد بن عقّاب** : وهو الشيخ الفقيه، أبو عبد ا مد بن مد بن إبراهيم بن عباس بن عقاب[5] ،إمام الفقه وأصوله وعلم الكلام وفصوله، تو قضاء ا ماعة بتونس، و أواخر عمره خصه ا بإمامة ا سجد الأعظم "جامع الزيتونة"، أخذ عن الإمام ابن عرفة وغ ه، وله تلاميذ كثر منهم القلصادي،

تو ر ه ا يوم الاثن السابع عشر من ادى الأو من عام إحدى و س و ا ائة

1) هو مد بن مد بن عرفة ، الورغمي التونسي ، يك "أبا عبد ا " ، فقيه أصو بيا منطقي ، من تآليفه : تقييد ا ذهب ، اختصار كتاب ا و ، تأليف ا نطق ...حج سنة 792هـ ،قال ابن فرحون: وزار بي ، تو سنة 803هـ .انظر تر ته : الديباج ا ذهب،ص420، شجرة النور الزكية ،227/1، الأعلام ، 43/7.

2) انظر تر ته : رحلة القلصادي,ص115-16,توشيح الديباج,ص63، الضوء اللامع,137/2,كفاية ا تاج, ص63, الأعلام, 229/1.

3) انظر تر ته :رحلة القلصادي, ص117, و يذكر تاريخ وفاته, شجرة النور الزكية، ص216, نيل الابتهاج, 125/1،وكلا ا نقلا عن القلصادي رحلته.

4) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص117.

5) توشيح الديباج, ص228 ،أنه: مد بن مد بن إبراهيم بن عباس ا ُذامي.

(851 هـ)[1].

- **مد الواصلي** : هو الشيخ الفقيه ، مد بن ميمون الواصلي- نسبة لقرية بتونس- التونسي ا لغر ا الكي، ويعرف بالواصلي، أخذ عن عمر القلشا [2]، وكان عا ا بالفقه وا دیث والأصل والعربية، مات بالطاعون، عام ثلاثة وسبع و ا ائة (873 هـ) بتونس[3].

4- ***شيوخ القلصادي صر*** :

-**زين الدين طاهر** : هو الشيخ الفقيه، زين الدين طاهر بن مد بن علي بن مد، النويري الإمام ا قرئ ا الكي، ولد بعد سنة (795هـ)، تفقه بالأقفهسي[4] ، وغ ه ، تصدى لنشر العلم،وصار من العلماء ا عدودين ا تقن ، العارف بالفقه وأصوله، والعربية والقراءات، وغ ها ، تو ر ه ا سنة ستة و س و ا ائة(856هـ)[5] .

-**علم الدين ا صر** : هو الشيخ الفقيه، أبو العباس علم الدين ا صر الشافعي، من شيوخ مصر، معاصر للشيخ زين الدين طاهر، له كتاب فوائد العقائد الأصول ،كان حيا عام واحد و س و ا ائة[6].

-**قاسم النويري** : هو الشيخ زين الدين القاسم بن إبراهيم بن مد النويري، تفقه وقرأ ا واعد، وأعاد للمالكية بأماكن، فتصدر با امع الأزهري ،وغ ه قال ابن حجر(عت

---

1) انظر تر ته :رحلة القلصادي, ص118-122,كفاية ا تاج, ص413, الضوء اللامع, 10 /16، شجرة النور الزكية, ص246.

2) هو عمر بن مد عبد ا القلشا ، التونسي ،قاضي ا ماعة ا وإمامها،أقرأ الفقه والأصل وا نطق والعربية ،من مؤلفاته :شرح ابن ا اجب الفرعي ،تو سنة 847هـ .انظر تر ته : الضوء اللامع ، 137/6، شجرة النور الزكية، 246/1، توشيح الديباج ، ص128.

3) انظر تر ته :رحلة القلصادي, ص160, الضوء اللامع, 65/10-66.

4) هو صلاح الدين أبو الصفاء،خليل بن مد بن عبد الر ن الأقفهسي ،ولد سنة763هـ ،متفنن ا ديث، ع الكث وصنف، تو سنة821هـ .انظر تر ته :طبقات ا فاظ،547/1 ، شذرات الذهب ، 365/3.

5) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص129, الضوء اللامع, 5/4-6, توشيح الديباج, ص109, نيل الابتهاج, 216/1, شجرة النور الزكية, ص242-243.

6) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص129.

بقراءته الكتـ على شيخنا سراج الدين البلقيني[1] وغ ه)، تو ر ه ا رم من تسعة وتسع و ا ائة (899 هـ)[2].

- **تقي الدين الشمني** : هو تقي الدين أبو العباس، أ د بن كمال الدين، مد بن مد بن علي بن ي بن مد بن خلف ا الشمني- بضم ا عجمة وا يم وتشديد النون- القسنطيني الأصل، السكندري ا ولد، القاهري ا نشأ، ا الكي ا ذهب، ا نفي، ولد سنة إحدى و ا ائة شهر رمضان، برع يع الفنون من مؤلفاته: شرح ا غ لابن هشام ونظم النخبة ا ديث وغ ذلك، وكانت وفاته ذي ا جة من سنة اثن وسبع و ا ائة (872 هـ)[3].

- **عبد السلام البغدادي** : هو الفقيه الإمام العلامة ا ف ا ذاهب الثلاثة -إلا ا الكي- عبد السلام بن عبد ا نعم البغدادي، له مادة العلوم وقوة الكتب وا ناظرة ،وكان كل من يريد أن يشرح له كتابا أي علم كان لي عليه شرح ما يريده على البديهة من غ نظر كتاب، ولا مراجعة[4].

- **أ د بن حجر** : هو الشيخ الإمام أبو العباس شهاب الدين أ د ابن حجر الشافعي، آخر ا دثـ عصره ، كانت له مشاركة العلوم وزيادة علم الأدب وأما علوم ا ديث فلا يشق غباره ،مولده بالقاهرة سنة ثلاثة وسبع وسبعمائة (773 هـ) درس على أعظم

---

1) هو أبو حفص عمر بن رسلان بن نص بن صا الكنا ،سراج الدين البلقيني الشافعي، ع من الذه وا ز ، وغ ا ، من تآليفه :شرح على البخاري ، والترمذي ... تو سنة805هـ .انظر تر ته : طبقات ا فاظ ، ص 542-543.

2) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص150, توشيح الديباج, ص170, كفاية ا تاج, ص280.

3) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص151, الأعلام, 230/1, بغية الوعاة, 375/1-381.

4) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص152, و يذكر تاريخ وفاته.

علماء عصره كالبلقي وزين الدين العراقي[1] وغ هم، له تآليف كث ة منها الإصابة ييز الصحابة وفتح الباري بشرح صحيح البخاري وغ ذلك، وشهرته كافية، تو ر ه ا سنة اثن و سـ و ا ائة (852 هـ)[2].

- مد الكر ي : وهو الشيخ الإمام ، مد بن فضل ا بن ا د أ د الشمس الكر ي نسبة لبعض مشائخ خوار زم وقيل بل لأبيه كر الدين، ا وارزمي ا ولد، البخاري ا نشأ، السمرقندي ا سكن، ا نفي ا ذهب، ويعرف بلاده با طي ، وبـ ا صري بالكر ي، ولد حدود سنة ثلاثة وسبع وسبعمائة (773 هـ) وار زم ، انتقل به أبوه إ ارى فقرأ ا القرآن، رقند فأخذ على كبار علمائها، كانت له قوة البحث وا ناظرة باللسان العر وغ العر ، تو ر ه ا عام واحد وست و ا ائة (861 هـ)[3].

- **جلال الدين ا لّي** : هو الشيخ الإمام، مد بن أ د بن مد بن إبراهيم بن أ د، ا لي ولد سنة واحد وتسع وسبعمائة (791 هـ) بالقاهرة ونشأ ا فقرأ القرآن وكتبا واشتغل فنون عدة ، أخذ على ا لال البلقي وغ ه، من تآليفه: شرح ع ا وامع للسبكي، وشرح ا نهاج للبيضاوي، والورقات الأصول لإمام ا رم ، وشرح ا دة وغ ذلك،تو ر ه ا عام أربعة وست و ا نـمائة (864 هـ)[4].

---

1) هو عبد الرحيم بن ا سـ بن عبد الر ن ، أبو الفضل زين الدين العراقي ، ا افظ الشه ، ع من الأخنائي وابن عبد ا ادي والتقي السبكي ، من تآليفه: الألفية ا ديث وغ ذلك، تو سنة 806هـ، انظر تر ته :طبقات ا فاظ ، ص543، الضوء اللامع ، 171/4، الأعلام، 344/3.

2) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص153-154, الضوء اللامع, 36/2-40, وألف تر ته تلميذه السخاوي كتابا اه "ا واهر والدرر تر ة شيخ الإسلام ابن حجر" وهو مطبوع.

3) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص154-155, الضوء اللامع, 8 /279-280.

4) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص155, الضوء اللامع, 39/7-41 معجم ا ؤلف , 311/8-312.

5- ***شيوخ القلصادي با جاز*** :

-**أبو الفتح ا سن ا راغي** : هو الشيخ أبو الفتح ا سن ا راغي، ا د الشافعي، ا دث الراوية ا ؤلف ، من شيوخ القلصادي ا ديث وقد أجازه عدة كتب علم ا ديث وكتب له طه[1] .

6- ***شيوخ القلصادي بغرناطة*** :

- **مد السرقسطي** : هو أبو عبد ا مد بن مد الأنصاري، السرقسطي الغرناطي، عا ها ومفتيها، أخذ عنه ابن الأزرق والقلصادي ولازمه هذا الأخ وانتفع به، وأث عليه رحلته وكان من أحفظ الناس ذهب مالك،تو ر ه ا عام سة وست و ا ائة (865 هـ)[2] .

إبراهيم بن فتوح : هو شيخ الأندلس وقته أبو إسحاق إبراهيم بن فتوح العقيلي الغرناطي،مفتيها وعا ها، كانت له مشاركة العلوم مع قيقها، وكان له اعتناء بالأصل وا نطق وا عا والبيان، أخذ عنه ابن الأزرق ،وأبو عبد ا الراعي، والقلصادي، وأث عليه هذا الأخ رحلته، له فتاوى نقل بعضها صاحب ا عيار، تو ر ه ا يوم الثلاثاء السادس من ذي ا جة سنة سبعة وست و ا ائة (867 هـ)[3] .*

---

1) انظر تر ته : رحلة القلصادي, ص135.

2) انظر تر ته :رحلة القلصادي, ص164-166, شجرة النور الزكية, ص260, الضوء اللامع, 10 /42 إلا أنه أرخ وفاته سنة 856هـ، وهو غ صحيح.

3) انظر تر ته :رحلة القلصادي, ص166-168, شجرة النور الزكية, ص260-261, الضوء اللامع, 161/1, توشيح الديباج, ص49.

* كل ماذكر من تراجم لشيوخ القلصادي إ ا ورد ملخصا من رحلته الشه ة, وقد ذكر بعض أهل التراجم شيوخا آخرين، تشملهم الرحلة، لذلك فسأذكر أ اءهم فقط من غ تر ة، لأن القلصادي يتطرق إليهم رحلته ال قال مقدمتها:(أما بعد فا قصود من هذا ا وضوع أن يكون معرفا بأشياخي), وهم:

1- أبو العباس أ د بن عبد الر ن بن عبد الر ن بن موسى بن عبد ا ق اليزليتي الق او ا ـعروف لولو, فقد جاء البستان لابن مر ، ص142، عن أ د البلوي، تلميذ القلصادي عند التعريف به قال: ولقي بتونس...والشيخ أبا العباس أ د بن عبد الر ن اليزليتي الشه لولو. =

الفرع الثا : تلاميذ الشيخ علي القلصادي

قرأ على الشيخ أ ا سن علي القلصادي خلق كث ، وذلك خلال الفترة ال قضاها متنقلا ب البلدان الإسلامية لطلب العلم ونشره (وال دامت س عشرة سنة) وكذلك بعد استقراره بغر ناطة، وتصديه هنالك للتدريس والإقراء، فنجده من خلال رحلته عند وصوله إ تلمسان (وال بقي ا ان سنوات) يتصدى للإقراء والتأليف، ومع ذلك ده يقرأ هو نفسه على شيوخ تلمسان، الأمر نفسه عند وصوله إ تونس، حيث أقام با دينة ا ديدة حولا كاملا، انتقل إ ا درسة ا نتصرية ليقيم ا سنة ونصف يقرأ فيها على شيوخها،وبا قابل ده يشرح بعض مؤلفاته للطلبة الذين ضرون إليه للقراءة[1]، و تلف الأمر عند رحيله إ مصر بعد أداء مناسك ا ج حيث قام بالقراءة والإقراء، وكان ضر لسه أناس كثر[2]، وأخ ا عند استقراره بغرناطة تصدى هنالك للإقراء والتدريس بدون منازع والغريب الأمر أن أهل التراجم يذكروا لنا من تلاميذه إلا بعضهم وهم:

- **مد بن يوسف السنوسي** : هو مد بن يوسف بن عمر بن شعيب، أبو عبد ا السنوسي ا س ، من جهة الأم كب علماء تلمسان وزهادها عصره، عا بالتفس وا ديث وعلم التوحيد والفقه والأصول وغ ذلك، نشأ بتلمسان، وتلقى العلم ا على كبار شيوخها أمثال عبد الر ن الثعال وغ ه وأخذ الفرائض، وا ساب عن القلصادي وأجازه يع مروياته[3]

=2- أبو عبد ا البجلي: خطيب مدينة ا ُنكب، والذي أخذ عليه النحو, كما جاء الضوء اللامع للسخاوي ، 6 /15.

3- أبو ا سن العامري: من قرية ا وز، من ضواحي ا ُنكب، الذي أخذ عليه الفقه، كما جاء الضوء اللامع للسخاوي، 6 /15.

4- أبو الفضل ا شدا : والذي ذكره القلصادي رحلته على أنه صديق لا على أنه شيخ ، خلافا اذكره السخاوي، الضوء اللامع، 6 /15 ،على أنه شيخ له، إذ قرأ عليه بعض ا ستصفى للغزا ، ا رأى من نبله، وثناء شيوخه عليه.

1) انظر: رحلة القلصادي, ص115.

2) انظر :الضوء اللامع, 6 /15.

3) قال ا لا :(...وأخذ عنه شيخنا الإمام السنوسي، الفرائض وا ساب وأجازه عامة ،وقرأ عليه جم غف من الناس), انظر:كفاية ا تاج, ص260, البستان, ص141.

من مؤلفاته: عقيدة أهل التوحيد, شرح صحيح البخاري و يكمله, شرح الأ اء ا سن وغ ذلك تو ر ه ا عام سة وتسع و ا ائة (895 هـ)[1] .

- **أ د البلوي** : هو أبو جعفر أ د بن علي بن أ د البلوي الأندلسي، الإمام الفقيه العا ا تقن ،أخذ عن والده والشيخ القلصادي[2] وا واق وغ هم، رحل هو وإخوته من غرناطة بعد عام 890 هـ إ تلمسان، وأخذ عن شيوخها، رحل إ بلاد ا شرق، من مؤلفاته شرح على ا زرجية العروض وغ ذلك[3].

- **أبو عبد ا مد ا لا** : هو مد بن إبراهيم بن عمر بن علي ، أبو عبد ا ،ا لا فاضل نسبته إ ب ملال با غرب،كان من تلاميذ مد بن يوسف السنوسي ، التلمسا ،وصنف مناقبه"ا واهب القدسية ا ناقب السنوسية"،وله شرح صغرى السنوسية،تو سنة 897هـ[4].

- **إبراهيم البقاعي**[5]: هو إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أ بكر ، البقاعي ، أبو ا سن برهان الدين ، مؤرخ أديب دث ، ولد سنة 809هـ ، أصله من البقاع ، سوريا ، سكن دمشق ، وله رحلات عديدة ، أخذ عن ابن حجر وغ ه ، له مؤلفات كث ة منها : ا واهر والدرر مناسبة الآي والسور ، النكت على ألفية العراقي ، عنوان الزمان بتراجم الشيوخ و الأقران،و هذا الكتاب الأخ ،ترجم لشيخه ورفيقه الطلب ،علي القلصادي ، تو سنة 885هـ [6].

---

1) انظر تر ته : البستان،ص237،معجم مشاه ا غاربة ، ص253-254، معجم أعلام ا زائر ، ص180-181.

2) انظر كفاية ا تاج, ص260, البستان, ص141.

3) انظر تر ته : شجرة النور الزكية, ص273,كفاية ا تاج, ص76, توشيح الديباج, ص130.

4) تر ته : الأعلام ، 301/5.وذكره تلاميذه صاحب البستان، ص141.

5) أجاز القلصادي البقاعي يع مرويا ته ومؤلفاته، وذلك سنة 852هـ, انظر الضوء اللامع, 6 /15.

6) انظر تر ته : الأعلام ،56/1،نظم العقيان ، ص24 ، الضوء اللامع،101/1-111،وقد أطال السخاوي تر ته له ،ا لبئة بالتجر ات والتشنيعات عليه ، ووصفه بأسوء الأوصاف ،خلافا للسيوطي الذي يصفه بالعلامة ا دث ا افظ.

- **أبو ا سن البياضي**[1] :

ا طلب الرابع : مؤلفات الشيخ علي القلصادي

يعت الشيخ أبو ا سن علي القلصادي آخر من له التآليف العديدة من أهل الأندلس،وال كانت تلف الفنون ،وبالأخص علمي ا ساب والفرائض .

1- **مؤلفاته الفرائض** :

- تقريب ا وارث ومنتهى العقول البواحث[2] .
- بغية ا بتدي وغنية ا نتهي (وهو شرح لسابقه)[3] .
- شرح منظومة الشران[4].
- ا ستو سائل ا و [5].

---

1) أجاز القلصادي البياضي رواية يع مؤلفاته، وإجازته له ط القلصادي نفسه توجد نسخة كتابه (لب الأزهار شرح الأنوار) الذي نسخه البياضي، وهي موجودة زانة ا ؤرخ عبد السلام بن سودة بفاس، وتشمل الإجازة يع مؤلفات القلصادي، وهي مؤرخة صفر سنة 885هـ , انظر: رحلة القلصادي, , هامش ،ص50.و أعثر له على تر ة.

2) ذكره : نفح الطيب، 2 /694, البستان, ص143, توشيح الديباج, ص134, كفاية ا تاج, ص261, وتوجد منه نسخة با كتبة الوطنية التونسية ت رقم:19738.

3) ذكره : نفح الطيب, 2 /694, إلا أنه اه كتاب الغنية الفرائض ومثله توشيح الديباج, ص134, البستان, ص143, توجد منه نسخة با كتبة الوطنية با زائر ت رقم:871 وأخرى زانة آل فضل بد يزقن بغرداية ت رقم:79 ويقول سركيس معجم ا طبوعات, 2 /1520 أنه على ا ذاهب الأربعة, وهو غ صحيح بل هو على ا ذهب ا الكي, وهو كما قال القلصادي نفسه مقدمته ذا الكتاب أنه شرح على تقريب ا وارث.

4) ذكره : نفح الطيب, 693/2, توشيح الديباج, ص134 وفيه الشرار بدل الشران وهو ريف, كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص142.

5) ذكره : توشيح الديباج, ص133, كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص142، وتوجد منه نسخة بدار الكتب الوطنية بتونس ضمن موع ت رقم:14689.

- شرحان على التلمسانية[1] .
- الضروري   علم ا واريث[2] .
- كليات الفرائض وشرحها[3].
- العتبية[4]   الفرائض[5].
- شرح فرائض   تصر خليل[6].(وهو موضوع البحث)
- شرح فرائض التلق [7].

---

1) ذكره   : نفح الطيب, 694/2, توشيح الديباج, ص133, كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص142، أما الشرح الكب ، فتوجد منه نسخة بدار الكتب الوطنية بتونس ت رقم: 1613 ت عنوان "الغرة التونسية   شرح الأرجوزة التلمسانية", والثانية وهي الصغرى ت عنوان "الغرة ا صرية شرح الأرجوزة التلمسانية" ت رقم:7883 بدار الكتب الوطنية بتونس أيضا.

2) ذكره : توشيح الديباج, ص133, كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص142 .

3) ذكره :نفح الطيب, 693/2 توشيح الديباج, ص133, كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص142 وتوجد منه نسخة بدار الكتب الوطنية بتونس ت رقم:15093.

4) هي مد بن أ د العت القرط ، فقيه حافظ ، ع من سحنون و ي بن ي وأصبغ بن الفرج ، ألف كتابه ا ستخرجة من الأ عة ا سموعة من مالك، وتلاميذه ، وقد أكثر فيها من ا سائل ا طروحة و ا سائل الشاذة وتوسع   الرواية ،فلم يستبعد ا سائل ا تروكة والشاذة منها، و يتمكن من مراجعتها وتصحيحها ، ح جاء ابن رشد "ا د" فقام ذه العملية النقدية   كتابه البيان والتحصيل ، تو سنة 255هـ .انظر ترجته   : تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي ص297-298، قيق :روحية عبد الر ن السويقي ، دار الكتب العلمية ، ب وت، ط1/(1997م) ، جذوة ا قتبس   ذكر ولاة الأندلس ، ميدي، ص36 ، قيق :روحية عبد الر ن السويقي ، دار الكتب العلمية ،ب وت ط1/(1997م).

5) ذكره :كفاية ا تاج, ص261, شجرة النور الزكية, ص261.

6) ذكره   :نفح الطيب, 694/2, توشيح الديباج, ص134 كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص142.

7) ذكره   :نفح الطيب, 694/2, توشيح الديباج, ص134 كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص143.

- شرح فرائض ابن ا اجب[1].
- شرح فرائض أ القاسم ابن الشاط[2].
- شرح فرائض صا بن شريف[3].
- شرح تصر العقبا [4], و يتمه.

2- مؤلفاته ا ساب :

- كشف الأسرار علم الغبار[5].
- كشف ا لباب عن علم ا ساب[6].
- غنية ذوي الألباب شرح كشف ا لباب[7].

---

1) ا راجع نفسها.

2) وهو أبو القاسم بن عبد ا بن مد بن الشاط الأنصاري السب ، الفقيه ا الكي الأصو ،الفرضي ، من شيوخه ا اس وابن الغماز وابن أ الدنيا ، ومن تلاميذه أبو زكريا بن ا ذيل وابن ا باب ، من تآليفه: أنوار ال وق الأصول ، وغنية الرائض علم الفرائض ، تو سنة 723هـ .انظر تر ته : شجرة النور الزكية ،217/1، الديباج ا ذهب ،ص324-325الأعلام ،177/5، معجم ا ؤلف ،105/8، فهرس الفهارس ،413/2. وهو مذكور ا راجع نفسها, وتوجد منه نسخة زانة القروي بفاس ت رقم:323.

3) ذكر : ا راجع نفسها ، و أعثر له على تر ة.

4) ذكر : ا راجع نفسها.

5) انظر: نفح الطيب,693/2, توشيح الديباج, ص134, معجم ا ؤلف , 230/7, معجم ا طبوعات, 1 /1520, كفاية ا تاج, ص261, وتوجد منه نسخ طوطة كث ة تونس وا غرب وا زائر...وهو قق بتحقيق د: مد السويسي مع تر ة إ الفرنسية, نشر بيت ا كمة, قرطاج ، سنة 1988.

6) انظر: نفح الطيب, 2 /693, توشيح الديباج, ص133 كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص142.

7) طبع بفاس سنة (1897م) وبالقاهرة سنة (1891م) كما جاء مقدمة قيق كشف الأسرار عن علم حروف الغبار، قيق : مد السويسي ،ص14 ،وتوجد منه نسخة منه طوطة جامعة أم القرى ت رقم:4/1023 إلا أ ا بعنوان قانون ا ساب وغنية ذوي الألباب.

-رسالة ذوات الأ اء[1] .

- التبصر الواضحة مسائل الأعداد[2].

- قانون ا ساب وشرحه ا سمى (انكشاف ا لباب عن قانون ا ساب)[3] .

-شرح الأرجوزة اليا ينية[4]و تصره[5] .

- شرح تلخيص ابن البناء[6].

3- **مؤلفاته الفقه** :

- شرح رسالة لابن أ زيد الق او [7] .

- شرح تصر خليل[8].

-هداية الأنام شرح قواعد الإسلام[9].

-أشرف ا سالك إ مذهب مالك[1].

---

1) توجد منها نسخة بدار الكتب الناصرية با غرب موع ت رقم:1579, حققها الأستاذ مد سويسي، نشر دار ا ياة الثقافية, أعيد نشرها ضمن دور العلوم الصحيحة تنمية البلاد النامية (ملتقى علي القلصادي, باجة 28-30 ماي 1976م) تونس، منشورات ا ياة الاقتصادية سنة (1978م).

2) ذكر : نفح الطيب,693/2, توشيح الديباج, ص133 كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص142.

3) ذكر : ا راجع نفسها.

4) لأ عبد ا بن مد بن حجاج، ا عروف بابن اليا ، عا با ساب ، من الكتاب ، بربري الأصل من أهل مراكش ، له أرجوة أعمال ا ذور ، تو سنة 600هـ .انظر تر ته : شجرة النور الزكية 173/1 ، الوفيات ، ص303.

5) ذكر : ا راجع نفسها, وتوجد منها نسخ با زانة ا سينية با غرب ت رقم:7230, مج388,مج916 وفيها تسمى بـ: فة الناشئ على أرجوزة بن اليا .

6) ذكر : ا راجع نفسها, و ا شرحان كب وصغ .

7) ذكر : نفح الطيب, 693/2, توشيح الديباج, ص133، كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص142.

8) ذكر : ا راجع نفسها.

9) ذكر : ا راجع نفسها.

- شرح التلق للقاضي عبد الوهاب[2] .
- شرج رجز القرط [3].
- ا دخل الضروري[4] .
- مدخل الطالب [5].

4- مؤلفاته النحو :

- غنية النحاة وشرحاها[6] .
- شرح على رجز ابن مالك[7].
- شرح ل الزجاجي[8].
- شرح الآجرومية[9] .

---

1) ذكر : ا راجع نفسها, إلا أن ا ه توشيح الديباج تاج أشرف ا سالك.

2) ذكر : ا راجع نفسها.

3) ي بن سعدون بن ام بن مد أبو بكر القرط ، النحوي اللغوي ا قرئ ، ا لقب بسابق الدين ، قرأ على أ القاسم خلف بن إبراهيم ا صار بقرطبة وغ ه ، و ع من أ مد بن عتاب ، رحل إ ا شرق وسكن دمشق ، من مؤلفاته : أرجوزة الولدان الفرائض و السنن ، تو سنة 567هـ .انظر تر ته : وفيات الأعيان،171/6-173،بغية الوعاة،334/2،نفح الطيب، 116/2-118. وذكر : ا راجع نفسها.

4) ذكر : ا راجع نفسها.

5) ذكر : نفح الطيب, 2/ 694, توشيح الديباج,ص133 كفاية ا تاج, ص261, البستان,ص142.

6) ذكر :ا راجع نفسها, إلا أ ا توشيح الديباج باسم غنية البحاث, أما كفاية ا تاج فهيا باسم غنية النجاة.

7) ذكر : نفح الطيب,694/2, توشيح الديباج, ص133 كفاية ا تاج,ص261, البستان, ص143.

8) ذكر : نفح الطيب, 2/ 694, توشيح الديباج, ص134، كفاية ا تاج, ص261, البستان, ص143.

9) مد بن داود بن آجروم, الصنهاجي، أبو ا كارم ، فقيه مقرئ مصنف أديب وي ، اشتهر برسالته النحو "الآجرومية"وله فرائد ا عا شرح حرز الأما ، تو سنة 723هـ .انظر تر ته : كفاية

- شرح ملحة ا ريري[1] .
- تصر النحو[2] .

5- مؤلفاته العروض :

- شرح ا زرجية[3] .
- ختصر العروض[4] .

6- مؤلفاته ا نطق والنجوم :

- شرح إيساغوجي ا نطق[5] .
- تعليق على مقدمة الأ ري ا نطق[6].

ا تاج ، ص489، الأعلام ، 33/7.ذكر : نفح الطيب, 694/2, البستان, ص143, توشيح الديباج, ص134, وفيه ا رومية بدل الآجرومية, ذلك أن الأو تسمية ا غاربة, والثانية تسمية ا شارقة.

1) ذكر : نفح الطيب, 2 /694, البستان, ص143, توشيح الديباج،ص134, كفاية ا تاج, ص261.

2) ذكر : ا راجع نفسها.

3) وهي ا سماة "الرامزة علمي العروض والقافية" ،لعبد ا بن مد أبو مد ضياء الدين، ا زرجي ، العروضي الأندلسي ، ا تو سنة 626هـ .انظر تر ته : الأعلام ، 124/4، ذكر : ا راجع نفسها.

4) ذكر : ا راجع نفسها.

5) ذكر :نفح الطيب, 2 /693, البستان,ص142, توشيح الديباج, ص133,كفاية ا تاج, ص261. وإيساغوجي هو كتاب ا نطق، ألفه ابن الأث ا فضل بن عمر الأ ري ا تو حدود سنة سبعمائة (700هـ) ،وإيساغوجي هو لفظ يونا معناه الكليات ا مس ، أي ا نس و النوع والفصل وا اصة و العرض العام ، وللكتاب عدة شروح أ ها: شرح حسام الدين الكا ا تو سنة (760) ، وشرح س الدين الفناري ا تو سنة (834)، وشروح أخر ، وحواشي كث ة .انظر ذلك: كشف الظنون ، 206/1-208.

6) هو أبو بكر مد بن عبد ا ،الأ ري ، الفقيه ا قرئ ، ترأس ا الكية ببغداد ، تفقه على القاضي أ عمر ، وابن ا نتاب ، وابن بكـ ، من مؤلفاته: شرح ا ختصر الكب والصغ لابن عبد ا كم ، وكتاب

- شرح أرجوزة ابن فتوح النجوم[1] .

7- **مؤلفاته القراءات وا ديث** :

-شرح رجز ابن بري[2].

-شرح الأنوار السنية لابن جزي[3].

8- **مؤلفاته التصوف** :

-شرح ال دة[4].

- شرح رجز أ عمر بن منظور أ اء الرسول صلى ا عليه وسلم[5].

-شرح حكم بن عطاء ا .

إ اع أهل ا دينة ، تو سنة 375هـ .انظر تر ته : شجرة النور الزكية ، 91/1، الديباج ا ذهب ، ص351-353، توجد منها نسخة طوطة بدار الكتب الناصرية با غرب ت رقم:2085.

1) ذكر : توشيح الديباج, ص133, كفاية ا تاج, ص261, نفح الطيب,693/2,

وأو ا: سبحان رافع السماء سقفا***ناصبها دلالة لا فى

2) ذكر : ا راجع نفسها.

3) هو أبو القاسم مد بن أ د بن جزي الكل الغرناطي ، من كبار فقهاء ا الكية ،أخذ عن ابن الزب ، ولازم ابن رشيد ، وابن برطال وغ هم ، من تآليفه : وسيلة ا سلم تذيب صحيح مسلم ، والأقوال السنية الكلمات السنية ، والدعوات ...تو شهيدا وقعة طريف ،سنة 741هـ .انظر تر ته : شجرة النور الزكية ، 213/1، ذكر : نفح الطيب, 693/2, البستان, ص142, توشيح الديباج, ص133, كفاية ا تاج, ص261, فهرس الفهارس, ص962, قال الكتا وهو منسوخ جزء وهو عندي, وهو مطبوع صر، مطبعة دار السعادة،سنة 1347هـ , وتوجد منه نسختان بدار الكتب الناصرية با غرب الأو موع برقم:1895 والثانية ت رقم:1913.

4) هي قصيدة مدح الن صلى ا عليه وسلم ، وصاحبها هو شرف الدين البوص ي ، الشاعر ا صري وله بعدها "ا مزية مدح الن صلى ا عليه وسلم" أيضا، تو سنة 696ه .انظر تر ته : شذرات الذهب ، 432/5 ، ذكر : نفح الطيب, 693/2, توشيح الديباج, ص133,كفاية ا تاج, ص261.

5) ذكر : ا راجع نفسها، و أعثر له على تر ة.

10- **مؤلفاته التراجم** :

- هيد الطالب ومنتهى الراغب إ أعلى ا نازل وا ناقب[1].

11- **مؤلفات أخرى متفرقة** :

- النصيحة السياسة العامة وا اصة[2].
- شرح رجز أ مقرع[3].
- هداية النظار فة الأحكام والأسرار[4].
- تنبيه الإنسان إ علم ا يزان[5].

---

1) ذكر : نفح الطيب, 694/2, البستان, ص143, توشيح الديباج, ص134،وذكر بأ ا حاوية لنيف وعشرين شيخا, والصواب أ ا حاوية لثلاثة وثلاث شيخا.

2) ذكر : نفح الطيب, 693/2, البستان, ص142, توشيح الديباج, ص133, كفاية ا تاج, ص261.

3) ذكر : ا راجع نفسها.و أعثر له على تر ة.

4) ذكر : ا راجع نفسها.

5) ذكر : ا راجع نفسها.

الفصل الثا

التعريف بكتاب شرح فرائض   تصر خليل

وفيه مبحثان

ا بحث الأول : التعريف بالشيخ خليل وبيان قيمة   تصره

ا بحث الثا   : دراسة كتاب شرح فرائض   تصر خليل

ا بحث الأول : التعريف بالشيخ خليل وبيان قيمة تصره[1]

لأن الشيخ خليل علم مشهور فلن أطيل تر ته ، خاصة وأن تر ته قد اعت ا الكث من الباحث السابق [2]، لذلك فسأتناول بالدراسة ا ه ونسبه ونشأته العلمية ، وأذكر بعض شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته و ة عن تصره وكل ذلك بإ از.

ا طلب الأول : ا ه ونسبه ونشأته العلمية

الفرع الأول : ا ه ونسبه

هو خليل –وقيل مد[3]- بن إسحاق بن موسى [4]بن شعيب ا لقب بضياء الدين ا ك بأ ا ودة ا شتهر با ندي[5].*

---

1) انظر تر ة الشيخ خليل : الديباج ا ذهب ، ص 186 ، الدرر الكامنة ، 76/2، حسن ا اضرة ، 397/1،درة ا جال،257/1-258،البستان،ص96-100، الأعلام ،315/2،هديةالعارف ،352/5،شجرة النور الزكية ، 223/1 ، كفاية ا تاج ، ص124-127 ، النجوم الزاهرة ، 73/11،معلمة الفقه ا الكي ، ص 122-125.

2) من هؤلاء الباحث : عائشة عبد ا ؤمن قيقها لكتاب التوضيح شرح تصر ابن ا اجب للشيخ خليل ، بإشراف الدكتور رضوان بن غربية ، للسنة الدراسية(2000-2001م)، و مد بورنان قيقه زء من كتاب ا ع النبيل شرح تصر خليل ، بإشراف الدكتور مد عيسى ، للسنة الدراسية (2002-2003م) ، وجيلا عش قيقه زء آخر من ا ع النبيل ، بإشراف الدكتورعلي عزوز، للسنة الدراسية (2004-2005م)، وكلها رسائل ماجست مناقشة كلية العلوم الإسلامية امعة ا زائر.

3) ذكر هذا الاسم ابن حجر الدرر الكامنة ،76/2.

4) جاء درة ا جال:خليل بن إسحاق بن يعقوب الكردي، 257/1.

5) وذلك لأنه كان جنديا ، كما نقل ذلك ابن مرزوق تر ته له مقدمة كتابه ا ع النبيل (ق2/ظ) ونقل بعضهم أنه "ابن ا ندي " كصاحب النجوم الزاهرة ، 73/11.

* يذكر كل من ترجم للشيخ خليل تاريخ مولده .

الفرع الثا :نشأته العلمية

نشأ الشيخ خليل بيئة علمية ومنطقة تشد إليها الرحال من كل مكان ، يقصدها القريب والبعيد معروفة ومشهورة بعلمائها على تعدد مذاهبهم، فكان حظ الشيخ خليل أنه نشأ بيت علم وورع ، فتلقى دراسته الأو على يد والده الذي كان حنفيا ، وبعدها درس على كبار العلماء ذلك الزمان ، و ا ساعده على الوصول إ الغاية طلب العلم زهده وورعه[1] وإقباله على الآخرة ، فكان ق من كبار أهل التحقيق كما وصفه بذلك تلميذه ابن فرحون [2].

ا طلب الثا شيوخه وتلاميذه

الفرع الأول : شيوخ الشيخ خليل

تتلمذ الشيخ خليل على لة من الشيوخ البارزين بلده منهم :

1) برهان الدين الرشيدي [3]:

هو إبراهيم بن لاجـ بن عبد ا الرشيدي الأغري الشافعي كان عا ا بالنحو والطب والتفسـ والقراءات ولد سنة 673هـ وتفقه على اء الدين بن النحاس [4] وغ ه ، أخذ عنه خليل علوم العربية والأصول ، تو بالقاهرة بسبب الطاعون سنة 749هـ .

2) أبو عبد ا بن ا اج[1] :

---

1) درة ا جال ، 257/2.

2) الديباج ا ذهب ، ص186.

3) تر ته الدرر الكامنة،75/1-76، شذرات الذهب ،158/3-159، بغية الوعاة ،434/1 ،وذكره شيوخه ابن حجر الدرر الكامنة ، 76/2، توشيح الديباج ، ص93.

4) هو مد بن إبراهيم بن مد اء الدين النحاس النحوي ، أخذ القراءات عن الكمال الضرير ،وعنه أبو حيان وغ ه ، له شرح أملاه على كتاب "ا قرب"، تو سنة 698هـ .انظر تر ته :بغية الوعاة ، 13/1-14،شذرات الذهب ، 442/5.

هو مد بن مد بن مد العبدري الفاسي ا عروف بابن ا اج ، نشأ بفاس وتفقه ا على أ إسحاق ا طماطي[2] وغ ه ، من تصانيفه : ا دخل ، وس الأنوار وكنوز الأسرار علم ا روف وماهيته ،تو سنة 737.

3) **أبو مد عبد ا ا نو**[3]:

هو عبد ا بن مد بن سليمان ا نو ، ولد صر سنة 686هـ وتفقه على زكي الدين مد ابن القويبع[4] وعبد ا بن ا اج وغ هم ، تو بسبب الطاعون سنة 749هـ.

الفرع الثا : تلاميذ الشيخ خليل

لاشك أن علما مثل الشيخ خليل قد تتلمذ عليه الكث من طلبة العلم ، إلا أن أهل التراجم يذكرو إلا اليس منهم ، ومن ب هؤلاء التلاميذ :

1) **إبراهيم بن فرحون**[5]:

هو إبراهيم بن علي بن مد بن أ القاسم بن مد بن فرحون اليعمري ، برهان الدين أبو الوفاء ا غر الأصل ، قاضي ا دينة ا نورة ، من تآليفه تبصرة ا كام أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، وشرح على تصر ابن ا اجب ،وغ ذلك ، تو سنة 799هـ با دينة ا نورة

---

1) انظر تر ته : شجرة النور الزكية ، 218/1، حسن ا اضرة ،459/1، الديباج ا ذهب ، ص413 ،وذكر شيوخه صاحب توشيح الديباج ، ص93.

2) هو إبراهيم بن لف بن عبد ا التنسي ا طماطي ، من تصانيفه: شرح التلق للقاضي عبد الوهاب . انظر تر ته : معجم ا ؤلف ، 128/1.

3) انظر تر ته :شجرة النور الزكية ، 205/1، النجوم الزاهرة ، 189/10وذكر شيوخه :الديباج ا ذهب ، ص186.

4) هو مد بن مدبن عبد الر ن بن يوسف القرشي التونسي ا عروف بابن القويبع ، شيخ الديار ا صرية والشامية ، من تآليفه : تفس سورة "ق" ، وشرح ديوان ا تن ،تو سنة 738 هـ . انظر تر ته : شجرة النور الزكية، 208/1-209.

5) انظر تر ته : شجرة النور الزكية 222/1، توشيح الديباج ، ص45/44، أعلام ا غرب ، 295/4الأعلام ، 47/1، كفاية ا تاج ، ص97. وذكر ابن فرحون نفسه الديباج ا ذهب ، ص186، أنه حضر لسه ، وأخذ عنه.

2) **برام الدم ي**[1]: رام بن عبد ا بن عبد العزيز بن عوض الدم ي ، تاج الدين أبو البقاء فقيه مالكي ، ولد سنة 734هـ تو قضاء مصر ، تفقه على الشيخ خليل وغ ه ،و ا قرأه على الشيخ خليل سنن أ داود ، من تآليفه : الشامل الفقه وشرح تصر ابن ا اجب الأصو ، وألفية ابن مالك وشرح تصر شيخه أصغر وأوسط وأك ، تو سنة 805هـ .

3) **حسن بن علي البوص ي:**

هو حسن بن علي بن سبع أبو علي بدر الدين البوص ي القاهري ا الكي ، ولد سنة 745هـ أخذ عن خليل و رام وابن مرزوق ا د ، تو سنة 838هـ [2] .

4) **خلف بن أ بكر النحريري:**

هو خلف بن أ بكر بن أ د النحريري ا صري ، ا الكي ، نزيل ا دينة ا نورة ، ولد سنة 744هـ كان فقيها بارعا ، أخذ عن الشيخ خليل شرح ابن ا اجب الفرعي ، تو سنة 818هـ با دينة ا نورة[3] .

5) **س الدين الغماري** :

هو مد بن مد بن علي بن عبد الرزاق أبو عبد ا الغماري ا الكي ا صري ، ولد سنة 720هـ ، تتلمذ على أ حيان العربية ، وأخذ عن الشيخ خليل ، تفرد برئاسة النحو زمنه ، تو بالقاهرة سنة 82هـ [4] .

---

1) انظر تر ته : الضوء اللامع ، 19/3-20 ،درة ا جال ، 217/1 ، توشيح الديباج ، ص83-85، شجرة النور الزكية ، 240/1،كفاية ا تاج ،ص109-111. وذكر تلاميذه :توشيح الديباج،ص83.

2) انظر تر ته :الضوء اللامع ، 150/3، شذرات الذهب ، 227/7، وذكر تلاميذه :الضوء اللامع ، 150/3.

3) انظر تر ته : كفاية ا تاج ، ص128، الضوء اللامع ، 182/3، درة ا جال ، 160/1، توشيح الديباج ، ص92،وذكر تلاميذه : شجرة النور الزكية ، 223/1 .

4) انظر تر ته : بغية الوعاة ، 230/1،شذرات الذهب ، 19/7، وذكر تلاميذه : شجرة النور الزكية ، 223/1 .

ا طلب الثالث :وفاة الشيخ خليل ومؤلفاته

الفرع الأول : وفاة الشيخ خليل

اختلف أهل التراجم ديد تاريخ وفاته إ أقوال ثلاث

1) إنه تو سنة 767هـ [1].

2) إنه تو سنة 769هـ [2].

3) إنه تو سنة 776هـ وهو الذي نقله ابن مرزوق كتابه ا ع النبيل ونقله عن ابن مرزوق أيضا ورجحه التنبكتي كفاية ا تاج فقال "قال ابن مرزوق ،أخ القاضي ناصر الدين الإسحاقي[3] وكان من أصحابه أنه تو 13ربع الأول سنة 776هـ .

وأنه ص تصره حياته إ النكاح فقط ،وباقيه وجد أوراق مسودة فجمعه أصحابه وضموه ا ص ، فكمل ، ولعل هذا أصح ا قبله "[4] ذلك أن التلميذ أعلم بشيخه من غ ه ، وأعرف بأحواله وتنقلاته

الفرع الثا :مؤلفات الشيخ خليل :

للشيخ خليل مؤلفات عديدة ،أغلبها لا زال حبيس ا كتبات ا عتنية مع ا خطوطات، وا طبوع منها قليل ، ومن مؤلفاته:

- 1) **الفقه**

-التبي شرح التهذيب (و يكمله)[5]

---

1) وهو الذي ذهب إليه ابن حجر الدرر الكامنة 76/2،وتبعه ذلك السيوطي حسن ا اضرة ، 397/1.

2) وهو قول ابن زروق ، كما نقله عنه التنبكتي كفاية ا تاج ، ص126.

3) هو مد بن عثمان بن موسى بن ناصر الدين أبو عبد ا الإسحاقي ، ا الكي، فقيه أصو ، من آثاره : كتاب أصول الفقه ،تو سنة 810هـ أو قريبا منها .انظر تر ته : الضوء اللامع ، 150/8.

4) كفاية ا تاج ، ص 126-127، وهو الذي عليه شجرة النور الزكية ، 223/1،والأعلام ، 215/2، ودرة ا جال ، 257/1.

5) ذكره توشيح الديباج ، ص94.

- التوضيح شرح ابن ا اجب الفرعي [1]
- شرح على ا دونة (و يكمله)[2]
- ا ختصر وا عروف ختصر خليل [3]
- مناسك ا ج[4]

2) - **الأصول** :

- شرح على تصر ابن ا اجب الأصلي[5].

3) - **التراجم** :

- مناقب الشيخ عبد ا ا نو [6].

4) - **اللغة :**

- شرح على ألفية ابن مالك[7].

ا طلب الرابع : قيمة تصر الشيخ خليل وبيان منهجه فيه

الفرع الأول :القيمة العلمية ختصر الشيخ خليل:

اختلف العلماء مسألة نظم العلوم واختصارها ، ب مادح وقادح ا، فنجد من ذلك العلامة ابن خلدون مقدمته ،و ا قري نفح الطيب ،وغ ا ،يرون أن نظم العلوم وحفظ ا ختصرات لة بالتعليم ،وفيها إخلال بالتحصيل، لأن فيها ليطا على ا بتدئ ، بإلغاء

---

1) وهو الذي حققت جزءا منه :عائشة عبد ا ؤمن ، رسالة ماجست بكلية العلوم الإسلامية با زائر لسنة 2000-2001.

2) ذكره شجرة النور الزكية ، 223/1 ، معجم ا ؤلف ، 114/4.

3) ذكره توشيح الديباج ، ص92-93، درة ا جال ، 257/1.

4) ذكره الأعلام ، 315/2، درة ا جال ، 257/1.

5) ذكره شجرة النور الزكية ، 223/1.

6) ذكره توشيح الديباج ، ص93.

7) ذكره درة ا جال ، 257/1.

الغايات من العلم عليه، وهو يستعد لقبو ا بعد ،وهو من سوء التعليم، وفيه مع ذلك شغل كب على ا تعلم بتتبع ألفاظ ا ختصرات العويصة الفهم لتزاحم ا عا عليها، وصعوبة استخراج ا سائل من بينها، وينقطع فهمها حظ صا من الوقت، بل يفنون أعمارهم فهم رموزه وحل لغوزه من غ أن يصلوا إ رد مافيه إ أصوله بالتصحيح، فضلا عن معرفة الضعيف من ذلك والصحيح[1].

بعد ذلك فا لكة ا اصلة من التعليم تلك ا ختصرات ملكة قاصرة عن ا لكات ال صل من ا وضوعات البسيطة ا طولة ، وخلاصة ذلك أ م قصدوا إ تسهيل ا فظ على ا تعلم ،فأركبوهم صعبا يقطعهم عن صيل ا لكات النافعة .

هذا ويرى فريق آخر من العلماء بأن ا ختصرات نافعة للمبتدئ، وتعد تذكرة للمنتهي، ح يضبط ا ا سائل، ومن هؤلاء صاحب كشف الظنون، عند حصره أسباب الكتابة و التأليف، فقال : "و تصرات عل تذكرة لرؤوس ا سائل ينتفع ا ا نتهي للاستحضار، ور ا أفادت بعض ا بتدئ الأذكياء، لسرعة هجومهم على ا عا من العبارات الدقيقة[2] ".

ولكن الرأي الوسط هو أن ا ختصرات نافعة، ومهمة لطلاب العلم ،خاصة مثل هذا العصر الذي قصرت فيه ا مم ح عن الإ ام با ختصرات فضلا عن ا طولات ، فالاهتمام با ختصرات كان نقيصة أيام كانت سوق العلم قائمة، أما الآن فا تهد من أ ببعضها ناهيك عن كلها ، إن ا ختصرات تساعد كث ا طالب العلم وح العا على استحضار ا سائل والرجوع إليها عند ا اجة ،إلا أ ا لا لو من مساوئ وإن كانت قليلة ، كأن يكتفي ا الطالب وحدها فقط بالفهم والشرح والاستنباط ، دون أن يتعداها ، فهي عله حبيسا ا ، ا يؤدي إ قصور ملكته ،وعدم تفتق وتوقد فهمه .

ومن هذه ا ختصرات تصر الشيخ خليل، الذي يقول عنه ابن فرحون الديباج : "وألف تصرا مفيدا ا ذهب ، قصد فيه إ بيان ا شهور ردا عن ا لاف ،و ع فيه

1) انظر نفح الطيب ، 276/5-277، ا قدمة ، ص533.

2) كشف الظنون ، 35/1.

فروعا كث ة جدا مع الإ از البليغ ، وأقبل عليه الطلبة ودرسوه "[1]،وذلك ا رأوا من سعة إحاطته با سائل بأوجز الألفاظ وأسهلها .

ويقول صاحب درة ا جال :" وله تصر الفقه ا الكي، أجاد فيه كل الإجادة، وأكب الناس على فهمه وحفظه. "[2].

وقد مدح ابن غازي ا ختصر فقال :" إن تصر الشيخ العلامة خليل بن إسحاق من أنفس الأعلاق، وأحق ما رمق بالأحداق ، وصرفت له م ا ذاق ، إذ هو عظيم ا دوى، بليغ الفحوى، مب ا به الفتوى ، قد ع الاختصار شدة الضبط والتهذيب، وأظهر الاقتدار حسن ا ساق والترتيب ، فما نعلم أحدا نسج على منواله ، ولا حت قر ة ثاله ... ".

وقد مدحه أيضا صاحب توشيح الديباج ، وغ ه وقيل فيه شعر كث [3].

و ا يدل على قبوله واهتمام طلبة العلم به أنه كان يكتب أسفل لوح القرآن الكر ، هو وبعض ا تون ا همة كالألفية و الآجرومية ، وذلك موع ا غرب[4] . ولا زال ح اليوم كث من الزوايا ا زائر ،وهذا إ ا يدل على القيمة الكب ة ال يتمتع ا تصر الشيخ خليل ربوع هذا الوطن خصوصا ، وا غرب عموما.

الفرع الثا : منهج الشيخ خليل تصره

تصر الشيخ خليل كما هو معلوم م مستغلق لا يصل إ فهمه وا راد منه إلا من رسخت قدمه عكوفا عليه، شرحا و ليلا، ومن هؤلاء شراح ا ختصر، أمثال ابن مرزوق وابن غازي، وغ ا، ولذلك د أن **ابن مرزوق** حاول بيان منهج الشيخ خليل تصره عند شرحه له، كتابه ا ع النبيل، فبينه باختصار زوجا مع مدح له فقال:

"فاختصر غاية الاختصار ما ع وألف ، وسلك طريق التحقيق ا صنف وثقف، فقرب الشاسع، وضم الواسع ،وكثّر الفوائد، ورد الأوابد، وقيد ا طلق ، واقتصر من التأويل على

1) الديباج ا ذهب ، ص186.

2) درة ا جال ،257/1.

3)) انظر توشيح الديباج ،ص 96-97.

4) معلمة الفقه ا الكي ،ص301 .

ا قق، ونبه على كث من مشكلات ا دونة، وأتى من غرائب النوازل وطرف الفتاوى بأمور مستحسنة، مقتصرا كل ما ورد على القول ا شهور ، وما عليه الفتوى مذهب مالك تدور ، وكثر العلم الكث ا رم اليس ليكون على وجه الدهر خزانة للغ والفق "[1]

وب **ابن غازي**[2] كذلك منهج الشيخ خليل تصره، وذلك شرحه عليه، وا وسوم "شفاء الغليل حل مقفل خليل[3]" فقال: "- من عادته أن لا ثل إلا لنكتة ، من رفع إيهام ،أو ذير من هفوة ،أو إشارة لاف أو تعي شهور ، أو تنبيه بالأد على الأعلى و العكس ، أو اذاة نص الكتاب –ا دونة-أو و ذلك ا يستظهره من فُتح له فهمه .

ومن عادته أنه إذا ع نظائر ، وكان بعضها تفصيل أخره، وقيده بأحد طر التفصيل، يتخلص منه لطرفه الآخر مع ما يناسبه من الفروع، فيحسن لصه غاية وينتظم الكلام، ويأخذ بعضه جزه [كذا]عن بعض

ومن عادته غالبا أنه إذا ع مسائل مشتركة ا كم و الشرط نسقها بالواو، فإذا جاء بعدها بقيد علمنا أنه منطبق على ا ميع ، وإن كان القيد تصا ببعضها أدخل عليه كاف التشبيه، فإذا جاء بالقيد علمنا أنه ا بعد الكاف"[4].

ا طلب ا امس :ذكر بعض شراح فرائض الشيخ خليل

لشهرة ا ختصر كثر شراحه فمنهم من شرحه كاملا وهم الأكثر ومنهم من يقتصر على شرح باب الفرائض فقط ، ولذلك قد بلغ شراح ا ختصر العشرات إن نقل ا ئات ،

---

1) ا ع النبيل شرح تصر خليل ، مد بن مرزوق، ص157-158، قيق : مد بورنان رسالة ماجست بكلية العلوم الإسلامية ،جامعة ا زائر ،لسنة (2003-2004م).

2) هو مد بن أ د بن مد بن مد بن علي بن غازي ا كناسي ، مؤرخ ،حاسب ، فقيه من ا الكية ، ولد بفاس وتفقه ا ، من مؤلفاته : التعليل برسوم الإسناد ، وغنية الطالب شرح منية ا ساب ، وكليات فقهية على مذهب ا الكية ،وشفاء الغليل شرح مقفل خليل ... تو سنة 919هـ .تر ته : نيل الابتهاج 271/2-273 ، الأعلام،336/5.

3) الذي حققه الأستاذ إبراهيم بودوخة رسالة ماجست امعة العلوم الإسلامية ،قسنطينة، لسنة (1998-1999م).

4) ا صدر السابق ،ص169.

فالناظر فهارس ا خطوطات د العجب ،وأكثر الشروحات غ مشهورة لاهي ولاشراحها، وما اشتهر منها منه ماهو مطبوع ، وأكثره طوط أيضا .

فلذلك فلن أذكر منها إلا مايتعلق بالفرائض فقط ، من غ حصرها

1)**شرح التتائي على فرائض تصر خليل مد بن إبراهيم بن خليل التتائي :**

وهو مد بن إبراهيم بن خليل التتائي ، فقيه من علماء ا الكية ، نسبته إ "تتا" من قرى ا نوفية صر ، وقد تو القضاء بالديار ا صرية ، من كتبه : فتح ا ليل شرح تصر خليل، تنوير ا قالة شرح الرسالة ، وشرح على فرائض تصر خليل ... تو سنة 942هـ [1].

2) **شفاء الغليل حل ألفاظ فرائض خليل لعلّيش مد بن أ د ا الكي**

هو مد بن أ د بن مد علّيش أبو عبد ا ، فقيه من أعيان ا الكية ، مغر الأصل تعلم الأزهر ، وتو مشيخة ا الكية فيه ، من مؤلفاته شفاء الغليل حل ألفاظ فرائض خليل، وفتح العلي ا الك الفتوى على مذهب الإمام مالك ، ومنح ا ليل شرح تصر خليل، وتدريب ا بتدئ وتذكرة ا نتهي الفرائض ...تو سنة 1299هـ [2].

3) **بجة البصر شرح ألفظ ا ختصر مد بنيس**

هو مد بن أ د بن مد بِنيس ، أبو عبد ا ، فقيه من أعيان ا الكية ، من تآليفه : جة البصر شرح ألفاظ ا ختصر،وحاشية على بغية الطالب،تو عام الوباء بفاس سنة 1213هـ [3].

4) **شرح فراض ا ختصر لابن مرزوق ا فيد**[4]

5) **شرح فرائض تصر خليل لابن شعيب مد**

وهو الشيخ الفقيه أبو عبد ا مد بن شعيب ، صل ذهب مالك ، رحل إ ا شرق وأقام بالإسكندرية ثلاثة وعشرين سنة ، رجع إ تونس ليتو فيها القضاء ، عزل و يذكر صاحب التوشيح تاريخ وفاته[1] .

---

1) انظر تر ته : الأعلام ، 302/5، شجرة النور الزكية ، 272/1.

2) انظر تر ته الأعلام ، 19/6-20،وتوجد منه نسخة بدار الكتب الوطنية بتونس ت رقم 2391.

3)) انظر تر ته الأعلام ، 15/6، وهو قق من طرف الأستاذ مد دة.

4) وتوجد منه نسخة امعة ا لك سعود ت رقم "4/5182 م".

6) **شرح فرائض خليل للخرشي**

هو شيخ الإسلام مد ا رشي ا الكي شارح خليل وغ ه، يروي عن الشيخ عبد ا ا رشي و إبراهيم اللقا ، تو مشيخة الأزهر ، تو سنة 1101هـ[2].

7) **شفاء الغليل على فرائض خليل** مد ا هدي متجنوش ا تو (1344)هـ[3].

8) **شرح فرائض الشيخ خليل بن إسحاق ا الكي** لعبد القادر بن أ القاسم البوكيلي التاد [4]

9) **فتح ا لك ا ليل حل مقفل فرائض خليل** للعر بن أ د بن الشيخ التاودي بن سودة[5] .

1) انظر تر ته : توشيح الديباج، ص237 ،وتوجد منه نسخة با كتبة الوطنية ا زائرية مصورة با يكروفيلم ت رقم 296 ،ونسخة أخرى امعة ا لك سعود ت رقم 5812.

2) تر ته : تاريخ عجائب الآثار التراجم والأخبار ، لعبد الر ن بن حسن ا ب ي 114/1 ، دار ا يل ، ب وت (د ت ط)وتوجد منه نسخة امعة ا لك سعود ت رقم "1/1249 م".

3) معلمة الفقه ا الكي ،ص27.

4) ا رجع نفسه ،ص25 .

5) ا رجع نفسه ،ص25.

ا بحث الثا : دراسة كتاب شرح فرائض تصر خليل .

ا طلب الأول :اسم الكتاب وتوثيق نسبته إ ا ؤلف .

الفرع الأول : اسم الكتاب : من خلال النسخ ا عتمدة التحقيق ، والنسخ ا شار إليها فهارس ا خطوطات عدة بلدان،كتونس وا غرب والسعودية ، يظهر أن هذا ا خطوط يتأرجح ب عنوان فقط ا:

1- شرح فرائض تصر خليل .

2- إرشاد ا تعلم وتنبيه ا علم لفرائض الشيخ خليل.

أما العنوان الأول فقد ذكره أكثر من ترجم للشيخ علي القلصادي ، و يذكر أحد منهم العنوان الثا -إلا صاحب تاريخ الأدب العر ، كما سيأ قريبا- ، إضافةً إ هذا فأكثر فهارس ا خطوطات تذكره هكذا " شرح فرائض تصر خليل ".

أما العنوان الثا فلم يذكر إلا بعض فهارس ا خطوطات ال أشارت إ مؤلفات الشيخ علي القلصادي مثل طوطات ا زانة العامة بالرباط ت قم (D1531) ،(224[2]) (D340)، وا زانة ا سينية با غرب ت رقم(175) .

وعلى هذا فيظهر نوع من الاضطراب ضبط العنوان ، لذلك عدت إ بعض كتب الشيخ علي القلصادي الأخرى، ح أ كن من ترجيح أحد العنوان قياسا على منهج الشيخ تسميته لكتبه .

وأول هذه ا خطوطات ال عدت إليها هي : " فة الناشئ على أرجوزة ابن اليا "[1] وهو طوط ا ساب ، وهذا مقطع منه ،يقول فيه :"...وبعد فا راد من هذا ا وضوع شرح ألفاظ أرجوزة الفقيه الإمام الصدر العلم ابن اليا ر ه ا ور نا بعده ا وا قابلة، وقصدت أن أقف عند كلام ا صنف صيلا للإفادة ور ا أطلقت العنان إيثارا للزيادة مت لا التقرير والبيان وإبرازا لضروب الستة للعيار ، بأخصر وجه وأقرب هيد يث يستوي فهمها الشيخ والتلميذ، وذلك ا رأيته من بعض الشراح غلو العبارة، والاستغناء بالرمز والإشارة، و يته " فة الناشئ أرجوزة ابن اليا "

[1]) ا كتبة الوطنية با زائر " ا امة " ت رقم (2193)، (ق13/و) خ

فنجد الشيخ علي القلصادي قد بـ أولا قصده من التأليف، بـ منهجه فيه ،كما فعل بالضبط شرحه لفرائض تصر الشيخ خليل .

وبعدها ذكر تسميته ذا الشرح ، فدل هذا على أنه لو كان لشرح فرائض خليل اسم مع من صاحبه، لذكره بعد بيان قصده من التأليف ولتأكيد هذا التحليل ننظر إ طوط آخر وهو " كشف الأستار عن علم الغبار " فقد قال فيه : " ... أما بعد فهذه نبذة كافية شافية وعن جانب الإخلال متجافية ، إقتطفتها من كتا ا سمى "كشف ا جاب عن علم ا ساب " لتكون غنية لبعض الطلاب ، وتذكرة لأو الألباب و يتها "بكشف الأستار عن علم الغبار"[1]

فنجده هذا الكتاب قد بـ قصده من التأليف أولا ، وهو أن يكون غنية لبعض الطلاب وتذكرة لأو الألباب وبعدها بـ اسم الكتاب فقال و يتها "بكشف الأستار عن علم الغبار" دل هذا على أن الشيخ علي القلصادي له منهج واضح كتاباته ، وهو أن يقدم قصده من التأليف يذكر اسم ا ؤلَف كما هذين ا خطوط الذين ذكرا ،و د الأمر نفسه طوط آخر له ، هو كتابه ا واريث وا سمى "بغية ا بتدي وغنية ا نتهي "[2]

يقول فيه : " ... أما بعد : فإ ا صنفت الكتاب ا سمى " بتقريب ا وارث وتنبيه البواعث " وقصدت فيه وجازة العبارة حرصا على صيل العلم والصناعة ، فإذا هو فن اشتمل على أنواع من الفرض وا ساب يضيق عنها سجال ا واب ، ويكل مشكلاتا ا طاب ، فأردت هذا ا وضوع أن أقرب منها النائي والقاصي، وأهذب فيه البعيد ا تعاصي ...و يته : " بغية ا بتدي وغنية ا نتهي "

فهنا أيضا بـ قصده من التأليف ذكر اسم ا ؤلَف ، إذا هذا منهج يس عليه الشيخ علي القلصادي تآليفه .

وبالرجوع إ ا خطوط موضوع الدراسة، ده قد بـ القصد من التأليف فقال : " ... قصدت به إرشاد ا تعلم وتنبيه ا علم لفرائض الشيخ خليل " إلا أنه يذكر ا ا ذا التأليف ، وهذا لا يدل أبدا على أن التأليف يسمى با قصد الذي قصده مؤلفه ، فقد بـ مقصده فيما سبق من كتبه إلا أنه يسم ا هذه الكتب ، دل هذا على أن مقصده شيء وتسميته للكتاب شيء آخر .

---

[1]) ا كتبة الوطنية با زائر " ا امة " ت رقم (2060)، (ق1/و) خ.

[2]) ا كتبة الوطنية با زائر " ا امة " ت رقم (مج 81)، (ق1/ظ) خ.

وعليه ما دام صاحبه يصرح باسم لكتابه فلا ينبغي أن نسميه إلا ا اه به أهل التراجم الذين تر وا له وذكروه مؤلفاته ذا الاسم ، ذا كله رأيت أن يكون العنوان هو "شرح فرائض تصر خليل " وا أعلم .

الفرع الثا : توثيق نسبة الكتاب إ مؤلفه

من خلال ما يأ ذكره من مؤلفات أشار أصحا ا إ نسبة ا خطوط لصاحبه ،وبالنظر إ كثرة ا تر له ، وكلهم يش إ هذا ا خطوط " شرح فرائض تصر خليل " بأنه للقلصادي، وعليه فلا يظهر أد شك ، بأن هذا الشرح إ ا هو للشيخ علي القلصادي، وهاك كتب التراجم ال نسبته إليه :

- البستان ذكر لعلماء والأولياء بتلمسان، ص 142.
- تاريخ الأدب العر ل وكلمان ، وذكره بعنوان إرشاد ا تعلم وتنبيه ا علم لفرائض الشيخ خليل ، 545/7 .
- تراجم ا ؤلف التونسي ، 11/4
- توشيح الديباج، ص 134
- ا ُلل السندسية الأخبار الأندلسية، 656/1
- شجرة النور الزكية تراجم ا الكية، 261/1
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، 15/6
- كفاية ا تاج لأ د بابا التنبك ، ص261
- معجم مشاه ا غاربة ،ص 393
- معجم ا ؤلف تراجم مصنفي الكتب العربية، 230/7
- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، 694/2
- نيل الابتهاج بتوشيح الديباج ، أيضا لأ د بابا التنبك ،383/1

و ذا الذي ذكر من مصادر ومراجع تأكدت نسبة هذا الشرح ؤلفه ، فلا يشك أحد نسبة ا ؤلف "شرح فرائض تصر خليل " للشيخ علي القلصادي ، وا مد رب العا .

ا طلب الثا :أماكن تواجد ا خطوط :

ا يدل على أ ية أي كتاب هو انتشاره وتلقيه بالقبول من طرف الناس ، وهو ما نراه كتاب "شرح فرائض تصر خليل لعلي القلصادي"والذي ده الكث من مكتبات العا الإسلامي،فنجده :

1/ ا زائر : النسخ ا عتمدة ، إضافة إ نسخة أخرى وجدتا مؤخرا ا كتبة الوطنية أيضا ، وهي مصورة ميكروفيلم فقط ، مل رقم(296) ،أصلها وزارة الشؤون الدينية ، و أعتمد هذه النسخة التحقيق لأسباب :

أ/ كو قد عثرت عليها بعد الانتهاء من التحقيق .

ب/ لايوجد ا تاريخ النسخ ولا اسم الناسخ ، مع أ ا نسخة كاملة

2/ تونس : يوجد با كتبة الوطنية بتونس نسخ كث ة منها : نسخة مل رقم 19219، وأخرى 19741 على ما ذكره الأستاذ مد فوظ عند تر ته للشيخ علي القلصادي (تراجم ا ؤلف التونسيين ، 112/4)،ونسخ أخرى على ماأنبأ به القائمون على ا كتبةالوطنية بتونس بعد الاتصال م ، إلا أن أحصل على أرقامها .

3/ ا ملكة ا غربية : يوجد ا نسخ كث ة متوزعة على مكاتب متعددة :

أ/ ا كتبة الناصرية :

- نسخة ضمن موع مل رقم :1880.
- نسخة ضمن موع مل رقم :1939.
- نسخة مل رقم : 2270.وكل هاته النسخ باسم"إرشاد ا تعلم وتنبيه ا علم لفرائض الشيخ خليل "[1].

ب/ ا زانة ا سينية :

- نسخة ضمن موع مل رقم :175[2].

ج/- نسخة ضمن موع مل رقم:(D1531).

- نسخة ضمن موع مل رقم:(D340).
- نسخة مل رقم 224[(2)] ،وكل هاته النسخ باسم "إرشاد ا تعلم وتنبيه ا علم لفرائض الشيخ خليل "[1].

---

1) دليل طوطات دار الكتب الناصرية ، إعداد: مد ا نو ، ا ملكة ا غربية ، (1405هـ-1985م)

2) فهرس ا زانة ا سينية با غرب، تصنيف: مد ا نو ، ا طبعة ا لكية بالرباط(1983م).

4/ ا ملكة العربية السعودية : توجد ا نسخ مل الأرقام التالية :
(4765) ، (11/5189) (1/5337) ،(3/5121).وكلها باسم "شرح فرائض تصر خليل"[2].

ا طلب الثالث : منهج الشيخ علي القلصادي شرحه

معرفة منهج أي كتاب يعد ضرورة حتمية للقارئ ، لأنه يسهل عليه تصور مسائله ، وفهم عباراته وألفاظه وتصور إطلاقاته وتقييداته .

و ذا السبب جرت عادة العلماء بوضع مقدمة يبينون فيها منهجهم ومقصدهم من التأليف ، وهذا ما نلحظه موضوعنا هذا ، فقد ب الشيخ علي القلصادي منهجه شرحه لفرائض الشيخ خليل بصورة عامة من غ أن يفصل بيان منهجه فقال :

"فهذا التأليف قصدت به إرشاد ا تعلم وتنبيه ا علم لفرائض الشيخ الإمام خليل رضي اله عنه ، مقتصرا على لفظه وما يليق به فقط من غ تعد إ غ ذلك ولا شطط إلا ما س ا اجة إليه أو يقتضي التنبيه عليه رجوعا عما كنت أرتكبه شرحه من ا شو والإسهاب وذلك سن عنفوان الشباب "

من خلال ما ذكره الشارح نفسه من بيان منهجه فسأحاول بيان منهجه بالتفصيل إضافة إ ما ذكره مقدمته .

1- الاقتصار على ما نص عليه صاحب ا ،وذلك قوله " مقتصرا على لفظه "

2- شرح ا ا تاج إليه من الشرح و البيان فقط ليتضح للقارئ من غ الزيادة على ذلك، وذلك قوله " من غ تعد إ غ ذلك"

3- عدم التوسع الشرح ح يسهل ضبطه وفهمه، لأنه موجه إ ا بتدئ هذا العلم، كما ب ذلك مؤلفه ا قدمة ،من أن قصده إرشاد ا تعلم لا التعس عليه بالتوسع والاستطراد الشرح

4- يقسم نص الشيخ خليل إ وحدات حسبما يراه "الشارح" يقوم بشرح كل وحدة مراعيا ذلك الترتيب الذي وضعه ا صنف .

---

1) فهرس ا خطوطات العربية ا فوظة با زانة العامة بالرباط، اعتناء: عبد ا ا رجا ،وعلوش ،مطبوعات معهد الأ اث العليا با غرب ،1954م.

2) فهرس طوطات جامعة ا لك سعود، إصدار:عمادة شؤون ا كتبات ،جامعة ا لك سعود،الرياض (1404هـ-1984م) .

5- عند تقسيمه النص إ وحدات ، لا يذكر الوحدة كاملة ، بل يذكر بعضها يش إ أنه يريد شرحها كلها بقوله " إ آخره " مثل قوله : "من ذي النصف ...إ آخره " وهذا طلبا للاختصار .
6- التنبيه على بعض ا سائل ا لافية من غ بسطها، ولا ح بيان من قال ا الغالب، مثل مسألة القتل العمد العدوان ، فقد قال "وقوله عدوان فيه تنبيه على ا لاف فيما إذا كان القاتل للمورث القصاص بأمر الإمام " .
7- إذا كانت ا سألة خلافية يش إ الذي عليه العمل ا ذهب ، مثل مسألة الرد وذوي الأرحام ، فقد أشار إ أنه لا م اث بالرد ولا لذوي الأرحام ، بل ا ال الباقي لبيت ا ال إذا يكن وارث ، قال "وهذا مذهبنا "
8- إذا كان ا سألة خلاف قوي أشار إليه مثل مسألة م اث ا دة ، فقد أشار إ خلاف زيد رضي ا عنه ذلك .
9- إذا كانت ا سألة مع عليها ، وفيها خلاف شاذ ومعروفٌ شذوذه أشار إليه ورده ، مثل شذوذ ابن عباس رضي ا عنه مسألة العول .
10- عدم الاستدلال على ا سائل بالأدلة من الكتاب والسنة، إلا نادرا طلبا للاختصار .
11- اجتناب ا شو والإسهاب الشرح ،كما فَعل ذلك من قبل سن عنفوان الشباب
12- أحيانا يقف عند بعض ا روف لي معانيها ،كما وقف عند " ثمّ" حيث قال "وأتى بثم الدالة على الترتيب ا كم ،" وقال موضع آخر "وأتى بثم الدالة على التعقيب وا هلة لأنه لو أتى بالواو يفد ذلك ا قصد الذي أراد، لأن الواو طلق ا مع ...".
13- كث ا ما يب ا الة الإعرابية لبعض الألفاظ، ح يفهم الترابط ب التراكيب فهما صحيحا مثلا : قوله " وأبٍ وجد " با ر عطفا على ابن ...وقوله :والضم ا رفوع عائد على الأخ للأب وا رور عائد على الشقيق ...
14- استعماله الرموز ا امعة ملة من ا سائل، مثل عه أصحاب الفروض لفظة "هبادبز" ،وموانع ا اث "عش لك رزق " .
15- أحيانا يطرح تساؤلات تنتج عنها حكم ليجيب عنها، ويب حكمها ، كما فعل ذلك آية تقد الوصية على الدين .
16-ضبط ا سائل ال يكثر الزلل فيها مثل "مسائل ا د" لذلك قسمها إ ستة أقسام .

17- ذكر الأسباب ال دعت الشيخ خليل إ تقد بعض ا سائل على بعض كقوله " وقدم صاحب الفرض لأنه صور لا زيادة عليه وقدم صاحب النصف لأن النصف أك الأجزاء البسائط، ولذلك قال من ذي النصف ...".

18- شرح بعض الألفاظ وا صطلحات ال تاج إ شرح مثل شرحه للفظة "وعاد" ، قال عاد بتشديد الدال ع حاسب ، و "كورته " بالضم عبارة عن ا دينة والصقع ...وبفتح الكاف والواو ا ماعة الكث ة...

19- إعطاء بديل نظره ما ص بعض الألفاظ ال ء ا الشيخ خليل على بعض ا سائل ، مثل قول الشيخ خليل عن الأخ لأم "وسقط بابن وابنه وأب وجد "، قال الشارح : ولو قال "وسقط بعمودي النسب" لكان أو باختصاره .

20- الاستدلال على الألفاظ الغريبة بأبيات من الشعر كما فعل ذلك شرحه ع " وكُورته " .

ا طلب الرابع : أ ية الكتاب واعتماد العلماء عليه

الفرع الأول : أ ية الكتاب :

تظهر أ ية هذا الشرح انطلاقا من ا ا شروح ، كونه أشهر كتب ا الكية تداولا، وحفظا ح أصبح الناس "خليليون " بدل "مالكيون " وما زالت هذه الشهرة إ اليوم لذلك اعت العلماء سلفا وخلفا بشرح هذا الكتاب والاهتمام به ، وعلى هذا فإن تصر الشيخ خليل ثل زبدة الفقه ا الكي- إن صح التعب - وهذا ا يؤكد الأ ية البالغة والكب ة ال يتمتع ا ،ويزيد من هذه الأ ية هذا الشرح البسيط الذي حوى ا عا الكث ة الألفاظ القليلة ، وتظهر أ يته النقاط التالية :

1- كونه شرح لأهم كتاب -كما سبق- الفقه ا الكي

2- أنه حلّ مقفله بأسلوب سهل، وبسيط يستوي فهمه العا وا تعلم .

3- هو شرح مدعم با داول التوضيحية ال تع على الفهم، بل تزيل كل لُبس قد يتو ه ا تعلم أو يقع ذهن ا علم .

4- ثل لكل مسألة بأمثلة عديدة ولا يكتفي ثال واحد ح يقرب فهمها إ الذهن ، لأنه كما قيل "با ثال يتضح ا قال "

5- إضافة بعض الأبواب ا همة علم الفرائض يتطرق إليها صاحب ا ، وهي "باب الصلح ، وباب التدب ،وباب دين الأجن " .

6- حصره سائل ا د ستة أقسام .

7- كونه شرح تصر اختصارا غ ل ، ح يكون كما قال مؤلفه " إرشادا للمتعلم وتنبيها للمعلم "وهو نقطة البداية ن أراد أن يفهم فرائض تصر الشيخ خليل ، وبعده له أن ينتقل إ شروح أك وأضخم وأغزر فائدة ،مثل شرح الشيخ مد بنيس كتابه " جة البصر شرح فرائض ا ختصر.

الفرع الثا : اعتماد العلماء عليه

ا يدل على أن هذا الشرح قد اعتمد عليه العلماء شرقا وغربا، هو تعدد النسخ ذا الشرح -كما سيأ قريبا- جل البلاد الإسلامية ، فانتشاره ذه الصورة يدل على أنه كان مشهورا عندهم آنذاك ، و ا يدل على هذا أيضا أن صاحب جة البصر شرح فرائض ا ختصر " مد بنيس" قد اعتمد عليه ونقل منه شرحه هذا ، حيث قال : "قال القلصادي: ولو قال -أي الشيخ خليل- وسقط بعمودي النسب لكان أو باختصاره ...فالاعتراض على القلصادي غ صحيح"[1]

يدل هذا على أن الشرح كان معروفا آنذاك ومعتمدا، وإلا فكيف يعترض عليه ، بل وكيف ينتصر له صاحب جة البصر ، وهذا يدل على أن هذا الشرح على صغر حجمه كان عظيم النفع وافر الفائدة ، وا تص بفضله من يشاء .

ا طلب ا امس: وصف النسخ ا عتمدة التحقيق :

1/ نسخة ا كتبة الوطنية با زائر (ا امة) ت رقم "2090"

وهي ال ا ذ ا أصلا ورمزت ا با رف "أ" .

أوله: " بسم ا الر ن الرحيم،وصلى ا على سيدنا مد وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما.

يقول عبد ا تعا علي بن مد بن مد بن علي القرشي، الشه بالقلصادي، لطف ا به:ا مد رب العا ، وصلى ا على سيدنا مد خا النبي ، أما بعد:

---

1) جة البصر ، ص55

فهذا التأليف قصدت به: إرشاد ا تعلم, وتنبيه ا علم, لفرائض الشيخ الإمام خليل رضي ا عنه".

- وهي مكتوبة ط مغر واضح جدا ،بلون أسود وأ ر ، وما كتب باللون الأ ر فهو (قوله)،وأحيانا يكتب قول صاحب ا أيضا.

- عدد أوراق هذه النسخة(17)ورقة وصفحة،وهي ضمن موع عدد أوراقه(25)ورقة وصفحة ، والباقي من أوراق ا موع (8) أوراق تلخيص شرح تصر ابن عرفة ، مد الأنصاري ، اختصره مد بن عيسى بن ا قدم،و صفحة واحدة من هذا ا موع لشرح مسائل ا ساب لابن ا ائم، وهي بداية للمخطوط فقط.

مقاساها : 274-254ملم.

مسطرتا:25 سطرا ، متوسط كل سطر :15 كلمة.

ويلاحظ أن هذه النسخة غ مدعمة با داول ،والذي يبدو هو أن الناسخ قد حذف ا داول اختصارا بدليل قول الشيخ علي القلصادي بعد إعطاء ا ثال (هكذا)،كما هو هذه النسخة، وهو ظاهر أنه يريد ا دول إلا أنّ الناسخ حذفه ولعله اختصار.

بعد الانتهاء من باب دين الأجن ، قال:" وهذا القدر كاف ا قصود من هذ التأليف ومن أراد دقائق الأعمال العددية، والنسب ا سابية، فعليه بكتاب إمام هذه الصنعة وقاضي ا ماعة، أبو القاسم ا و رضي ا عنه، فإنه كشف عن وجه ا شكل النقاب، وأزال عن البصر ا عمى ا جاب، جزاه ا خ ا وأجزل له الأجر الأخرى.

وقد فرغت ا أقلته، و ا مد، وهو ا سؤول أن ينفع به كما نفع بأصله،إنه منعم كر وأن يرزق حينا توبة ماحية السيئات، وميتنا مغفرة ور ة تبوأه أعلى الدرجات، نه كرمه.

وفرغ من تعليقه العشر الأول من رمضان ا عظم عام (880هـ) ان و ا ائة, التأليف ا بارك مد ا وحسن عونه وصلى ا على سيدنا مد وآله وصحبه وسلم تسليما ."

ناسخها : مود بن أ د بن الشيخ بن علي بن عبد القادر بن عبد الر ن بن علي بن علي بن علي العلوي ، نسبا ا زائري وطنا .

تاريخ نسخها : يوم ا ميس العاشر من شوال ، سنة ان وتسع ومائت وألف للهجرة.

ويلاحظ أن ناسخها قد صرح بأنه نقلها عن ناسخ آخر ، وهو : علي بن مد بن أ د بن موسى بن القاسم ا ليمي الشريف نسبا ، ا شدا دارا ووطنا .

وقد اعتمدت هذه النسخة "أصلا" لأسباب :

1/ وضوح خطها بشكل جيد على غرار باقي النسخ .

2/ قلة السقط فيها مقارنة مع باقي النسخ .

3/ قدمها على النسخة "ب" ما يظهر ، ذلك أنّ ناسخها صرح بأنه نقلها عن خط ناسخ آخر ، والذي نسخها- أي الناسخ الأول- درسة سيدي مصباح ، دينة فاس ، سنة 1131هـ ، وهذا يدل على أنّ هذه النسخة كانت معتمدة آنذاك تلك ا درسة.

لذلك اعتمدتا أصلا .

2/ نسخة ا كتبة الوطنية با زائر (ا امة) ت رقم "3375"

وهي ال ا ذتا فرعا ، ورمزت ا با رف "ب".

وتبدأ ا بدأت به النسخة الأصل وهي مكتوبة ط مغر مكتوب بلون أسود فيما ص الشرح ، واللون الأ ر لنص الشيخ خليل .

- عدد الأوراق :17ورقة.

- مسطرتا : 25 سطرا ، متوسط كل سطر : 14 كلمة.

مقاسها : 208 - 146ملم .

عند الانتهاء من باب دين الأجن ، وهو آخر الأبواب قال : "وهذا القدر كاف من هذا التأليف ،ومن أراد فائق الأعمال العددية والنسب ا سابية فعليه بكتاب إمام هذه الصناعة وقاضي ا ماعة أ القاسم ا و ...وقد فرغت ا أملته و ا مد وهوا سؤول أن ينفع به كما نفع بأصله إنه منعم كر ، وأن يرزق حينا توبة ماحية السيئات، وميتنا مغفرة ور ة، تبوئه أعلى الدرجات، نه وفضله وقد فرغت من تعليقه العشر الأول من رمضان ا عظم عام ان و ا ائة(880هـ).

- الناسخ : مد بن معمر .

- تاريخ نسخها : قال ناسخها : "وكان الفراغ من نسخه وقت الزوال ، يوم الأحد شهر ا حجة ا رام يوم خلا من اث عشر يوما - أي مضى من اث عشر يوما الباقية من شهر ذي ا جة،فيكون هذا اليوم هو الثامن عشر أو التاسع عشر - سنة ست ومائت وألف بعد ا جرة (1260هـ).

3/ نسخة ا كتبة الوطنية با زائر (ا امة) ت رقم "3271".

وهي النسخة الثانية ال ا ذتا فرعا ،ورمزت ا با رف"ج" .

- تبدأ ا بدأت به النسخة السابقة ، وهي مكتوبة ط مغر واضح جدا مكتوب باللون الأسودفيما ص الشرح ، ولون أ ر غ قانئ لنص الشيخ خليل .

- عدد الأوراق : 23ورقة .

- مسطرتا :17 سطرا ، متوسط كل سطر 10كلمات .

- مقاسها : 206- 144 ملم .

وهي نسخة غ كاملة ، تنتهي عند قوله : "وكان امن الإنكار انية ، والفضل بينهما اثنان قد عهما للمقر ا هكذا".

نماذج من الصور المخطوطة

القسم التحقيقي

بسم ا الر ن الرحيم وصلى ا على سيدنا مد وعلى آله و أصحابه وسلم تسليما

يقول عبد ا تعا [1] علي بن مد بن مد بن علي القرشي، الشه [2] بالقلْصادي ، لطف ا به[3] {ورضي عنه آم آم }[4]: ا مد رب العا ، وصلى ا على سيدنا مد[5] خا النبي ، أما بعد:

فهذا التأليف قصدت به: إرشاد ا تعلم, وتنبيه ا علم, لفرائض[6] الشيخ الإمام خليل

---

1) "ب" و "ج": العبد الفق إ ا تعا .

2) "ب" : ا شهور.

3) "ب" و "ج": ر ه ا تعا .

4) الزيادة من "ب".

5) "ب" : والصلاة والسلام على سيدنا مد.

6) لغة : ع فريضة وله اللغة معان.

- التقدير: كقوله تعا : ﴿ فَنِصۡفُ مَا فَرَضۡتُمۡ ﴾ سورة البقرة ، الآية237، أي قدر .
- القطع: كقوله تعا :﴿ نَصِيبًا مَّفۡرُوضًا ﴾ سورة النساء، الآية 7 ،أي مقطوعا دودا.
- مايعطى من غ عوض: كقول العرب:"ماأصبت منه فرضا ولا قرضا".
- الإنزال: كقوله تعا :﴿ إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيۡكَ ٱلۡقُرۡءَانَ ﴾ سورة القصص ، الآية 85 ،أي أنزل.
- التبي : كقوله تعا :﴿قَدۡ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمۡ تَحِلَّةَ أَيۡمَـٰنِكُمۡ ﴾ سورة التحر ، الآية 2، أي بينها.
- الإحلال: كقوله تعا :﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ مِنۡ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ﴾ سورة الأحزاب، الآية 38 ،أي أحل ا له.

وعلم الفرائض مشتمل على كل هذه ا عا الستة ، ا فيه من السهام ا قدرة وا قادير ا قطعة والإعطاء ا رد عن العوض، وقد أنزل ا تعا فيه القرآن وب لكل وارث نصيبه وأحله له.

اصطلاحا: من أهم التعاريف د:

- هو الفقه ا تعلق بالإرث، وعلم مايوصل عرفة قدر ما ب لكل ذي حق التركة. وهو تعريف ابن عرفة.=

رضي ا {تعا }[1] عنه, مقتصرا على لفظه وما يليق به فقط، من غ تعد[2] إ غ ذلك ولا شطط، إلا ما س ا اجة إليه أو يقتضي التنبيه عليه، رجوعا عما[1] كنت أرتكبه[2] شرحه من ا شو والإسهاب[3], وذلك سن عنفوان الشباب.

فأقول وبا {تعا }[4] التوفيق:

=- علم بأصول من فقه وحساب ،تعرف حق كل من التركة. وهو تعريف ابن عابدين.

- يعرفها صاحب ألفية الفرائض بقوله:

تعريفه فقه ا واريث وما *** ضم إليه من حسا ا اعلما.

- هو معرفة فروض الوارث والوارثات وتصحيح السهام وقسمة التركات. وهو تعريف الشطي.

انظر: القاموس ا يط، د الدين الف وزآبادي، ص584 ، ضبط وتوثيق: يوسف الشيخ مد البقاعي، دار الفكر، ب وت، (1995م)، لسان العرب ، مد بن مكرم بن منظور الإفريقي ا صري، 202/7-206، دار صادر، ب وت، ط/1 (د ت ن)، تار الصحاح ،أبو بكر الرازي ،ص415، اعتـ به : مود خاطر، دار الفكر، ب وت، ط2/(1421هـ- 2001م)، ا صباح ا ـ ، ص178، أ د بن مد الفيومي، مكتبة لبنان (د ت ط)، مغ ا تاج ، مد ا طيب الشربي ، 2/3 ،دار الفكر، ب وت(د ت ط)، حاشية ابن عابدين، مد الأم ، 757/6، دار الفكر، ب وت، ط2/(1386 هـ)، شرح حدود ابن عرفة ، أبو عبد ا مد الأنصاري، ص 755، مطبعة فضالة ا مدية ،ا غرب، (1992م)، شرح خلاصة الفرائض،عبد ا لك بن عبد الوهاب البت ،ص 4،مطبعة مصطفى مد، مصر،ط1/(1354هـ-1935م)، لباب الفرائض، مد الصادق الشطي، ص 3، مطبعة الإرادة، تونس ، ط2/ (1370هـ-1951م)، العذب الفائض شرح عمدة الفارض ،إبراهيم بن عبد ا الفرضي، 12/1، دار الفكر، ب وت، ط1/(1414هـ-1993م)، التعليق على مسائل ا و ، ابن عرفة، (ق2/و)، طوط رقم 1311، ا كتبة الوطنية (ا امة).

1) الزيادة من "ب".

2) "ب" و "ج": من غ تصد.

1) "ب" و "ج": ا.

2) "ب" : ارتكبته.

3) "ب" و "ج": الإطناب.

4) الزيادة من "ب" و "ج".

[ا فوق ا تعلقة بالتركة]

قوله **رج من تركة**[1] **ا يت حق تعلق بعـ : كا رهون**[2] **(وعبد جـ)**[3] **[مؤن هيزه با عروف، تقضى ديونه]** [4] :لأن رب الرهن[5] أو به، ويصد كفن ا يت إذا كان عد ا على بيت ا ال أو اعة ا سلم ، وكذلك إذا جـ [6] العبد فإن ا عليه أحق به، لقوله عليه {الصلاة و}[1] السلام: « العبد فيما جـ »[2]. بعد هذا ينظر فإن ترك شيئا جهز به ،وذلك

---

1) لغة: مصدر على وزن فعلة، وهو ماخلاّه الإنسان أو خلفه وأبقاه بعده، و وز فيها كسر التاء وفتحها مع سكون الراء.

اصطلاحا: عند ا الكية: هي حق يقبل التجزؤ ينتقل ستحق بعد موت من كان له قرابة أو نكاح أو ولاء، أو كما يعرفها ا مهور: بأ ا: مايتركه ا يت من الأموال وا قوق وا نافع، خلافا للحنفية الذين يعرفو ا: مايتركه ا يت من الأموال صافيا عن تعلق حق الغ به، كالرهن وا بيع الذي يدفع نه. ويستثن من ذلك عند ا نفية وا مهور ا قوق ا تعلقة بالشخص ذاته، كالولاية وا ضانة والوكالة، فلا تدخل التركة إ اعا. انظر تفصيل ذلك : جة البصر شرح فرائض ا ختصر ، مد بن أ د بنيس، ص15، قيق: مد دة، دار ا دى، ع مليلة، ا زائر (د ت ط)، شرح خلاصة الفرائض، ص7-10، العذب الفائض ،13/1،الفرائض وا واريث والوصايا ، مد الزحيلي،ص 59-62، دار الكلم الطيب، بـ وت، ط1/(1422هـ - 2001م).

2) الرهن: هو ما وضع عندك لينوب مناب ماأُخذ منك، يقال رهنت الرجل كذا، ورهنته عنده إذا وضعته عنده، فإن أخذته منه قلت ارتنت منه، أطلق الرهن على ا رهون و عه رهون ورهان. انظر: القاموس ا يط،ص1083 ، ا صباح ا نـ ،ص92.

3) "ب" و "ج": ساقطة.

4) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ، خليل بن إسحاق ا الكي،ص 306 ،صححه وعلق عليه الشيخ أ د نصر، دار الشهاب، ا زائر، (د ت ط).

5) "ب" و "ج": الدين.

6) "ب" و "ج": أجـ .

1) الزيادة من "ب" و "ج".

2) هذا ا ديث أعثر عليه، ولكن معناه صحيح بالإ اع، الذي نقله الكاسا ، حيث قال عند ا ديث عن هذه ا سألة :"ولنا إ اع الصحابة رضي ا عنهم، فإنه روي عن سيدنا علي وعبد ا بن عباس =

للكفن[1] والق ـِ وما يتعلق بذلك من ا ؤونة إ حصوله ق ه , ومؤونة كل إنسان على (حسب) [2] ما يليق به, إن بقي بعد ذلك شيء آخر[3]، خرج[4] منه يع الديون، فإن يف ما بقي ميع الديون فإن أربا ا يتحاصون ا وجود.

قوله: **وصاياه[من ثلث الباقي]** [5]**:** إن أوصى، لأن الوصية[6] فعل خ وقربة صول النفع[1] ا للميت دار الآخرة،وحصول ا ال للمسك ا وصى له[2] فيقيم به ما يصلح حاله[3].

=رضي ا عنهما مثل مذهبنا، حضر من الصحابة رضي ا عنهم، و ينقل نك عليهما من أحد منهم، فيكون إ اعا." بدائع الصنائع وترتيب الشرائع، الكاسا علاء الدين، 252/7، دار الكتاب العر ، ب وت،

ط2/ (1982م).

1) "ب" و "ج": الكفن.

2) "ب" و "ج": ساقطة.

3) "ب" و "ج": ساقطة.

4) "ب" و "ج": أخرج.

5) الزيادة من تصر العلاّمة خليل ،ص306.

6) لغة: ع وصية وهي مصدر من وصى، ووصى بالتشديد والتخفيف ومنه أوصيت له بشيء وأوصيت إليه إذا جعلته وصيك وأوصيت إليه، و ا معان:

فتأ ء العهد: ومنه أوصى الرجلَ ووصاه إذا عهد إليه وتأ ء الفرض ومنه قوله تعا :

⊇ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ ⊂ سورة النساء ،الآية 11 ،أي يفرض عليكم، وتأ ء الوصل، ومنه وصيت الشيء بالشيء إذا وصلته.

اصطلاحا: عرفها ابن عرفة فقال: هي عقد يوجب حقا ثلث عاقده، يلزم وته، أو نيابة عنه بعده انظر: لسان العرب، 320/15-322، التوضيح شرح تصر ابن ا اجب، ص143، شرح حدود ابن عرفة، ص749.

1) "ج": النعم.

2) "ب" و "ج": ا ساك ا وصى م.

3) "ب" و "ج": حا م.

وأتى بثم[1]: الدالة على الترتيب ا كم، فإن قلت:ولم قدمت الوصية[2] على الدين الآية الكر ة[3]،والدين واجب والوصية مندوبة؟[4] قيل: لَما كان أهل الوصايا[5] لا قوة م على الطّلب من الورثة إلا بلـ ورفق قُدم ذكر الوصية اعتناءً بأهلها ليكونوا على بال، ويمتثلَ مقصد[6] ا يت لاف أرباب الديون، فإن م القوة على طلب حقوقهم بكلّ ما كن ولو با ُكم[7].

قوله: " **الباقي لوارثه**[8] **:** الوارث[1] لا لو من أن يكون عاصبا أو صاحب فرض.

---

1) : عند النحوي تدل على الترتيب مع التراخي. انظر: شرح قطر الندى وبلّ الصدى، ابن هشام الأنصاري، ص406، ضبطه وصححه: يوسف الشيخ مد البقاعي، دار الفكر، بـ وت، ط1/(1414هـ - 1993م).

2) "ب" و "ج": تقدمت الوصايا.

3) وهي قوله تعا : ⊂ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ ⊃ سورة النساء،الآية 11.

4) وهذا عند ا الكية وا مهور خلافا للظاهرية فقد أوجبوها .انظر ذلك: التوضيح شرح تصر ابن ا اجب، ص144، الفرائض وا واريث والوصايا، ص 410-414.

5) "ب" : أهل الوصية.

6) "ج": مقتضى.

7) "ب": ولو با كام، و "ج": ولو بالأحكام.

8) ا قوق ا تعلقة بالتركة ل اتفاق عند الفقهاء، ولكن اختلفوا ترتيبها فعند ا الكية وا مهور: 1/الديون العينية (ا نفية يخرجو ا من متعلقات التركة، بل لايدخلو ا فيها أصلا، وا لاف فيها لا رة فيه)، 2/مايتعلق بتجهيز ا يت، 3/الديون الشخصية، 4/الوصايا، 5/ا اث).
أما عند ا نابلة فهي: 1/ما يتعلق بالتجهيز، 2/الديون مطلقا عينية وشخصية، 3/الوصايا، 4/ا اث. انظر تفصيل ذلك : جة البصر، ص26-36، التهذيب الفرائض، أبو ا طاب الكلوذا ، ص51، قيق: مد بن راشد ا زاع،دار ا راز،جدة،ط2/(1417هـ-1996م)،خلاصة الفرائض،7-14، شرح السراجية علم ا واريث،السيد الشريف علي بن مد ا رجا ،ص29-36،حققه وعلق عليه: مد عدنان درويش، دار البـ و ، ط1/(1410هـ-1990م)،العذب الفائض، ص13-15، الفرائض وا واريث والوصايا ،ص62-68.

1) نسبة إ ا اث،وهو: لغة: الوِرثُ وا اثُ أصله واحد، وهو أن يكون الشيء لقوم يصـ إ آخرين بنسب أو سبب، ومنه قول الشاعر: ورثناهن عن آباء صدق * * * ونورثها إذا متنا بنينا =

وقُدم صاحب الفرض لأنه محصور[1] /لا زيادة عليه، وقُدم صاحب النصف لأن النصف أكثر 2/و
الأجزاء البسائط[2] .

[أصحاب الفروض]

ولذلك[3] قال: **من ذي النصف[4] الزوج[وبنت وبنت ابن إن لم تكن بنت وأخت شقيقةٌ ، أولأب ، إن لم تكن شقيقةٌ]** [1]: أصحاب[2] الفروض على ستة أقسام: وهم أصحاب النصف، وأصحاب الربع، وأصحاب الثمن، وأصحاب الثّلثين ، وأصحاب الثلث[3]، وأصحاب السدس، ومجموعهم أحد وعشرون[4].

= اصطلاحا: هو حق الوارث في تركة مورثه. انظر: لسان العرب 199/2،مقاييس اللغة ،أبو الحسين أحمد بن فارس، 105/6، تحقيق:عبد السلام محمد هارون، الناشر:دار الجيل، بيروت ،ط1/1991م، ، إرشاد الفارض إلى كشف الغوامض ،بدر الدين بن محمد سبط المارديني ،ص29-32، تحقيق: مجدي محمد باسلوم المكي،دار الاستقامة، مؤسسة الريان،مكة المكرمة، ط1/(1421هـ - 2000م)،العذب الفائض،16/1.

1) "ب": محصورا.

2) "ج": البساطي.

3) "ب" و "ج": ولذا .

4) انظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير، الإمام محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي ،وبهامشه تقريرات الشيخ عليش ،544/6، ضبطه وخرج أحاديثه: محمد بن عبد الله شاهين ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/ 1996م، شرح الزرقاني على مختصر العلاّمة خليل، ومعه الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني ، محمد البناني ،362/8، ضبطه وخرج أحاديثه: عبد السلام محمد أمين ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/ 2002م.

1) الزيادة من: مختصر العلاّمة خليل، ص306.

2) "ب" و "ج": وأصحاب.

3) "ب" و "ج": وأصحاب الثلث وأصحاب الثلثين .

4) "ب" و "ج": ومجموعها إحدى وعشرون.

وقد جمع ذلك رمز حسن وهو:**(هبادبز)**[1] فا اء نقَطها سة، وهي رمز على أصحاب النصف، وهم الزوج عدم الولد، وبنت الصلب، وبنت الابن عدمها، والأخت الشقيقة، والأخت للأب عدمها، والباء نقطها اثنان، وهي رمز على أصحاب الربع، وذلك الزوج[2] مع الولد، والزوجة عدمه، والألف واحد ن له الثمن[3] ،وذلك زوجة أو زوجات مع الولد والدال نقطها أربعة ،وهي رمز على أصحاب الثلث ، وذلك كل اثن من أصحاب النصف وهم[4] بنات الصلب، وبنات الابن عدم بنات الصلب، والأختان الشقيقتان، والأختان لأب عدم الشقيقت ، والباء أيضا تكررت[1] (رمزا)[2] على أصحاب الثلث، وهم[3] الأم عدم ا اجب والإخوة لأم[4] ،مع فقد عمودي النسب، والزاي نقطها سبعة ،وهي رمز على أصحاب السدس، وهم كل واحد من الأب والأم مع الولد، وا د، وا دة، وبنت الابن مع بنت

---

1) هبادبز: وهي ا ذكورة قول بعضهم :

ضبط ذوي الفروض من هذا الرجز * * * خذه مرتبا وقل هبادبز

أو قول آخر: و مع أهل الفروض رجز * * * كما أتى منظما هبادبز

وهي أحرف ملتقطة من الأحرف الأ دية ا موعة قو م " أ د هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ ضظغ" فا رف ا امس هو "ا اء" ليدل على أصحاب النصف، وهم سة، وهكذا باقي ا روف،من رمز"هبادبز"وهذا ا مع هذه الكلمة على أساس أنّ أصحاب الفروض "أحد وعشرون "،أما على رأي من قال بأ م "ثلاثة وعشرون "فا مع تلف لأنه يضيف نصي ا د بعض أحواله مع الإخوة، فإذا كان نصيبه "الثلث" تقلب "الباء جيما"،وإذا كان نصيبه السدس ،فيزاد إ أصحاب السدس فتقلب "الزاي حاءً"،وهذا مايراه ا رشوي النهر الفائض (ق3/ظ)، ليص اللفظ ا موع - رأيه- هو"هبادجح " بدل "هبادبز" وقال ذلك : وضابط أهل الفروض يتضح *** كما أتى منظّما هبادجح

2) "ب": يوجد هنا شطب.

3) "ب": ن له ن، و "ج": ن ا الثمن.

4) "ب" و "ج": وهن.

1) "ب" و "ج": مكررة.

2) "ب" و "ج": ساقطة.

3) "ج": و ا.

4) "ب" : والأخت لأم، و "ج": والأخت لأم.

الصلب، والأخت لأب[1] مع الشقيقة ،والواحد من الإخوة لأم[2] ،وهذا على ا ملة، ويأ بيان ذلك على التفصيل إن شاء ا تعا .

[التعصيب بالغ]

قوله: **وعصب كلا أخ يساويها**[3]: التنوين كلاّ[4] عوض[5] {عن}[6] اسم أي وعصب[7] كلّ واحدة من الإناث الأربع أخوها[8] .

وقوله: **يساويها**: أي يكون الأخوان شقيق ، أو لأب للميت ،فإن كان أحد ا شقيقا والآخر لأب[1] ،فالشقيق مقدم على ما يأ بيانه إن شاء ا {تعا }[2] ،فيعصب البنت الابن ويعصب بنت الابن ابن الابن، ويعصب الأخت الشقيقةَ الأخ الشقيق، ويعصب الأخت للأب الأخ للأب، ف جع م اثهم للذّكر مثل حظّ الأنثي .

---

1) "ج": والأخت لأب.

2) "ج": للأم.

3) تصر العلاّمة خليل ،ص306-307 .

4) "ب" و "ج": التنوين كل، وكلا بالفتح أصح كما هو الأصل "أ" لأ ا من باب ا كي.

5) "ب":عوضا .

6) الأصل "أ":من ، وا ثبت من :"ج".

7) العصبة: لغة: ع عاصب كطلبة وطالب وكتب وكاتب، وهو اسم لقرابة النسب الذكور الذين يدلون بأنفسهم أو بذكورهم، أو قوم الرجل الذين يتعصبون به.

اصطلاحا: من يرث بغ تقدير، ومنهم من عرفها بالعد لا با د. انظر: القاموس ا يط، ص 107، لسان العرب 605/1، ا صباح ا ن ،ص157، حاشية ابن عابدين، 773/6، العذب الفائض، 74/1، لباب الفرائض، ص27.

8) "ب": أخوله.

1) "ب" و "ج": والآخر للأب.

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

قوله: **وا د الأخري** [1] **[والأوليان]** [2]: ا د بالرفع عطف على أخ (أي)[3] وعصب ا د الأخري [4] من الأربع ا تقدم ذكرهن، و ا الأخت الشقيقة والأخت للأب، لأنّ ا د مع الإخوة كأحدهم[1] إذا كان ذلك خ اً له.

[التعصيب مع الغ]

{قوله}[2] :والأوليان عطف على ا د ،وحذف الفعل أولاً وا فعول به ثانيا لدلالة ذكر ا

---

1) "ب": الأخرين.

2) هكذا بتقد "الأخري على الأوليان "،وتقديره،وعصب ا د الأخري والأوليان ،وهكذا قد جاء العديد من نسخ ا ختصر ، خلافا ا جاء النسخة ا عتمدة "وا د الأوليان والأخري "،وهو لا يصح، إذ يصبح "ا د " بالنصب قد وقع عليه التعصيب من الأوليان -الا تكون فاعلا هنا – وهذا لا يصح لأن البنت وبنت الابن لا تعصبان ا د ، ولا يعصبهما إ اعا،والصحيح أن يقال "وا د الأخري والأوليان" ، أويقال "وا د والأوليان الأخري "،أي أن ا د والبنت وبنت الابن كلهم يعصبون الأخري (الأخت الشقيقة، والا للأب) ، والأول هو الذي مشى عليه الشارح ر ه ا ،والثا هو الذي صوبه ابن غازي، كما نقل عنه ذلك ا طّاب، وقال: وهو الصحيح ،وصوبه أيضا منح ا ليل ، و التاج والإكليل ، و حاشية ا رشي على تصر العلاّمة خليل ،وقال: "كذا بعض النسخ وهو الصواب "، و النهر الفائض حل ألفاظ ا ختصر الفرائض ،للحرشوي.انظر: حاشية ا رشي على تصر العلاّمة خليل ومعها حاشية العدوي على ا رشي ، ضبطها وخرج أحاديثها:الشيخ زكريا عم ات ،516/8، دار الكتب العلمية، ب وت، ط1/(1418هـ -1997م)، شرح منح ا ليل على تصر العلاّمة خليل، مد عليش، و امشه حاشيته ا سماة تسهيل منح ا ليل، 701/4، دار صادر ،ب وت (د ت ط)، مواهب ا ليل لشرح تصر خليل ، أبوعبد ا مد بن مد بن عبد الر ن ا غر ا عروف با طاب،وبأسفله التاج والإكليل ختصر خليل ، أبو عبد ا مد بن يوسف ا واق ، 585/8-586،ضبطه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عم ات،دار الكتب العلمية ، ب وت ، ط1/(1995م)،النهر الفائض حل ألفاظ ا ختصر الفرائض للحرشوي،(ق4/و) طوط رقم 2384،با كتبة الوطنية با زائر"ا امة".

3) "ب": ساقطة.

4) "ب": الأخرين.

1) "ج": كأحد ا.

2) الزيادة من "ب".

وا ع وعصب أيضا الأُوليان من الإناث، و ا بنت/ الصلب وبنت الابن[1] الأُخري [2]،و ا ظ/2
الأخت الشقيقة والأخت للأب، فإذا ترك ا يت بنتا أو بنت ابن مع أخت شقيقة أو لأب، فإن للبنت النصف بالفرض وللأخت النصف بالتعصيب، لأن الأخوات عصبة {مع}[3] البنات[4].

قوله: **ولتعددهن الثلثان**[5] :أي لتعدد[6] كل صنف من الأربع، وذلك {بنتا}[1] الصلب

---

1) "ب" و "ج": وبنات الابن.

2) "ب" : الأخ ين.

3) الزيادة من "ج"، و "ب": من.

4) ودليل تعصيب البنات للأخوات: ما البخاري من حديث هزيل بن شرحبيل، قال: سئل أبو موسى الأشعري رضي ا عنه عن (بنت وبنت ابن وأخت شقيقة)، فقال: للبنت النصف وللأخت النصف ولا شيء لبنت الابن، وائت ابن مسعود فسيتابع ، فسئل ابن مسعود، وأُخ بقول أ موسى فقال: لقد ضللت إذا ومأانا من ا هتدين، أقضي فيها ا قضى الن صلى ا عليه وسلم: للبنت النصف ولبنت الابن السدس تكملة الثلث ، وما بقي فللأخت، فأتينا أبا موسى، وأخ ناه بقول ابن مسعود فقال: (لاتسألو مادام هذا ا فيكم). أخرجه البخاري صحيحه بشرح فتح الباري ،كتاب الفرائض ،باب :م اث ابنة الابن مع الابنة، ح(6736)، 21/12، ترقيم: مد فؤاد عبد الباقي،دار ا ديث، القاهرة ،ط1/(1419هـ-1998م)، سنن الترمذي، كتاب الفرائض، باب: ماجاء م اث ابنة الابن مع ابنة الصلب، ح(2093) ،415/4، قيق: أ د مد شاكر، دار إحياء التراث، ب وت (د ت ط)، سنن ابن ماجه، كتاب الفرائض، باب: فرائض الصلب ح(2721)، 909/2، قيق: مد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، ب وت (د ت ط)، و هذا يقول التلمسا :

والأخوات قد يصرن عاصبات * * * إن كان للميت بنت أو بنات

وهو ا شهور عند الفقهاء بقو م:(الأخوات مع البنات عصبة). وانظر ذلك: جة البصر، ص39، شرح التلمسانية للعصنو (ق28/و) طوط رقم 3290، ا كتبة الوطنية (ا امة).

5) تصر العلاّمة خليل، ص307.

6) "ب" و "ج": تعدد.

1) الأصل "أ": بنت، وا ثبت من "ج".

فأكثر أو بناته[1] أو بنتا الابن أو بناته عدم بنـ الصلب[2] ،والأخوات الشقائق[3] أو الأخوات[4] للأب عدم الشقائق[5] .

قوله: **وللثّانية مع الأو السدس**[6] : ا راد[7] بالثانية بنت الابن مع بنت الصلب والأخت للأب مع الشقيقة،فمن ترك بنتاوبنت ابن ،فللبنت النصف ولبنت الابن السدس تكملة الثلث ، وما بقي للعاصب[8] أو بيت ا ال، وكذلك مسألة[9] من ترك أختا شقيقة وأختا لأب، فللشقيقة النصف ولاّ للأب السدس.

1) ويرثن الثلث بشرط : 1/أن يكن اثنت فأكثر لقوله تعا : ﴿ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ﴾ سورة النساء ،الآية 11 ، 2/عدم ا عصب وهو الابن، وقد روي ذلك خلاف شاذ عن ابن عباس رضي ا عنهما: أن نصيب البنت النصف كالبنت الواحدة، لأنه يرى بأن أقل ا مع ثلاثة، وقيل قد عدل عن ذلك. انظر: الاستذكار ، أبو عمر ابن عبد ال ، 15/389-392، اعتـ به: عبد ا عطي قلعجي، مؤسسة الرسالة، دار قتيبة، بـ وت ،ط1/(1993م).

2) ويرثن الثلث بشروط: 1/أن يكن اثنت فصاعدا. 2/عدم ا عصب،وهوأخوهن،أو ابن عمهن الذي درجتهن. 3/عدم الفرع الوارث الأعلى منهن.

3) ويرثن الثلث بشروط: 1/عدم ا عصب. 2/عدم الفرع الوارث. 3/عدم الأصل الوارث من الذكور وهو الأب إ اعا أو ا د على خلاف، لقوله تعا : ﴿ فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ﴾ سورة النساء،الآية 176.

4) "ب" و "ج": والأخوات.

5) ويرثن الثلث بشروط:1/الشروط ا تقدمة الشقيقات. 2/عدم وجود الأشقاء والشقيقات.

6) ـتصر العلاّمة خليل ،ص307.

7) "ج":وا راد.

8) "ج": فللعاصب.

9) "ب" : كذا ا سألة، و "ج": ا سألة.

قوله: **وإن كثرن**[1] :راجع نس الثانية أي وإن كثر[2] بنات الابن أو الأخوات للأب[3] لا يزدن على السدس شيئا، لأن جنس الإناث لا يزدن على الثلث شيئا بالفرض[4] ،كمسألة من ترك بنتا وبنات ابن اثنت[5] فصاعدا فلهن السدس كم كن، وكذلك[6] الأخوات للأب مع الشقيقة وما بقي للعاصب، ولو فَرضت[7] بنات الابن ثلاثا لصحت ا سألة من انية عشر[8] ،وإن فرضتهن[9] سا {لصحت}[10] من ثلاث[11] .

---

1) تصر العلاّمة خليل ص307.

2) "ب" و "ج": وإن كثرن.

3) "ب" : والأخوات للأب.

4) أما بالتعصيب فيزدن على الثلث ، كمن ترك "ابنا و س بنات فما فوق". انظر ذلك: النهر الفائض حل فرائض تصر خليل (ق 4 /ظ).

5) "ب" و "ج": اثن .

6) "ب": وكذا.

7) "ب" و "ج": فلو فرضت.

8) وهذه صورة ذلك:

	6	18
بنت	3	9
3 بنت ابن	1	3
عاصب	2	6

9) "ب" و "ج": ولو فرضتهن.

10) الأصل "أ": صحت، وا ثبت من "ب" و "ج".

11) وهذه صورة ذلك:

	6	30
بنت	3	15
5بنت ابن	1	5
عاصب	2	10

قوله: **وحجبها**[1] **ابن فَوقَها**[**وبنتان فَوقَها**][2] :الضمير عائد على بنت الابن والمراد {ببنت}[3] الابن ما كانت في الدرجة الثانية من الميت أو الثالثة أو أنزل من ذلك، فإنه إن كان[4] فوقها (ابن أو)[5] ابن ابن أو بنتان أو بنتا ابن[6] فإن السفلى تسقط، لأن من فوقها قد حازت الثلثين، إلا أن يكون معها ابن ابن في درجتها، فإنه يرد على نفسه وعليها ويرثان للذكر مثل حظ الأنثيين[7].

ولذلك[1] قال: **إلاّ ابن**[2] **درجتها:** ومثال من ذلك: من ترك بنتين وبنت ابن وابن ابن، فإنّ

1) الحجب: لغة: المنع والستر.
اصطلاحا: منع من قام به سبب الإرث من بعض الإرث –ويسمى حجب نقصان- أو كله- ويسمى حجب حرمان-. انظر : القاموس المحيط، ص68،لسان العرب 288/1، مختار الصحاح، ص116،المصباح المنير، ص47، مقاييس اللغة، 143/2، إرشاد الفارض، ص127، شرح خلاصة الفرائض، هامش ،ص44، العذب الفائض93/1.

2) مختصر العلاّمة خليل ،ص307.

3) الأصل "أ": ببنات، والمثبت من "ب" و "ج".

4) "ب" و "ج": إذا كان.

5) الأصل "أ": ساقطة، والمثبت من "ب" و "ج".

6) "ب" و "ج": بنت ابن.

7) وإلى ذلك أشار صاحب التلمسانية بقوله:

وتحجب البـنات ماكثرن * * * بنات الابن ماوجدن
إلا إذا أدلى بابنٍ ابنٍ ذكر * * * فيرثون أجمعون ماغبر

وفي المسألة خلاف: فقد ذهب بعض السلف خلافا للجماهير من أهل العلم، أن ابن الابن لا يعصب بنت الابن التي في درجته إذا أخذت البنتان أو أكثر الثلثين، وكذلك لا يعصب الأخ أخته، بل الباقي لابن الابن في الحالة الأولى، أو للأخ في الحالة الثانية. انظر: الاستذكار، 395/15-396، التهذيب للكلوذاني، ص 210، التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب ،ص311، حاشية الدسوقي، 440/6 ،شرح الزرقاني على مختصر العلاّمة خليل، 364/8، شرح التلمسانية، (ق 31/و)، النهر الفائض،(ق6/و).

للبنتـ الثلث بالفرض، ويكون الباقي للعصبة، وتصح ا سألة من تسعة هكذا[3]

	9
بنت	3
بنت	3
ابن ابن	2
بنت ابن	1

ولو كانت بنت الابن[4] وحدها يكن ا شيء .

قوله: **مطلقا[5]:** أي سواء كان ابن الابن أخا بنت الابن أو ابن عمها، فإنّ حكمهما سواء.

قوله: **أو أسفَلَ فمعصب[6] :**أي يكون ابن الابن أسفلَ من بنت الابن فإنه يرد على نفسه وعليها ويكون للذّكر مثل حظ الأنثيـ [7].

---

1) "ب" و "ج": ولذا.

2) "ب" و "ج": إلا الابن، وهو كذلك ا ختصر ص 307.

3) يسمى ابن الابن هذه ا الة القريب ا بارك، وهو الذي بوجوده ل ال كة على من تكون انبه (بنت الابن)، ولولاه لسقطت بالبنتـ .

4) "ب" و "ج": بنت ابن.

5) تصر العلاّمة خليل ،ص307.

6) تصر العلاّمة خليل ،ص307.

7) وإ ذلك أشار التلمسا بقوله: معادل ن رتبته * * * أو نازل عنهن نسبته

وهو ماروي عن مالك، وهو مذهب علي بن أ طالب، وزيد بن ثابت وروي عن عمر بن ا طاب ،وابن عباس وعليه اه العلماء، وخالف ذلك ابن مسعود، فقال: إذا استكملت البنات الثلث فالباقي لابن الابن أو لب الابن دون أخواتم ودون من فوقهم من بنات الابن، وإ هذا ذهب أبو ثور وداود بن علي. انظر ذلك: الاستذكار، 395/15-396، حاشية الدسوقي، 545/6، شرح الزرقا ، 364/8، ا عونة على مذهب عا ا دينة ،القاضي عبد الوهاب،542/2، قيق: حسن إ اعيل الشافعي، دارالكتب العلمية، ب وت، ط1/(1998م)، كشاف القناع، ابن إدريس البهو ، 429/4، قيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، دار الفكر، ب وت، (1402هـ)، شرح التلمسانية (ق31/و).

وبيان ذلك من ترك بنت وبنت ابن[1] وأسفلَ منها ابن ابن (ابن)[2] ،فإن الباقي يكون ب بنت الابن وابن أخيها /للذّكر مثل حظ الأنثي ، لأنه يصير عمته (عاصبة)[3] بعد أن كانت جوبةً، 3/و
وتصح ا سألة من تسعة[4] * .

---

1) "ج": وبنت ابن وابن ابن.

2) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب" و "ج".

3) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب" و "ج".

4) وهذه صورة ذلك:

	9
بنت	3
بنت	3
بنت ابن	1
ابن ابن ابن	2

*) يوجد هنا سقط النسخ الثلاث، وهو يبدأ من قوله: (وأخت لأب فأكثر مع الشقيقة...أو ن بفرع لاحق)، وهذا شرحه من حاشية ا رشي:

(وأخت لأب فأكثر مع الشقيقة فأكثر كذلك) :

يع أن حكم الأخت أو الأخوات للأب مع الشقيقة أومع الشقائق حكم بنت الابن مع بنت الصلب فيما سبق. فتأخذ ال للأب واحدةً فأكثر مع الشقيقة الواحدة السدس، و جب الأخت ال للأب واحدة فأكثر من السدس أخ فوقها، أي شقيق أو أختان فوقها كذلك، و ا ذكر أن حكم الأخت أو الأخوات للأب مع الشقيقة أو الشقائق مساوٍ كم بنات الصلب ، وكان ابن الأخ هنا الفا لابن الابن هناك استث ذلك، فقال: **(إلا أنه إ ا يعصب الأخ)** :

أي إ ا يعصب الأخت والأخوات للأب الأخ ا ساوي الدرجة، لا ابن الأخ، لأنه لايعصب من درجته فلا ترث ابنة الأخ معه ،وكذلك لو كانت وحدها ، وإذا يعصب ابن الأخ من هو درجته فلا يعصب من فوقه، بل يأخذ ما بقي من دون عماته، وابن الابن وإن سفلَ يعصب من درجته ،فجاز أن يعصب من فوقه ،"فإلا" قوة "لكن" دفعا ا يتوهم من التشبيه من أن ابن الأخ يعصب كابن الابن ، وفتح "أنّ" هنا متع سواء قلنا إن الاستثناء متصل أو منقطع، لأنه معمول ا قبله، وأن ا عمولة لعامل ب فتح زتا.

=(**والربع الزوج بفرع وزوجة فأكثر)** : يع أن الزوج يستحق الربع مع الولد وولد الولد وإن سفل، ذكر كان أو أنثى ، كان من الزوج أو من غ ه، ولو من زنا للُحوقه بالأم ، فالباء ع " مع" وكذلك

قوله: **والثّلثُ: الأم**[1] : أي ومن أصحاب الثّلث الأم، وذلك إذا يكن من جبها عنه، و جب[2] عن الثلث إ السدس{صنفان}[3] الولد والإخوة[4] .

قوله :**وولداها فأكثر**[1]: أي ومن أصحاب الثلث الإخوة للأم وأصل ذلك:

الزوجة أو الزوجات ا أو ن الربع مع عدم الولد وولد الولد، ويشترط توارث الزوج أن يكونا مسلم حرين غ قاتل أحد ا الآخر كغ ا ، وأن يكون نكاحهما صحيحا ،أو تلفا فيه ،فإن كان فاسدا متفقا عليه فلا يتوارثان ، سواء مات أحد ا قبل الدخول أو بعده ، لاف ا ختلف فيه ،ففيه الإرث مطلقا كالصحيح على ا عتمد .

(**والثمن ا أو ن مع فرع لاحق**):

يع أن الزوجة أو الزوجات ا أو ن الثمن مع الفرع اللاحق بالزوج من ولد أو ولد ابن منها أو من غ ها ، واحترز باللاحق من ابن ا لاعن الذي لاعن فيه لنفيه، فإنه لا جبهن من الربع إ الثمن، لأنه لا يرث، وأو ابن الز ،و ا قابل قوله: " ا بلهن" علم أنه أطلق ا مع على ما زاد على الواحد بناءً على أنّ أقل ا مع اثنان، فلا تاج إ أن يقول ا أو ما أو ن .

(**والثلثان لذي النصف إن تعددا**):

هذا مع قوله فيما مر " ولتعددهن الثلثان " ولا يقال أعاده لإفادة أن الزوج لا يتعدد، لأن العبارة الأو أيضا تفيده ... حاشية ا رشي على تصر خليل، 8/518-520 .

1) "ب" و "ج": للأم، و تصر العلاّمة خليل، ص307 "والثلث لأم".

2) "ب" و "ج": جبها.

3) الزيادة من: "ب" و "ج".

4) "ب": أو الإخوة، ودليل حجب الأم من الثلث إ السدس بالولد والإخوة هو قوله تعا : ﴿ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ﴾ سورة النساء، الآية 11، وقد نقل بعض ا تأخرين خلافا نقل الأم من الثلث إ السدس بأخوات متعددات إذا يكن معهن أخ، لأنه لايصدق عليهن قوله تعا : ﴿ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ﴾ وهن منفردات، قال ابن عبد ال : وهذا شذوذ لا يعرج عليه ولايلتفت إليه. انظر :الاستذكار، 409/15.

1) تصر العلاّمة خليل، ص 307.

قوله تعا ⊇ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِ ⊂[1]، وسواء كان[2] الإخوة للأم ذكورا أو إناثا، أو ذكورا وإناثا، فإنّ الثلث بينهم على حد سواء الذكر كالأنثى لا فضل بينهم.

قوله: **وحجبها [من الثّلث إ السدس ولد وإن سفُل]** [3]: أي منع الأم من الثلث وردها إ السدس ولد، والولد يشمل الذّكر والأنثى، وسواء كان مباشرا أو ولد ابن وإن نزل[4] ،لأنه يتـّل[5] م لة أبيه .

قوله: **أخوان [أو أختان]** [6]: عطف على ولد، أي وحجب الأم (أيضا)[7] أخوان وسواء كانا ذكرين أو أنثي أو أحد ا {ذكرا}[8].

قوله : **مطلقًا**[9]**:** أي سواء كان الأخوان شقيق أو لأب أو لأم، فإ ما يردان الأم من الثّلث إ السدس وهكذا ،ولو يرثا فإ ما جبا ا ،كمسألة الأبوين والإخوة ،ولقد أحسن التلمسا [10] قوله :

وفيهم الفرض أمر عجب لأنهم قد {حجبوا وحجبوا}[1]

---

1) سورة النساء ، الآية 12.

2) "ج": كانوا.

3) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص 307.

4) "ب" و "ج": وإن سفل.

5) "ب" : نزل.

6) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص 307.

7) "ب" و "ج": ساقطة.

8) الأصل "أ" : ذكر ، وا ثبت من:"ب" و"ج" .

9) تصر العلاّمة خليل ،ص 307.

10) سبقت تر ته ص 44.

1) الأصل "أ": حجبوا و حجبوا، وا ثبت من "ب" وهو كذلك شرح التلمسانية (ق 32/و)، وهو الصواب ذلك أن العجب كو م لا يرثون ،ومع ذلك كان م تأث على غ هم با جب وهي (الأم)، إلا أن هذا ليس خاصا بالإخوة للأم فقط ،كما يفهم من قول التلمسا : =

[مسألة الغراوين]

قوله: **و ا ثلثُ الباقي زوجٍ أو زوجة وأبوين**[1] **:**الضم ا عائد على الأم، وهاتان ا سألتان{تسميان}[2] بالغراوين لشهرتما[3] أخذاً من غرة الفرس،و ا من شواذّ ا سائل{ال }[4] فظ ولا يقاس عليها ،لأن الأم ا حالتان الثلثُ من رأس ا ال إذا يكن { ا}[5] حاجب (أو السدس مع ا اجب)[6]وثلثُ الباقي خارج عن ذلك[7]ولكن عرض هذا كما مسائل العول[8]

= وكـل نوع من ا اث * * * من لة الذكور والإناث

فليس فريضة اجب * * * بل عد منهم حاضرا كالغائب

واستثن منهم إخوة للميت قط * * * فينقلون أمهـم ا فرط

بل يدخل هذا الاستثناء الإخوة الأشقاء، والإخوة لأب عند وجود ا اجب كالأب. وهذا مستثـ من قو م:(كل من لا يرث لا جب وارثا)، ومن قو م: (ليس الورثة من يحجب حجوب). انظر: جة البصر، ص52، حاشية الدسوقي، 547/6، شرح التلمسانية (ق32/و).

1) تصر العلاّمة خليل ،ص307، وفيه: "و ا ثلث الباقي زوج وأبوين وزوجة وأبوين".

2) الأصل "أ": تسمى، و "ب": يسميان، وا ثبت من "ج".

3) "ب" : شهرتما.

4) الزيادة من: "ب" و "ج".

5) الزيادة من: "ب" و "ج".

6) "ج": ساقطة.

7) "ب" و "ج": من ذلك، وهذا الذي ذكره الشارح هو قول ا مهور ومنهم ا الكية، وخالف ذلك ابن عباس، فأعطى الأم الثلث ا سألتـ ،وبه قال شريح و مد بن سـ ين وداود بن علي ،خلافا لعامة الصحابة. انظر ذلك: الاستذكار،412/15، حاشية الدسوقي،548/6، شرح الزرقا ،367/8

8) العول: لغة:من عال أي جار ومال عن ا ق، ومنه عالت الفريضة ا ساب، إذا زادت وارتفعت، وعالت الفريضة عولا إذا ارتفع حسا ا وزادت سهامها فنقصت الأنصبة، فالعول نقيض الرد، ويتعدى بالألف الأكثر وبنفسه لغة فيقال: أعال زيد الفريضة وعا ا.

اصطلاحا: هو زيادة سهام أصل ا سألة، ونقصان من أنصباء الورثة. انظر: القاموس ا يط، ص934، ا صباح ا ـ ، ص166، إرشاد الفارض، ص93.

وأصل مسألة الزوجة[1] من أربعة ومنها تصح ،ويكون للزوجة (واحد)[2] وكذلك[3] للأم ،لأنه ثلث الباقي، ومابقي للأب وهو اثنان، هكذا:[جدول:01].

ومسألة الزوج من ستة، له منها ثلاثة، وللأم ثلث الباقي واحد ،ويبقى[4] للأب اثنان، هكذا: [جدول:02].

	4
زوجة	1
أم	1
أب	2

[جدول:01]

	6
زوج	3
أم	1
أب	2

[جدول:02]

قوله: **والسدس: الواحد من الإخوة للأم**[5] : (أي)[6] ومن أصحاب السدس الواحد من ولد الأم، وهو الأخ للأم وذلك{مأخوذ}[7] من **قوله تعا :** ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً {أو امرأة}[8][وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ][1] ﴾[2] .

---

1) "ب" و "ج": الزوج.

2) "ب": ساقطة.

3) "ب": وكذا.

4) "ب" و "ج": ومابقي.

5) "ب" و "ج": للواحد من ولد الأم، وانظر: تصر العلاّمة خليل ،ص 307.

6) "ب" و "ج": ساقطة.

7) الزيادة من "ب" و "ج".

8) الزيادة من "ب" و "ج"، وهي تكملة للآية.

1) وهذه الزيادة هي الشاهد من الآية.

2) سورة النساء، الآية12.

والكلالة[1]: من لا ولَد له ولا والد[2].

قوله: **مطلقا** :أي سواء كان أخاً أو أختاً لا فرق بينهما .

قوله: **وسقطَ بابنٍ وابنه [وبنت وإن سفُلت]** [3]**:** فاعل سقط الأخ للأم[4] ،ولو قال وسقط بعمودي النسب لكان أو باختصاره ،ويع أن الأخ للأم ينحجب[5] (حجب إسقاط)[6] بالابن أو بابن الابن وإن نزل، وكذلك [7] بالبنت أو بنت الابن وإن سفلت[8].

قوله:**وأبٍ وجد**[1]:با رعطف على ابن[2]أي وسقط الأخ للأم أيضا بالأب وبا د وإن علا

---

1) "ب": والكلالة هو.

2) اختلف العلماء مع الكلالة إ أقوال:

1/الكلالة: صفة للوراثة، إذا يكن فيها ولد ولا والد ، يت تلك الوراثة كلالة،ومن قال ذا جعل "كلالةً" نصبا على ا صدر كأنه قال: يورثُ وراثةً.

2/الكلالة: صفة للورثة، إذا يكن فيها ولد ولا والد، يت الورثة كلالة، ومنه حديث جابر الصحيح أنه قال: يارسول ا "إ ا يرث كلالةٌ " وكان لاولد له يومئذ، وكان أبوه قد قتل يوم أحد، ومنه قراءة:⊇ يورثُ كلالةٌ⊂ .

3/الكلالة: صفة للميت ،إذا يكن له ولد ولاوالد، ي ا يت كلالة سواء رجل أو امرأة ومنه قو م: (رجل عقيم أو امرأة عقيم) ،وتفس الكلالة ن لا ولد له ولا والد مروي عن الصحابة والتابع ، وقد روي عن أ بكر وعمر وعلي وزيد وابن مسعود وغ هم من الصحابة والتابع وعليه اه العلماء. انظر: الاستذكار، 461/15-462، كتاب التهذيب الفرائض، 196-197.

3) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل، ص307.

4) "ب": أي سقط الأخ للأم، و "ج": يسقط.

5) "ب" و "ج": حجب.

6) "ب" و "ج": ساقطة.

7) "ب" و "ج": وكذا.

8) "ب" و "ج": سفلتا.

1) تصر العلاّمة خليل، ص307.

2) "ب" و "ج": على بابن.

وسواء كان الأخ للأم واحدا أو متعددا[1].

قوله: **والأبِ أو الأم مع ولد وإن سفل**[2]**:** أي/ومن أصحاب السدس الأب {و}[3] الأم 3/ظ
مع الولد[4] وسواء كان مباشرا أو ولد ابن، كمسألة أبوين مع ابن، فا سألة من ستة، وللابن منها أربعة، ولكل واحد من الأبوين واحد،هكذا: [جدول:01].

وهكذا ا كم إذا كان الأبوان[5] مع أصحاب الفروض والولد كمسألة زوج وأبوين وابن، أصل ا سألة من اث عشر لأجل الربع والسدس، ويكون للزوج ثلاثة،وللأب اثنان ،وكذلك للأم، والباقي سة للابن، هكذا: [جدول:02].

	6
أب	1
أم	1
ابن	4

[جدول:01]

	12
زوج	3
أب	2
أم	2
ابن	5

[جدول:02]

قوله: **وا دة فأكثر**[6] **:**أي ومن أصحاب السدس ا دة، وسواء كانت لأم أو لأب[7] ،

وقوله: فأكثر أي إذا اجتمعت ا دة للأم مع ا دة للأب فإن السدس {يكون}[1] بينهمابشرط فقد الأم، لأن الأم جب يع ا دات[2] .

---

1) "ج": ومتعددا.

2) تصر العلاّمة خليل، ص307.

3) الأصل "أ": أو، وا ثبت من "ب" و "ج".

4)لقوله تعا : ﴿ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞ ﴾سورة النساء،الآية11.

5) "ب": للأبوين.

6) تصر العلاّمة خليل، ص307.

7) "ب" و "ج": وسواء كانت للأم أو للأب.

1) الزيادة من "ب" و "ج".

2) "ج": الدات.

ولذلك[1]قال: **وأسقطتها الأم مطلقا**[2] **:**أي سواء كانت من قبلها أو من (قبل)[3] الأب[4] وكذلك[5] ا دة للأم القريبة تسقط ا دة للأب البعيدة، لأن ال من قبل الأم ترث بالسنة، وال من قبل الأب بالإ اع[6].

قوله: **والأب: ا دة**[7] **من جهته**[8] **:**أي وأسقط الأب ا دة من جهته[1] ،لأن كل(من)[2] يد بشخص لا يرث مع وجوده من غ الإخوة للأم.

---

1) "ب" و "ج": و ذا.

2) تصر العلاّمة خليل، ص307، وفيه :وأسقطها الأم مطلقا .

3) "ب" و "ج": ساقطة.

4) "ب" و "ج": أب.

5) "ب": وكذا.

6) والدليل على ذلك هو حديث قبيصة بن ذؤيب أنه قال: جاءت ا دة إ أ بكر الصديق، تسأله م اثها، فقال ا أبو بكر: مالك كتاب ا شيء، وما علمت لك سنة رسول ا صلى ا عليه وسلم شيئا، فارجعي ح أسأل الناس، فسأل الناس فقال ا غ ة بن شعبة: حضرت رسول ا صلى ا عليه وسلم أعطاها السدس، فقال أبو بكر: هل معك غ ك؟ فقام مد بن مسلمة الأنصاري، فقال مثل ماقال ا غ ة، فأنفذه ا أبو بكر الصديق رضي ا عنه، جاءت ا دة الأخرى إ عمر ابن ا طاب، تسأله م اثها، فقال ا: مالك كتاب ا شيء، وما كان القضاء الذي قضى به إلا لغ ك، وما أنا بزائد الفرائض شيئا، ولكنه ذلك السدس فإن اجتمعتما فهو بينكما، وأيتكما خلت به فهو ا. رواه مالك ا وطأ كما الاستذكار، 445/15، سنن أ داود، كتاب الفرائض، باب :م اث ا دة ،ح(2094)، 121/3-122، سنن الترمذي، كتاب الفرائض، باب: م اث ا دة، ح(2100)، 415/4-419.

7) "ب" : وا دة.

8) تصر العلاّمة خليل ،ص307، وفيه:من قبله.

1) وهو مذهب مالك والشافعي وأ حنيفة وداود ،خلافا ا روي عن عمر وابن مسعود وعامة الصحابة، وبه قال شريح وعطاء وأ د وابن س ين،من أنه لا يسقطها. انظر:الاستذكار،456/15، بداية ا تهد ،1577/4،حاشية الدسوقي، 549/6،شرح الزرقا ، 368/8، النهر الفائض (ق9/ و).

2) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب" و "ج".

قوله: **والقُر من جهة الأم {البعدى من جهة الأب}**[1] **:** فقد تقدم بيانه، وذلك أن ا دة من جهة الأم أقوى من ال من جهة الأب[2].

وقوله: **وإلا اشتركتا**[3] **:(**أي)[4] إن كانتا[5] درجة واحدة[6] فإن السدس {يكون}[7] بينهما،وكذلك[8] إذا كانت ال من قبل الأم أبعد، و(أما)[9] إذا كانت ال من قبل الأب أبعد ا جبت[10] ،ولو فرضت ثلاث جدات أو أكثر كان السدس بينهن ،وهذا على مذهب **زيد**[11] الذي يرى أن أم [ا د][1] جدة[2].

1) الزيادة من: "ب" و "ج"، وهو كذلك ا ختصر، ص307.

2) انظر ذلك : حاشية الدسوقي، 549/6، شرح الزرقا ، 368/8.

3) تصر العلاّمة خليل، ص307.

4) "ج": ساقطة.

5) "ب" و "ج": فإن كانتا.

6) "ب": يوجد شطب هنا على كلمة.

7) الزيادة من: "ب" و "ج".

8) "ب" : وكذا.

9) "ب" و "ج": ساقطة.

10) "ب" : وكذا.

11) هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن لوذان بن عمرو الأنصاري ا زرجي، أبو خارجة،من كتاب وأعلم الصحابة بالفرائض، وهو ن ع القرآن الكر ، وكان من علماء الصحابة، تو قسمة الغنائم ال موك، مات سنة 45هـ على خلاف. انظر تر ته : س أعلام النبلاء ،426/2-441، صفوة الصفوة ، عبد الر ن بن ا وزي، 704/1، قيق: مد فاخوري، مد رواس قلعجي، دار ا عرفة، ب وت، ط2 /(1399هـ -1979م).

1) يع النسخ ا دة، والصحيح ا ثبت، كما هو معروف عن زيد إذ الأول –أي أم ا دة جدة هذا لا خلاف فيه- انظر: جة البصر، ص58.

2) اختلف العلماء توريث ا دات إ أقوال: فالإمام مالك لا يورث إلا جدت ، أم الأب و أم الأم وإن علتا حض الإناث وهذا مع عليه، ومنه قول صاحب التلمسانية :=

وقد فرض **ابن ا اجب**[1] ستا[2] وثلاث جدة أخذا[3] من التلق [4] ،وقد تكلمنا على ذلك شرحيهما[1]، وإن ذلك يتصور[2] الأمة تكون ب الشركاء، و كم القافة بأن الولد يشبه كل

= ولا تورث جدة ميت *** إلا إذا كانت له قد متت
ثلها أو وصلت إ الأب *** هذا الذي نعرفه ا ذهب
إلا على قولة زيد وحده *** فإن أم ا د أيضا جدة

وبتوريث جدت فقط قال ربيعة وأبو ثور وداود والشافعي القد ، خلافا ذهب أ د والأوزاعي تبعا ذهب زيد وعلي رضي ا عنهما اللّذَين يورثان ثلاث جدات،ا دتان ا تقدمتان إضافة إ (أم أب الأب)، ومذهب الشافعي ا ديد وأ حنيفة والنخعي والشع والثوري الذين يورثون ثلاث جدات أيضا، ولكن يعت ون أن كل جدة أدلت د وارث فترث مثل (أم أب أب أب...) ،وحكي عن ابن عباس وابن مسعود أنهما يورثان أربع جدات ، ما سبق، إضافة إ (أم أ الأم)، وبه قال ابن س ين وا سن وجابر بن زيد و ع هذه الأقوال صاحب ألفية الفرائض، فقال :

والسدس فرض جدت من نسب *** استوتا درجة كأم أب
وإن علـ ـت وأم أم مثلـ ـها *** وتـ ـاك باتـ ـفاقهم ففق ا
ومـ ـالك عليهـ ـما اقتصـ ـرا *** وأحـ ـمد أُم أبِ الأب يرى
والشـ ـافعي وأبو حنـ ـيفة *** قـ ـالا بتوريث لكـ ـل جدة
أدلـ ـت د وارث كأم أب *** أ أبٍ وإن علا وما ا جب

انظر ذلك : إرشاد الفارض ،ص66-68، بداية ا تهد، 1574/4-1575، قيق: ماجدا موي، دار ابن حزم،ط1/(1995م)، التهذيب الفرائض ،ص154 ،حاشية ا رشي على العلاّمة خليل، 522/8 ،العذب الفائض، 64/1-65 ،شرح التلمسانية الفرائض (ق 12ظ،13و)خ

1) سبقت تر ته القسم الدراسي، ص 45 .

2) "ج" : سة.

3) "ج" : أخذ.

4) و هو كتاب تصر فقه ا الكية للقاضي عبد الوهاب ،وقد سبقت تر ة القاضي عبد الوهاب القسم الدراسي، ص 45 .

1) "ب" و "ج" : شرحهما.

2) "ج" : يصور.

واحد من الاث عشر شريكا، ومن مسائل ا دة من تركت[1] زوجا وجدة لأب وجدة لأم وبنتا وأخا لأب، فا سألة من اث عشر للزوج ثلاثة ،وللبنت ستة ،ولكل جدة واحد، والباقي للعاصب واحد ،هكذا:

	12
زوج	3
بنت	6
جدة	1
جدة	1
أخ لأب	1

قوله: **وأحد فروض ا دّ غ ا ُد بأنثى**[2]: أي والسدس أحد فروض ا د للأب، ويقال:{أد }[3] بكذا إذا توصل به، وا د يشمل ا د للأب وا د للأم، ولكن ا د للأم لا يرث[4] لأنه من ذوي الأرحام[5].

---

1) "ب" و "ج" : ترك.

2) تصر العلاّمة خليل ،ص307.

3) الأصل "أ": د ، وا ثبت من "ب" و "ج"، وهو الصحيح، ومنه أد جته أي احتج ا، وهو يد بر ه أي ت ا، وأد اله إ ا اكم، دفعه إليه ،ومنه قوله تعا :﴿وَتُدۡلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ﴾ يع الرشوة، انظر: لسان العرب، 266/14، تار الصحاح، ص187.

4) انظر: حاشية ا رشي، 523/8.

5) لغة: هي علاقة القرابة و يت رحم الأنثى ر ا من هذا.
اصطلاحا: وهم كل قريب ليس بذي فرض ولا عصبة. انظر: القاموس ا يط، ص 1002،لسان العرب، 232/12، مقاييس اللغة، 498/2، ا صباح ا ن ، ص185، شرح منح ا ليل،718/4،العذب الفائض، 15/2 .

{وقوله}[1]: **فروض :** (فيه)[2] إشارة إ أن أحوال ا د متعددةٌ[3]، وقل من د (من)[4] يتقنها، ولذلك د من[5] يسرع ا واب عن مسائل ا د كث ا طإ[6] ،ولابد أن نذكر من ضبط أحواله ما[7] صل به النفع للمتعلم إن شاء ا {تعا }[8]، فنقول وبا التوفيق .

[مسائل ا د]

4/و مسائل ا د / لا لو من ستة (أقسام)[9] {وأحوال}[10]:

الأول: أن يكون منفردا فله يع ا ال لأنه عاصب.

القسم الثا : (أن يكون)[11] مع الابن أو البن فله السدس فقط بالفرض.

القسم الثالث**:** أن يكون مع أصحاب الفروض من دون الإخوة فيفرض له السدس ، وإن بقي[12] بعد ذلك شيء أخذه بالتعصيب[1] ،

---

1) الأصل "أ": قوله، وا ثبت من: "ب" و "ج".

2) "ب" و "ج" : ساقطة.

3) انظر تفصيل ذلك : حاشية الدسوقي، 549/6-550، شرح الزرقا ،368/8، شرح منح ا ليل، 706/4، مواهب ا ليل و امشه التاج والإكليل ،588/8.

4) الأصل "أ":ساقطة وا ثبت من "ب" و "ج".

5) "ب": وقد لا د، و "ج": وقد لا د.

6) "ب" و "ج" : لأ ا كث ة ا طأ.

7) "ب" و "ج" : ا.

8) الزيادة من: "ب" و "ج".

9) "ب": ساقطة.

10) الزيادة من "ج".

11) "ج" : ساقطة.

12) "ب" : وإن يبقى.

1) ا شهور أن ا د إذا كان مع أصحاب الفروض من دون الإخوة والفرع الوارث ،فإن له الباقي تعصيبا، والذي ذكره ا ؤلف من أن له السدس والباقي تعصيبا يصح قياسا على الأب،فقد نقل ا لاف هذه ا سألة صاحب الاستذكار فقال :"وقالت طائفة أبوين وابنة:للابنة النصف،وللأبوين السدسان=

كمسألة زوجة[1] وأم وجد، فأصل ا سألة هكذا من اث عشر[2]،للزوجة ثلاثة،وللأم أربعة، و تمع للجد سة اثنان بالفرض وثلاثة بالتعصيب، هكذا :[جدول:01].
وكذا[3] مسألة زوجة وأم وبنت وجد، أصلها من أربعة وعشرين،للزوجة ثلاثة،وللأم أربعة، وللابنة[4]{اثنا عشر}[5] ،وللجد سة،الأربعة بالفرض والواحد بالتعصيب[6]،هكذا :[جدول:02].

	12
زوجة	3
أم	4
جد	5

[جدول:01]

	24
زوجة	3
أم	4
بنت	12
جد	5

[جدول:02]

القسم الرابع: أن يكون ا د مع الإخوة الشقائق[1] أو الذين لأب[2] على الانفراد،فيكون له التخي شيئ الثلث {أو}[3] ا قا ة فيأخذ الراجح منهما،

=ومابقي للأب ، لأنه عصبة ،هذه عبارة عبد ا بن مسعود وزيد بن ثابت ،ومنهم من قال:للابنة النصف، وللأم السدس ،وللأب ما بقي ، وهذه عبارة علي بن أ طالب وزيد بن ثابت ،وا ع واحد. الاستذكار، 407-400/15.

1) "ب" و "ج" : زوج.

2) "ب" : اثنا عشر.

3) "ج" : وكذلك.

4) "ب" و "ج": للبنت.

5) الأصل "أ": اث عشر، وكذلك "ج"، وا ث من "ب" وهو الصحيح.

6) "ب" و "ج": أربعة بالفرض وواحد بالتعصيب.

1) يع النسخ هكذا، ولعل الصحيح كما قال اللسان: "و ع شقيق أشقاء"، أما شقائق فمعناه أنصاف، ومنه ا ديث ا شهور النساء شقائق الرجال، 184/10.

2) "ج" : والذين للأب.

3) الأصل "أ": و، وا ثبت من "ب" و "ج".

ومسائل ا قا ة { انية}[1]،وذلك أن يكون (ا د)[2] مع أخ أو أخوين، أو أخت أو أخت ، أو ثلاث أو أربع[3]، أو أخ مع أخت، أو أخ مع أخت ، و ذا قال:

وله مع الإخوة والأخوات[4] الأشقاءِ أو لأبٍ: ا من الثلث {أو}[5] ا قا ة[6]: (أي)[7] فإن كان ا د[8] مع أخ واحد، أو أخ مع أخت، أو أخت واحدة، أو أخت ، أو ثلاث، كانت ا قا ة خ ا له، وإن زاد[9] الإخوة[10] على الاثن ،كان (له)[11] الثلث من رأس ا ال خ ا من ا قا ة، ويتساوى[12] الثلث وا قا ة[13] مع أخوين أو عد ما.

[مسألة ا عادة]

قوله:**وعاد الشقيق بغ ه[1] :**عاد[2] بتشديد الدال ع حاسب،والضم عائد على ا د وهو ا فعول به،أي وحاسب ا د الأخ الشقيق بغ الشقيق وهو الأخ للأب،

---

1) الأصل "أ": ان، وا ثبت من "ب" و "ج"، وانظر هذه ا سائل : فرائض ا و (ق4/و)، طوط رقم1311 ،ا كتبة الوطنية با زائر (ا امة).

2) "ج": ساقطة.

3) "ج": ثلاثا أو أربعا.

4) "ب" و "ج": أو الأخوات.

5) الأصل "أ": و، وا ثبت من "ب" و "ج".

6) تصر العلاّمة خليل، ص307.

7) الزيادة من "ب" و "ج".

8) "ب" و "ج": ا ا.

9) "ب" و "ج": زادت.

10) "ب": على الأخوات.

11) "ب" و "ج": ساقطة.

12) "ب" و "ج": ويساوي.

13) "ب" و "ج": مع ا قا ة.

1) تصر العلاّمة خليل، ص307.

2) "ب" و "ج": أي عاد.

لكي ينقصه بعض ا اث،وهذا هو القسم ا امس: الشامل سائل ا عادة،وهي[ثلاث عشرة] [1] مسألة[2] ،ويفضل فيها للّذين للأب[3] أربع مسائل، وذلك مع الشقيقة وحدها[4]، ويسقطون التسع[5] على حسب ما بينا يع ذلك على التفصيل غ هذا.

وقد أشار[6] إ ذلك بقوله:

رجع كالشقيقة الهما[7] لو يكن جد[1] :فاعل رجع الأخ الشقيق، وقوله ا ما

---

1) يع النسخ: ثلاثة عشر، والصحيح ماأثبتناه، لوجوب الفة العدد للمعدود.

2) وهاته ا سائل هي:

أ/جد وأخت شقيقة و(أخت لأب، أو أخت لأب، أو ثلاث أخوات لأب، أو أخ لأب، أو أخ لأب وأخت لأب).

ب/جد وأخت شقيقة و(أخت لأب، أو أخت لأب، أو أخ لأب).

ج/جد وثلاث أخوات شقيقات و (أخت لأب).

د/جد وأخ شقيق و (أخ لأب، أو أخت لأب أو أخت لأب).

هـ/جد وأخ شقيق وأخت شقيقة و (أخت لأب).انظر: جة البصر،ص68-70،فرائض ا و (ق4/و)، طوط رقم 1311، ا كتبة الوطنية با زائر (ا امة).

3) "ب" و "ج": الذين للأب.

4) وهذه ا سائل هي:

جد وأخت شقيقة و **(**أختان لأب، أو ثلاث أخوات لأب، أو أخ لأب، أو(أخ لأب وأخت لأب)**)**.

انظر: جة البصر، ص68-70،فرائض ا و (ق4/و).

5) "ب" و "ج": التسعة.

6) "ج": و ذا أشار.

7) النسخة ا عتمدة من ا ختصر قوله: (الها) بكسر اللام، ولعل الصحيح (الَها) بفتح اللام، ذلك أن ا ع على لفظة الَها هو: يرجع الشقيق عصبة ،ومنه يحرم الإخوة لأب من ا اث، كالشقيقة ا َا من ا اث وهو النصف ،ومابقي يأخذه الإخوة لأب، وهو ا سائل الأربعة السابقة.

أما على لفظة (ا لَهما): فا ع يرجع الشقيق كالشقيقة ا لَهما من ا اث لو يكن جد ا سألة، فللشقيقة النصف والشقيق عصبة.

1) تصر العلاّمة خليل ،ص307.

(ضم)[1] ا ثنى[2] عائد على الأخ الشقيق والأخت الشقيقة، وذلك أن الأخ الشقيق يأخذ ما يقدر للأخ لأب، والأخت الشقيقة تأخذ النصف، وبيان ذلك مسألة جد وأخ شقيق وأخ لأب، فا سألة من ثلاثة واحد لكل واحد ، يرجع[3] الأخ الشقيق على الأخ للأب ويأخذ[4] الواحد الذي بيده وينحجب[5] و تمع للشقيق اثنان، وللجد واحد فقط،وهذه ظ/4 إحدى[6]ا سائل/التسع ا ينحجب[7] فيها الأخ (للأب)[8] ،وكذلك[9] مسألة جد (وأخت شقيقة)[10] وأخت لأب، وأما إحدى[11]ا سائل الأربع ا يفضل فيها الذي للأب ،فمسألة جد وأخت شقيقة وأخ لأب، فا سألة من سة، وللجد منها اثنان، تقول الأخت فرضي النصف ولا نصف للخمسة، فتضر ا مقام النصف، ـرج لك عشرة ومنها تصح،ويكون للجد أربعة، وللأخت سة،ويبقى للأخ واحد، وهو عشر[12] ،هكذا:

	5	10
جد	2	4
أخت ش	3	5
أخ لأب		1

1) "ب" : عليها شطب.
2) "ج": على ا ثـ .
3) "ب" : يرجع.
4) "ب" و "ج": فيأخذ.
5) "ب" و "ج": و جبه.
6) "ب" و "ج": أحد.
7) "ب" و "ج": جب.
8) "ب" : ساقطة.
9) "ب" : وكذا، و "ج": وكذا له.
10) "ب" و "ج": ساقطة.
11) "ب" : أحد.
12) وهذه هي إحدى مسائل الزيديات الأربع، وتسمى بالعشرية ،لأ ا صحت من عشرة.

القسم السادس :أن يكون ا د مع الإخوة شقائق أو لأب وأصحاب الفروض[1]،و يكون[2] للجد هنا التخي واحد من ثلاثة أشياء، السدس من رأس ا ال أو ثلث ما بقي بعد خروج الفرض أو مقا ة الإخوة الباقي ، فمثالٌ ا يكون فيه السدس (أرجح)[3] مسألة زوج وأم وجد وأخوين، وتصح[4] من اث عشر[5]، ويتع له أيضا السدس مسألة زوجة[6] وبنت وجد و سة إخوة، فا سألة من أربعة وعشرين لأجل[7] الثمن والسدس، ويكون[8] للزوجة ثلاثة، وللبنت{اثناعشر}[9] ،وللجد أربعة، ولكل أخ واحد، هكذا :

	24
زوجة	3
بنت	12
جد	4
5إخوة	5

1) "ب" : أو أصحاب الفروض.

2) "ب" و "ج" : فيكون.

3) "ب" : ساقطة.

4) "ج" : فتصح.

5) "ب" : اثنا عشر، وهذه صورة ا سألة:

	12
زوج	6
أم	2
جد	2
2 أخ	2

6) "ب" و "ج": زوج.

7) "ب" : يوجد شطب هنا على كلمة.

8) "ب" و "ج": فيكون.

9) الأصل "أ": اث عشر، وا ثبت من "ب"، وهو الصحيح.

ومثالُ ا يكون (فيه)[1] ثلث الباقي أرجح مسألة زوجة[2] وجد وثلاثة إخوة، وتصح[3] من اث عشر[4] ،ويكون للزوجة[5] ثلاثة، وكذلك[6] للجد، ولكل أخ اثنان ،هكذا :[جدول:01].

ومثالُ ا تكون[7]{فيه}[8]ا قا ة أرجح (مسألة)[9] زوجة وجدة وجد وأخ لأب، فأصل ا سألة من اث عشر[10] ،وتصح من أربعة وعشرين،ويكون للزوجة[1]ستة،وللجدةأربعة،وللجدسبعةّ وكذلك[2] للأخ،هكذا[3]:[جدول:02].

	12
زوجة	3
جد	3
3إخوة	6

[جدول:01]

	12	24
زوجة	3	6
جدة	2	4
جد	7	7
أخ		7

[جدول:02]

---

1) "ب" و "ج": ساقطة.
2) "ب" و "ج": زوج.
3) "ج": فتصح.
4) "ب" : اثنا عشر.
5) "ب" و "ج": فيكون للزوج.
6) "ب" و "ج": وكذا.
7) "ب" و "ج": يكون.
8) الزيادة من "ب" و "ج".
9) "ب" و "ج": ساقطة.
10) "ب" : اثنا عشر، ولعل الناسخ ذه النسخة من الذين يرون برفع ا ث مطلقا،وهي لغة،ومنه قول بعضهم: إنّ أباها وأبا أباها * * * قد بلغا ا د غايتاها.

1) "ب" و "ج": فيكون للزوج.
2) "ب" : وكذا.
3) يتعرض الشارح الات استواء أمرين للجد أو ثلاثة ، وهي :
(استواء السدس وا قا ة، استواء السدس وثلث الباقي ، استواء ثلث الباقي وا قا ة ،استواء الأمور الثلاثة)فتكون بذلك سبع صور إضافة إ الثلاثة السابقة ، وهي (أفضلية السدس،أفضلية ثلث الباقي، أفضلية ا قا ة).

ومثالٌ من مسائل ا عادة: مسألة أم وجد وأخت شقيقة وأخوين لأب، فأصل ا سألة من ستة ولا ثلث للخمسة الباقية بعد خروج الفرض، فتضرب ا سألة ثلاثة ر ج انية عشر {ومنها تصح}[1]، للأم ثلاثة،وللجد سة،وتأخذ الأخت النصف فرضها، تسعة ،ويبقى واحد، وهو نصف تسع للأخوين ،هكذا :

	6	18
أم	1	3
جد	5	5
أخت ش		9
أخوين لأب		1

[ا سألة الأكدرية]

قوله: **ولا يفرض للأخت**[2] **معه إلاّ الأكدرية والغراء[زوج وجد وأم وأخت شقيقة ، أو لأب فيفرض ا وله، يقاسمها]**[3]**:** الضم معه عائد على ا د،و يت بالأكدرية،لأنّ السائل كان يسمى[1] بالأكدر[2]، فَنسبت إليه لوقوع ا طإ ا واب، و يت بالغراء لشهرتا كغرة الفرس[3]،

1) الزيادة من: "ب" و "ج".

2) "ب" و "ج": لأخت.

3) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص307-308.

1) "ب" و "ج": قد يسمى.

2) هو الأكدر بن ام بن عامر بن صعب ،سيد م وشيخها صر، كان ذا فضل وفقه ،وهو صاحب الفريضة الأكدرية ،تو سنة 65هـ .انظر تر ته :الإصابة 120/1

3) اختلف تسميتها بالأكدرية، فقال الأعمش :لأن عبد ا لك بن مروان طرحها على رجل يقال له الأكدر، كان ينظر الفرائض فأخطأ فيها فسميت الأكدرية، وقيل إن الأكدر هو الذي سأل عنها عبد ا لك فأخطأ فيها، فتفطن طإه، فقال:إليك ء ياأكدر، وقيل لأن مذهب زيد تكدر فيها، أي خرج عن قياس مذهبه، وقد اشتركت هذا الاسم مع مسألة الغراوين ،ومفردها غراء إلا أنّ الاصطلاح ا عتمد التفريق ب ا سألت هوأن مفرد الغراوان (إحدى الغراوين)، أما الغراء فهو خاص بالأكدرية. انظر: الاستذكار،442/15، جةالبصر،ص53-76،حاشية ا رشي،8-526، النهر الفائض (ق7/ظ-8/و).

وهي من شواذّ ا سائل[1] ـروجها عن القياس، من كون الأخت فرض ا هذه ا سألة مع ا ـد وهي لا يفرض ا معه، لأنه كأخيها، وأصل ا سألة من ستة لأجل النصف والثلث، للزوج ثلاثة ،وللأم اثنان، والباقي واحد يأخذه ا ـدّ، لأنه من أصحاب السدس بعض ا سائل وقد نفذ[2] ا ال، فتقول/ الأخت فرضي النصف ولا مانع منه، فيعال ا ثل النصف 5/و

فتعول[3] إ تسعة فلما رأى ا ـد أن للأخت أكثر ا له، قال ا أنا كأخيك وشأن الإخوة للذكر مثل حظ الأنثي ، فيضم ما بيده إ ما بيدها فيكون ا ـموع أربعة،وهي لا تنقسم على ثلاثة عدة رؤوسهما، فتضرب ثلاثة التسعة ـرج لك سبع وعشرون[1] ،وهي ما تصح منه {ا سألة}[2] وتقول[3]، من كان له شيء من تسعة أخذه مضروبا ثلاثة، فيكون للزوج تسعة، وللأم ستة، وللأخت أربعة، وللجد انية، هكذا[4] :

	9	27
زوج	3	9
أم	2	6
أخت	3	4
جد	1	8

ع

1) وقد اختلف مسألة الأكدرية إ أقوال:

1/عمر وابن مسعود من الصحابة كانا يعطيان للزوج النصف وللأم السدس وللأخت النصف وللجد السدس، وروي عنهما غ ذلك.

2/ علي وزيد بن ثابت كانا يعطيان للزوج النصف وللأم الثلث وللأخت النصف وللجد السدس. وانظر تفصيل ذلك : الاستذكار، 440/15-442، حاشية الدسوقي ،553/6، شرح الزرقا ،370/8، مواهب ا ليل و امشه التاج والإكليل، 589/8، شرح العقبا على فرائض ا ـو (ق110/و)، ـطوط ـت رقم 1312، ا كتبة الوطنية با ـزائر (ا امة).

2) "ج": نفد.

3) "ب": يوجد شطب هنا على كلمة.

1) "ب" و "ج": سبعة وعشرون.

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

3) "ب" و "ج": فتقول.

4) "ج": هاكذا.

[ا سألة ا الكية]

قوله: **وإن كان لها أخ لأب ومعه إخوةٌ لأم سقط**[1]: الضم " لّها" عائد على الأخت ا ذكورة مسألة الأكدرية، و "معه" عائد على الأخ لأب[2] ،فإذا كان الأخ للأب أو الإخوة مع ا د والإخوة لأم والزوج والأم زالت تسمية الأكدرية عنها وزال العول، وصارت ا سألة تلقب با الكية[3]، وأصلها من ستة ومنها تصح[4] على (مذهب)[5] **مالك،** وذلك أن للزوج ثلاثة، وللأم واحد، وتبقى اثنان يأخذ ا ا د، وحجته على الأخ للأب أن يقول له لو أكن أنا لكنت أنت جوبا بالإخوة للأم وأنا أحجبهم فأنا أحق[6] بذلك الثلث منك ومنهم ،وهذه صورة ذلك :

	6
زوج	3
أم	1
أخ لأم	0
أخ لأم	0
أخ لأب	0
جد	2

1) تصر العلاّمة خليل ،ص 308.

2) "ب" و "ج": عائد على الأخت، وفاعل سقط عائد على الأخ للأب.

3) يت با الكية نسبة الك بن أنس ،لأنه قد خالف فيها زيدا مع شدة اتباعه له الفرائض-وخالفه أيضا شبه ا الكية ،و توريث ا دات، لا غ - . انظر: جة البصر ،ص80، حاشية الدسوقي، 554/6، شرح الزرقا ، 372/8، شرح منح ا ليل، 713/4، مواهب ا ليل و امشه التاج والإكليل، 589-590/8.

4) "ب": وتصح منها.

5) "ب": ساقطة.

6) "ب" و "ج": وأنا أحق.

وأما على مذهب **زيد** فيكون للجد السدس، وللأخ للأب[1] أو الإخوة السدس[2]، ولا شيء ميع الإخوة للأم على كلا ا ذهب ، لأن ا د جبهم، وحجة الأخ للأب على ا د أن يقول له وجود الإخوة للأم وعدمهم مع وجودك كالعدم، وأنت مع الإخوة وأصحاب الفروض أحد ثلاثة أشياء {كما تقدم}[3]، فيأخذ السدس فقط، ويبقى السدس للأخ للأب أو الإخوة، وإن كانوا ثلاثة صحت من انية عشر، هكذا:

	6	18
زوج	3	9
أم	1	3
أخم	0	0
أخم	0	0
أخب	1	1
أخب		1
أخب		1
جد	1	3

[ا سألة الشبيهة با الكية]

وأما الشبيهة با الكية[4] فهي كا الكية، غ أن الإخوة للأب يكون عوضهم الشقائق، وعملها كعملها سواء.

1) "ب" و "ج": وللأخ من الأب.

2) "ب" و "ج": واحد.

3) الأصل "أ": وكما تقدم، وا ثبت من "ب" و "ج".

4) هي لأصحاب مالك، وانظر ذلك: ا راجع السابقة، وشرح التلمسانية (ق40/و).

[باب التعصيب]

قوله:**ولعاصبٍ ورِثَ ا ال{أو الباقي بعد}**[1]**[أصحابِ]**[2] **{الفروض}**[3]**[وهو الابن]** [4] :

هذا لأنه أحد قسمي الوارث، لأنه ا ذكر أصحاب الفروض وفرغَ من تعدادهم شرع هنا بيان العصبة،والعاصب: هو[5] من وز ا ال الانفراد وما بقي منه[6] بعد أخذ صاحب الفرض[7] ما ي له. وأقوى العصبة الابن[8] ولذلك[9] قدمه، ولا يدركه حجب إسقاط، وأقل م اثه

---

1) الزيادة من "ب" و "ج".

2) الزيادة من تصر العلاّمة خليل ص308.

3) الزيادة من "ج"، و "ب": الفرض.

4) الزيادة من تصر العلاّمةخليل، ص308، وانظر هذا:حاشية الدسوقي،554/6،شرح الزقا ، 372/8.

5) "ب" و "ج": وهو.

6) "ب" و "ج": أو مابقي منه.

7) "ب" و "ج": أصحاب الفرض.

8) العصبة ثلاثة أقسام:

1/العصبة بالنفس: وهو من يرث يع ا ال عند انفراده والباقي بعد أصحاب الفروض، وإن يفضل شيء فلا م اث له ،وهم سة عشر وارثا: الأب وا د وإن علا ،والابن وابنه وإن سفُل ،والأخ الشقيق أو لأب، وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب وإن سفُل، والعم الشقيق أو لأب وإن علا، وابن العم الشقيق أو لأب وإن سفُل، وا عتق ذكرا كان أو أنثى، وبيت ا ال.

2/العصبة بالغ : هي كل أنثى احتاجت عصوبتها إ ذكر هو عصبة بالنفس ، وتشمل أربعة أصناف،هي: البنت مع الابن ،بنت الابن مع ابن الابن ،الشقيقة مع الشقيق،الأخت لأب مع الأخ لأب.

3/العصبة مع الغ : وهي كل أنثى تص عاصبة باجتماعها مع أخرى ،و ا اثنان: الشقيقة فأكثر مع بنت أو بنات أو بنت ابن أو بنات ابن، والأخت لأب كذلك عند فقد الشقيقة. انظر: تذيب الأحاديث علم ا واريث، إبراهيم بن أ القاسم بن مطَ ا كمي ،ص122-127، قيق: مد بن إبراهيم الديباجي، الرياض، ط1/(1425هـ -2004م)، ، كشف الغوامض ،ص72، لباب الفرائض ،ص13.

9) "ب" و "ج": ولذا.

سدسان ونصف سدس، كمسألة زوج وأبوين وابن، وهي من اثـ عشر[1]، {للزوج}[2] ثلاثة، وللأب اثنان ،وكذلك[3] للأم، والباقي ـسة (للابن)[4] ، هكذا :

	12
زوجا	3
أبا	2
أما	2
ابنا	5

ونسبة ا ـمسة من الاثـ عشر سدسان ونصف سدس، وا ـراد /بالابن الواحد فما زاد، وأما من لا يدركه حجب إسقاط فثلاثة (أصناف)[5] الأبوان والزوجان وأولاد الصلب[6]، ومن عدا هؤلاء فقد يرث وقد ينحجب[7] ـن هو أقوى منه ،وابن الابن وإن نزل يقوم مقام أبيه عدمه. 5/ظ

ولذلك[8] قال: " **ابنه**[9] :وأتى "بثم "الدالة على التعقب[10] وا ـهلة، لأنه لو أتى بالواو يفد ذلك ا ـقصد الذي أراد، لأن الواو ـطلق ا ـمع[1]،وابن الابن يقوم مقام الابن لكن ينحجب[2] مع وجوده.

---

1) "ب" : اثنا عشر.
2) الأصل "أ": الزوج، وا ـثبت من "ب" و "ج".
3) "ب" و "ج": وكذا.
4) "ب" و "ج": ساقطة.
5) "ب" و "ج": ساقطة.
6) "ب" و "ج": والأولاد للصلب.
7) "ب" و "ج": ـجب.
8) "ب" : ولذا.
9) ـتصر العلاّمة خليل ،ص308.
10) "ب" و "ج": الترتيب.
1) انظر: شرح قطر الندى، ص403.
2) "ب" و "ج": بحجب.

قوله: و**عصب كل أخته**[1] :أي كلّ واحد من ابن الصلب وابن الابن، فيصير أخته عصبة ترث معه للذكر مثل حظ الأنثي .

قوله: **" الأب{ " ا د}**[2]**:** أي من العصبة، والأب[3] إذا يكن ولد ولا صاحب فرض، وكذلك[4] ا د أيضا، وهو يقوم مقام الأب إلا إذا كان مع الإخوة أو مع أحد الزوج والأم، فإن ا معه الثلث من رأس ا ال[5]، وأم الأب ترث معه.

قوله: **والإخوةُ كما تقدم**[6] **:** عطف الإخوة بالواو على ا د لاشتراكهم معه بعض ا الات.

وقوله: **كما تقدم**: أي حكم م اث الإخوة مع ا د من ا قا ة وغ ها.

قوله: **" الشقيق [" لأب]** [7]: أتى بثم للترتيب لأن م اث الأخ الشقيق إ ا يكون بعد {م اث}[8] من ذكر،فإذا يوجد ابن ولا ابن ابن ولا أب ولا جد فإن الأخ الشقيق وز يع ا ال ومابقي منه[9] إن كان هناك صاحب فرض ،وإن يوجد[10] الأخ الشقيق ووجِد الأخ للأب فإنه يقوم مقامه إلا مسألة واحدة فإنه جب فيها، وإن كان فيها الشقيق فإنه يرث وذلك ا سألة ا سماة با مارية[1]، وهي من شواذّ ا سائل لانتقال الأخ الشقيق عن أصله وهو التعصيب إ الفرض.

---

1) تصر العلاّمة خليل، ص308.

2) الزيادة من: "ب" و "ج"، وهو كذلك ا ختصر، ص308.

3) "ج": الأب.

4) "ب" و "ج": وكذا.

5) أي ا سألت العمرية .

6) تصر العلاّمة خليل، ص308.

7) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل، ص308.

8) الزيادة من: "ب" و "ج".

9) "ب" و "ج": أو مابقي منه.

10) "ب" و "ج": وإذا يوجد.

1) "ج": ا مارية.

[ا سألة ا شتركة]

ولذلك قال: {**وهو**}[1] **كالشقيق عدمه**[2] [**إلا ا مارية وا شتركة ، زوج وأم ،أو جدةٌ وأخوان لأم، وشقيق وحده،أو مع غ ه: فيشاركون الإخوةَ للأم**] [3]:والضم [4] ا رفوع عائد على الأخ للأب، وا رور عائد على الشقيق،وتسميتها با مارية لقول الأخ الشقيق للإخوة لأم: [هبوا][5] أن أ كان ارا أليس أمي وأمكم[6] واحدة [7]؟!.

وتسميتها با شتركة لاشتراك الإخوة الأشقاء مع الإخوة للأم (الثلث)[8] ،وبيان ا سألة كما ذكر {الشيخ}[1] زوج وأم أو جدةٌ عوض الأم وأخوان لأم أو أكثر وأخ شقيق أو أكثر، وأصل ا سألة من ستة،للزوج ثلاثة،وللأم واحد ،وللإخوة لأم[2] اثنان،ويبقى الشقيق بغ شيء

---

1) الزيادة من: "ب" و "ج".

2) "ب" و "ج": عند عدمه.

3) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل، ص308.

4) "ب" و "ج": فالضم .

5) الأصل "أ": هب ، والصحيح ا ثبت .

6) "ب" و "ج": أمك.

7) روي أن عمر بن ا طاب سئل عنها، فحكم رمان الأشقاء من ا اث لأ م عصبة ، عرضت عليه العام الثا من خلافته، فقال له الأشقاء: ياأم ا ؤمن هب أن أبانا كان ارا ألسنا من أم واحدة؟! فحكم عمر رضي ا عنه بالتشريك ب الأشقاء والإخوة لأم الثلث، فلما سئل عن رجوعه قال: ذلك على ماقضينا وهذا على مانقضي، وأخذَ من هذه ا سألة الكث من الأصولي قاعدة مهمة ،وهي أن الاجتهاد لاينقض ثله، وتسمى أيضا باليمية وا جرية ، وهي من ا سائل الشاذّة ا ختلف فيها. فعلي وأهل الكوفة وأبو حنيفة وأ د لايرون بالتشريك، أما زيد بن ثابت ف ى بالتشريك وبه قال مالك والشافعي وأهل البصرة. وانظر تفصيل ذلك : الاستذكار، 15/424-425، جة البصر، ص89، شرح منح ا ليل، 4/714،كشاف القناع، 4/429.

8) "ب" و "ج": ساقطة.

1) الزيادة من: "ب" و "ج".

2) "ب" و "ج": للأم.

فيقع الـ اع[1] ويدخل معهم[2] الثلث،وتصح الـسألة من انية عشر، للزوج تسعة، وللأم ثلاثة، ولكل أخ اثنان ،هكذا: [جدول: 01].

وقوله: **الذّكر كالأنثى**[3]**:** لأن م اثهم من قبل الأم والإخوة (للأم)[4] لا فضل بينهم .

ولو فرضت أخا (شقيقا)[5] وأختا شقيقة لصحت الـسألة من اثـ عشر، ولكان لكل أخ وأخت واحد لوفق السهام[6] ،/وهذه صورة ذلك: [جدول: 02]. 6/و

	6	18
زوجا	3	9
أما	1	3
أخا م	2	2
أخا م		2
أخا ش		2

[جدول: 01]

	6	12
زوجا	3	6
أما	1	2
أخا م	2	1
أخا م		1
أخا ش		1
أختا ش		1

[جدول: 02]

ومن شرط[1] تسمية هذه الـسألة بالـ مارية أن يكون فيها: الزوج والأم أو الـ دةُ عوضها وتعدد الإخوة لأم وأخ شقيق فما زاد.

---

1) "ج": التنازع.
2) "ب": معها، و "ج": معهما.
3) ـتصر العلاّمة خليل ،ص308.
4) "ب" و "ج": ساقطة.
5) "ب" و "ج": ساقطة.
6) "ب" و "ج": السهم.
1) "ب" و "ج": شروط.

قوله: **وأسقَطَته أيضا الشقيقةُ الّ كالعاصبِ** [**لبنت أو بنت ابنٍ**] [1]:ضم ا فعول عائد على الأخ للأب، وأتى بكاف التشبيه إشارة إ أن التعصيب قد يكون بالإناث ،وذلك[2] صورة فظ ولا يقاس عليها، وهي إذا وجدت الأخت مع البنت {أو مع بنت ابن}[3] من دون ذكر[4].

قوله:**فأكثر**[5]**:**راجع للمسألت يعا[6]،وهي أن تكون الأخت مع البنت أو البنات أو{مع}[7] بنت الابن{أو}[8]بنات الابن، وكذلك[9] اجتماع البنت وبنات الابن والأخت، ا كم واحد وكذلك[10] الأخوات مع البنت أو البنات، ولا شيء للأخ للأب مع الشقيقة[11] هذه ا سائل، وقد تقوم الأخت للأب مقام الأخت الشقيقة[12] عدمها هذه ا سائل،

وأما مسألة من ترك بنتا وأربع بنات ابنٍ وأختا شقيقة وأخا لأب،فأصلها من ستة، تصح من أربع وعشرين[1]، ويكون للبنت {اثنا عشر}[2] ،ولكل بنت ابن واحد، وللأخت انية،

1) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص308، وفيه وأسقطه أيضا.

2) "ج": كذلك.

3) الزيادة من: "ب" و"ج".

4) "ب" و"ج":ذلك.

5) تصر العلاّمة خليل ،ص308.

6) "ب" : معا ،و "ج":ساقطة.

7) الزيادة من: "ب" و"ج".

8) الزيادة من: "ب" و"ج".

9) "ب" و "ج": وكذا.

10) "ب" و "ج": وكذا.

11) "ب" و "ج": الشقيق.

12) "ب" و "ج": وقد تقدم أن الأخت للأب تقوم مقام الشقيقة.

1) "ب" و "ج": أربعة وعشرين.

2) الأصل "أ": اث عشر، وا ثبت من "ب".

ولاشيء للأخ{لأب}[1] لأن الشقيقة حجبته، هكذا:

	6	24
بنتا	3	12
4بنات ابن	1	4
أختا ش	2	8
أخا ب	0	0

(قوله : **بنو ا**)[2]: ضم ا ثنى عائد على الشقيق والأخ للأب ،وكل واحد يقوم مقام أبيه عدمه[3].

قوله: **" العم الشقيق[" لأب " عم ا دّ الأقرب فالأقرب، وإن غ شقيق ، وقُدم مع التساوي الشقيق مطلقا]**[1]: هو ظاهر، والضابط هذا الباب أن تنظر إ الأقرب إ ا يت فهو أو با ا ث.

---

1) الزيادة من: "ب" و "ج".

2) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب" و "ج"، وانظر: تصر العلاّمة خليل ،ص308.

3) يقول صاحب جة البصر: "إذا فقد الإخوة والذين للأب فبنو ا يت ّلون م لة آبائهم أصل التعصيب لا ماكان يستحقه والدهم، فإذا كان ثلاثة إخوة فمات أحدهم، وترك ثلاثة بن ، مات الثا وترك ابن ، مات الثالث وترك أولاد أخويه، فإن ا ال يقسم على سة، ولا يأخذ كل فريق النصف الذي كان لوالده، خلافا ن وهم،وهذا هو الصواب التمثيل ذه ا سألة ،لاماعند التتائي ومن تبعه"، ص 92.

1) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص308، وقد استدرك صاحب جة البصر على الشيخ خليل حذفه بعض من هو أو بالتعصيب من غ ه ،وهم (ابن العم الشقيق ابن العم لأب عم الأب عم ا د)وهذا بعد قوله:(لأب)- إلا أن الشيخ خليل استدرك هذا بعده، بقوله: (الأقرب فالأقرب)- جة البصر ،ص93.

[العصبة السببية]

قوله: "ا عتق كما تقدم[1] : (أي)[2] فإذا يوجد للميت أحد[3] من العصبة الذين تقدم ذكرهم[4] فإن م اث ا يت ينتقل إ مولاه، وهو الذي أعتقه وإن مات ا باشر للعتق فإنه ينتقل لعاصبه، وهو ابنه وابن ابنه وإن نزل، وإن انقرض جنس الابن انتقل إ الأب، وإذا فقد الأب انتقل إ الأخ، وإذا فقد الأخ انتقل لابنه وإن نزل .

(ولا يرث فيه ا د مع الأخ أو ابنه، لأنه على خلاف النسب[5] ،ولا يورث بفرض[6])[7] ولا يرث فيه زوج ولا أخ لأم، وكذلك[8] الإناث لا يرثن[9] فيه بوجه إلا أن يباشرنَ العتق، فيكون ن بالتعصيب.

قوله[1]:**كما تقدم**: إشارة إ قوله باب الولاء وقدم عاصب النسب {ا عتق}[2][ ][3] عصبته[4] أي عصبة ا عتق من الابن وما بعده، وكان[5] عاصب النسب مقدما لأنه الأصل، وكان

---

1) تصر العلاّمة خليل ،ص308.

2) "ب" و "ج": ساقطة.

3) "ب" و "ج": أحد للميت.

4) أي من العصبة النسبية.

5) "ج": النسبة.

6) "ج": ولا يرث فرضا.

7) "ب" : ساقطة.

8) "ب" : وكذا.

9) "ب" : لا يرث.

1) "ب" و "ج" :وقوله.

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

3) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل، ص301، فصل الولاء ن أعتق.

4) "ج" : عصباته، و تصر العلاّمة خليل، فصل الولاء ن أعتق،قال:(وقُدم عاصب النسب ا عتق عصبته)، ص301.

5) "ب" و "ج": وكون.

ا اث بالولاء شبيها[1] بالقرابة ـصول الوصلة بينهما با لمك، فمن مات وترك زوجة وبنتا و يكن له عاصب نسب، وقد كان وقع عليه ا لمك يوما فإن الباقي من ا سألة وهو ثلاثة أ ا ا {يكون}[2] ولاه، هكذا :

	8
زوجة	1
بنتا	4
مو	3

6/ظ قوله: **بيت ا ال:**[3]{أي}[4] إذا /يوجد وارث نسب ولا مو ، فإن مال ا يت أو مابقي منه{يكون}[5] لبيت ا ال، لأنه نائب عن اعة ا سلم .[6]

[**باب الرد**]

قوله: **ولا يرد**[1] **:** أي {أن}[2] الباقي بعد خروج الفروض لا يرد[3] على من يرث[4] ،

---

1) "ب" و "ج": تشبيها.

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

3) تصر العلاّمة خليل، ص308.

4) الزيادة من: "ب" .

5) الزيادة من: "ب" و "ج".

6) ذلك أن بيت ا ال يعد عاصبا عند ا الكية. انظر: حاشية الدسوقي، 558/6، شرح الزرقا ، 375/8, لباب الفرائض ،ص13.

1) تصر العلاّمة خليل، ص308.

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

3) الرد: لغة: يأ ع الإرجاع والإرسال.
اصطلاحا: هو نقصان من عدد السهام وزيادة مقادير الأنصبة. انظر: ا صباح ا ، ص75، مقاييس اللغة، 386/2، كشف الغوامض، ص358.

4) "ب" و "ج": من ورث.

كمن ترك أما وبنتا وبنت ابن، فإن الباقي {وهو}[1] السدس لبيت ا ال، ولا يرد على الأم و{لا}[2] غ ها ،وهذا مذهب **مالك**[3] رضي ا {تعا }[4] عنه[5].

[باب الدفع لذوي الأرحام]

قوله:**ولا يدفع لذَوي الأرحام**[1]**:**أي الباقي أيضا عن أصحاب الفروض[2]،ويكون(لبيت)[3] ا ال، ولا يدفع الة أو خال أو بنت أخ وشبه ذلك وهذا مذهبنا[4]، وا لاف معلوم[5].

---

1) الزيادة من: "ب" و "ج".

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

3) "ب": وهو الك.

4) الزيادة من: "ب" و "ج".

5) اختلف العلماء الرد إ مذهب :

1/القائلون بعدم الرد: وهو مذهب زيد فقط من الصحابة رضي ا عنهم، فقد كان عل الفاضل عن ذوي الفروض إذا تكن عصبة لبيت مال ا سلم .وبه قال مالك والشافعي ،وروي عن عمر وابن عباس وابن عمر، ولا يثبت ذلك عن واحد منهم، أما ا الكية والشافعية ا تأخرين فقد رجعوا إ القول بالرد لعدم انتظام بيت ا ال ولعدم عدالة الإمام.

2/القائلون بالرد: وهو مذهب سائر الصحابة رضي ا عنهم، إلا أ م اختلفوا كيفية الرد ،وأ عوا على أنه لا يرد على الزوج والزوجة إلا شيء روي عن عثمان رضي ا عنه، وهو لا يصح- ولعل ذلك الزوج أن يكون عصبة ،كأن يكون ابن عم- وبالرد يقول فقهاء العراق من الكوفة والبصرة. انظر تفصيل ذلك: الاستذكار، 15/486-487، بداية ا تهد و اية ا قتصد، 4/1579-1580،هامش حاشية الدسوقي بتعليقات عليش، 8/558.

1) تصر العلاّمة خليل، ص308.

2) "ب" و "ج": أرباب الفروض.

3) الأصل "أ": ساقطة، وا ثـ من: "ب" و "ج".

4) "ب" و "ج": وهو مذهبنا.

5) اختلف العلماء توريث ذوي الأرحام إ مذهب :

1/مذهب زيد بن ثابت من الصحابة ومالك والشافعي وفقهاء ا جاز،أكثرهم من التابع ومن بعدهم ومنهم الفقهاء السبعة ا دينيون وربيعة وأبو الزناد وعطاء وعمرو بن دينار وابن جريج أنه لا م اث م.=

[الإرث بالفرض والعصوبة]

قوله: **ويرثُ بفرضٍ وعصوبة الأب**[1] [ا د **مع بنت وإن سفَلت**] [2]**:** ا ب أن الوارث إما أن يكون صاحب فرض أو عاصبا[3]، عرض[4] له أن يتفق لبعض الورثة اجتماعهما ب ذلك، وهو أن يكون الأب مع جنس البنت فيكون له فرض مسمى وهو السدس، وقد تبقى بقية فيكون هو الأو ا وكذلك[5] ا د[6]، وقد تقدم بيان ذلك.

ومن الأمثلة[1] مسألة بنت وأبوين، فللبنت النصف وللأم السدس وكذلك[2] للأب، ويبقى واحد يأخذه الأب أيضا بالتعصيب، هكذا :

	6
بنتا	3
أبا	2
أما	1

=2/وعند سائر الصحابة ة ث ذوو الأرحام،وبه قال فقهاء العراق والكوفة والبصرة و اعة العلماء سائر الآفاق،إلا أن بينهم ذلك اختلاف توريثهم.انظر أدلة كل فريق الاستذكار،480/15-486.

1) "ب" : وعصوبة الأب وفرض.

2) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل، ص308.

3) "ب" و "ج": وعاصب.

4) "ب" و "ج": وعوض.

5) "ب" : وكذا.

6) انظر: حاشية الدسوقي، 559/6، شرح الزرقا ، 376/8، شرح منح ا ليل، 718/4،مواهب ا ليل و امشه التاج والإكليل، 593/8-594 .

1) "ب" : وأما الأمثلة.

2) "ب" و "ج": وكذا.

قوله:**كابن عم أخ لأم**[1] **:**أتى بكاف التشبيه ليدخل ذلك الزوج يكون مو أو ابن عم[2]،كالأخ للأم يكون ابن عم أو مو ،فيحوز ا ال السدس بالفرض والباقي[3] بالتعصيب[4].

[الإرث بأقوى الفرض]

قوله: **وورِثَ ذُو فرض بالأقوى**[1]**:** "ا ذكر أن ا اث يكون بفرض {أو}[2] تعصيب وقد يكون ما معا عرض له رابع[3]، وهو أن يكون ا اث بسبب ، ولكن لا تمع ما ا اث فيعدلُ إ الأقوى منهما، وبيان ذلك البنت تكون أختا. فالبنوة أقوى من الإخوة، وهذا إ ا يكون ا وس[4] إذا أسلموا، وأما الإسلام فلا يكون ذلك إلا على وجه الغلط.

ولذلك[5] قال: **وإن**[6] **اتفَق ا سلم :[كأم أو بنت أُخت]** [7]**:** مثل أن يقدم غريب

---

1) تصر العلاّمة خليل، ص308.

2) "ب" : ويكون مو وابن عم، و "ج": ويكون مو أو ابن عم.

3) "ب" و "ج": ونصف.

4) اختلف العلماء ا اث بالفرض والعصوبة إ قول :

1/ ن يرث بالفرض والعصوبة (كابن عم أخ لأم) له ا ال كله، السدس بالفرض على أنه أخ لأم والباقي بالتعصيب، وقال ذا القول ابن مسعود وشريح وعطاء وا سن وابن س ين وغ هم.

2/أن للأخ السدس بالفرض، ومابقي فبينه وب ابن العم الذي ليس بأخ لأم، لأنه أخذ فرضه بالقرآن وساوى ابن عمه التعصيب، و ذا قال مالك والشافعي وأبو حنيفة والثوري ،وهو قول زيد وعلي وابن عباس. انظر: الاستذكار، 477/15.

1) تصر العلاّمة خليل ،ص308.

2) الأصل "أ": و، وا ثبت من "ب" و "ج".

3) "ج": رابعا.

4) "ج": ا وسي.

5) "ب" و "ج": ولذا.

6) "ج": فإذا.

7) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص308.

على بلد فيتزوج امرأة {تكون}[1] قد اجتلبت إ ذلك[2] البلد منذ أعوام سلفت، تبـ أ ا أمه بعد أن ولدت منه بنتا، فإنّ تلك البنت ترث من أبيها النصف بالبنوة لا بالإخوة[3].

قوله: **ومالُ الكتا ا ر ا ؤدي للجزية[4] لأهل دينه من كورته[5] :** الكُورة بالضم عبارة عن ا دينة والصقع، وا مع كُور كغرفة وغرف[1]، والكَور بفتح الكاف والواو ا ماعة الكثـ ة من الإبل، وقد يطلق ذلك أيضا على ا ماعة من البقر

ومنه قوله: **[ولا مشب من الثـ ان أفْرده عن كَوره كثرةُ الإغراءِ والطرد]**[2]

فالذمي[3] إذا مات عندنا وكان له مال فورثته أحق اله، وإن يكن له ورثة فَيدفع ماله لأهل دينه من ا وضع الذي هو فيه، لأنّ تأديته للجزية ودخوله ت الأمان/ إ ا كان على نفسه وماله، ولأساقفتهم النظر ذلك. **7/و**

---

1) الزيادة من: "ب" و "ج".

2) "ب" و "ج": إ تلك.

3) الضابط معرفة الأقوى هو أن تنظر كل من لا يسقط ا جب أصلا فهو أقوى، ومن قد يسقط فهو أضعف، كالبنوة والأخوة، أو الأبوة والأخوة، فالأولان لا يسقطان با جب خلافا للأخوة، وعليه فهما الأقوى. هذا وقد اختلف العلماء ذلك إ قوا : فمنهم من يرى بأن صاحب الفرضـ يرث بأقوا ا وهم ا سن والزهري ومالك وأهل ا دينة والشافعي، وأما على رأي علي وابن مسعود والأوزاعي والثوري وغـ هم يرث ما معا. انظر ذلك: حاشية ا رشي، 535/8، جة البصر، ص99.

4) تصر العلاّمة خليل، ص308.

5) "ج": إ ا زية.

1) "ب" : وا مع كقوله: وغرف، "ج": كقوله وعرف.

2) جاء الأصل: ولا مسب عن الثـ ان إفراده * * * كَور كثرةُ الإغْراء والطرد

والصواب ا ثبت كما جاء لسان العرب: قال ابن بري: هذا البيت أورده ا وهري، والطّرد بكسر الدال، قال وصوابه والطّرد برفع الدال، وأول القصيدة:

تا يبقى على الأيام مبتقلٌ * * * جونَ السراة رباع سنه غَرِد

قوله:ولا مشب من الثـ ان: وهو ا سِن،أفرده عن اعته إغراءُ الكلب به وطَرده. انظر: لسان العرب، 155/5، تار الصحاح، ص408.

3) لغة: نسبة إ الذّمة بكسر الذال ا عجمة، وهي اللغة العهد والأمان والضمان.=

[باب أصول ا سائل]

قوله: **والأصول: اثنان، و أربعةٌ، و انيةٌ، [وثلاثةٌ، وستةٌ،واثنا عشر،وأربعة وعشرون فالنصف من اثن ،والربع من أربعة،والثّمن من انية،والثلثُ من ثلاثة،والسدس من ستة]**[1] **:** {وهو ظاهر}[2]وهذه الأصول[3] السبعة متفق (عليها)[4] ،وأما الثمانية عشر والستة والثلاثون مسائل ا د فقد اختلف ذلك[1] على ما بيناه شرح **ابن الشاط**[2] .

وإذا كان أصل ا سألة من اثن فقد يستغرقها صاحبا فرض ،وذلك مسألة واحدة

=اصطلاحا: هو الكافر ا ستوطن دار الإسلام بعهد من إمام ا سلم بإبقائه على دينه ورعايته، مع التزامه با زيةوأحكام الإسلام. انظر: القاموس ا يط،ص1001،لسان العرب، 221/12،ا صباح ا ن ،ص80.

1) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل، ص308.

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

3) الأصول: لغة: ع أصل، وهو اللغة مايبـ عليه غ ه، أو مايستنِد إليه الشيء.

اصطلاحا: هو أقل عدد رج منه فرض ا سألة أو فروضها صحيحا بلا كسر. انظر: ا صباح ا ن ، ص6، حاشية الدسوقي، 561/6، شرح الزرقا ، 378/8، العذب الفائض، 158/1.

4) "ب": ساقطة.

1) فقيل :

1/إ ما تصحيح لا تأصيل، وهؤلاء هم القائلون بأن الأصول سبعة ،وهو قول أكثر الفرضي على ماذكر ابن عرفة.

2/ ا تأصيل لا تصحيح، وهؤلاء هم القائلون بأن الأصول تسعة، وهو قول أكثر فقهاء الشافعية ا تأخرين كالإمام الغزا وا تو وابن الصلاح والنووي، وبعض ا الكية ا تأخرين أيضا كصاحب جة البصر.

فمثال الثمانية عشر: مسألة فيها سدس وثلث الباقي :كأم وجد و سة إخوة لأبوين أو لأب.

ومثال الستة والثلاث : مسألة فيها ربع وسدس وثلث الباقي: كزوجة وأم وجد وسبعة إخوة لأبوين أو لأب. وانظر ذلك: إرشاد الفارض،ص83-90، جة البصر،ص107-108، تدريب ا بتدي وتذكرة ا نتهي علم الفرائض، مد عليش، ص4، طبعة مصطفى مد، ا كتبة التجارية، مصر،ط1/ (1354هـ-1935م).

2) سبقت تر ته القسم الدراسي، ص 72 .

وهي زوج وأخت شقيقة أو لأب[1]،وإن انفرد[2] صاحب الفرض فيكون الباقي للعاصب أو لبيت ا ال، كمسألة زوج وأخ أو عم[3]، وكذلك[4] مسألة بنت أو أخت[5] وعم، وأما إذا كانت ا سألة من أربعة فلا بد فيها من العاصب،ويكون له الربع مسألة زوج وبنت وعم، هكذا:

	4
زوجا	1
بنتا	2
عما	1

ويكون[1] للعاصب ثلاثة أرباع انفراد صاحب الفرض ،كمسألة زوج وابن، أو زوجة وعم[2]

---

1) وتسميان باليتمة ، وهذه صورة ذلك:

	2
زوج	1
أخت ش	1

	2
زوج	1
أخت لأب	1

2) "ب" و "ج": وإذا انفرد.

3) "ج": وعم.

4) "ب": وكذا.

5) "ج": وأخت.

1) "ب" و "ج": وقد يكون.

2) وهذه صورة ذلك:

	4
زوجة	1
عم	3

وأما الثمانية فلا بد فيها من العاصب، (وهي)[1] ن له[2] ن وما بقي كزوجة وابن أو ن ونصف{ومابقي}[3]،كزوجة وبنت وعم أوأخ، للزوجة واحد، وللبنت أربعة،وتبقى ثلاثة للعاصب ،هكذا: [جدول: 01].

وأما الثلاثة فقد يكون فيها من أهل الفروض من يستغرق السهام كمسألة أخوين لأم وأخت شقيقة أو لأب، وتصح[4] من ستة لانكسار سهم الأخوين عليهما ،هكذا [جدول: 02]

وقد تكون الثلاثة ن له الثلث[1] ومابقي كالأم مع العم[2] وكذلك[3] الإخوة[4] للأم مع الأعمام.

	8
زوجا	1
بنتا	4
أخا	3

[جدول: 01]

	3	6
أخام	1	1
أخام		1
أختا ش	2	2
أختا ش		2

[جدول: 02]

---

1) "ب": ساقطة.
2) "ج": ا.
3) الزيادة من: "ب" و "ج".
4) "ب" و "ج": فتصح.
1) "ب" و "ج": ثلث.
2) وهذه صورة ذلك:

	3
أم	1
عم	2

3) "ب": وكذا.
4) "ج": الأخوات.

وقد تكون (ن)[1] له ثلثان (وما بقي)[2] كالبنات مع الإخوة [أشقاء أو لأب][3]،وكذلك[4] الأخوات [شقيقات أو لأب][5] مع الأعمام[6]،وأما الستة فلها طرق {وصور}[7] متعددة وكذلك[8] الاث عشر على حسب ما هو ا طولات كا و[9] .

وقد يوجد الستة من أهل الفروض من يستغرقها كالزوج و الأم والإخوة للأم، هكذا:

	6
زوجا	3
أما	1
أخا م	1
أخا م	1

وقد تزيد السهام على أصل الفريضة[10] ومن ذلك دث العول على ما يأ بيانه إن شاء ا تعا .

---

1) "ب" : ساقطة.

2) "ج" : ساقطة.

3) زيادة يقتضها السياق.

4) "ب" و "ج": وكذا.

5) زيادة يقتضيها السياق.

6) وهذه صورة ذلك:

	3
أخوات ش	2
أعمام	1

7) الزيادة من "ب"، و "ج": طريق وطرق.

8) "ب" و "ج": وكذا.

9) سبقت تر ته ،ص45.

10) "ب" و "ج": وقد ترى السهام على أهل الفريضة.

وقد تكون الستة ن له ثلثان وسدس ومابقي،كالبنات والأم والعم[1]،و{قد}[2] تكون ن له ثلث وسدس وما بقي،كالأم [والأخ للأم][3]والعم[4]و{قد}[5]تكون ن له[6]سدسان ومابقي كالأبوين والابن[7].

---

1) وهذه صورة ذلك:

	6
بنات	4
أم	1
عم	1

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

3) يع النسخ والإخوة لأم، والصحيح ا ثبت.

4) وهذه صورة ذلك:

	6
أم	1
أخ لأم	1
عم	4

5) الزيادة من: "ب" و "ج".

6) "ج": يوجد هنا شطب على كلمة.

7) وهذه صورة ذلك:

	6
أب	1
أم	1
ابن	4

قوله: **والربع والثّلثُ**[1] **أوالسدس من اث عشر**[2]**:** ا كان (مقام الربع)[3] يباين مقام الثلث، ضربنا أحد ا الآخر، فكان ا ارج اث عشر[4] ،وهو أصل ا سألة، كمن ترك زوجة وأما وأخا لأب، ويكون للزوجة[5] ثلاثة،وللأم أربعة ،الباقي سة للعاصب، لأن مسألة اث عشر إذا تكن عائلة فلا بد فيها من العاصب ،هكذا: [جدول: 01]

(قوله: **أو السدس:** [كمن تركت][6] زوجا وبنتا وأما وعما، فا سألة من اث عشر لأجل الربع/والسدس من ضرب نصف أحد ا قام {كامل}[7] الآخر، ويكون[8] للزوج ثلاثة 7/ظ
وللبنت ستة وللأم اثنان ويبقى[9] واحد للعم، هكذا:)[10] [جدول: 02]

	12
زوجا	3
بنتا	6
أما	2
عما	1

[جدول: 01]

	12
زوجة	3
أما	4
أخا ب	5

[جدول: 02]

---

1) "ب": أو الثلث.

2) تصر العلاّمة خليل، ص308.

3) "ب": ساقطة.

4) "ب": اثنا عشر.

5) "ب": فيكون للزوج، و "ج": فيكون للزوجة.

6) يع النسخ ترك، والصحيح ا ثبت.

7) الزيادة من: "ج".

8) "ج": فيكون.

9) "ج": فبقى.

10) "ب": ساقطة.

قوله: **والثّمن والسدس{أو الثلثُ}**[1] **من أربعة وعشرين**[2]**:** ا كان مقام[3] الثمن يوافق مقام السدس بالنصف ضربنا وفق أحد ا كامل[4] الآخر، (وإذا كان الثمن مع الثلث ضربنا كامل أحد ا)[5] كامل الآخر،كمسألة زوجة وبنت وأخ،ويكون[6] للزوجة ثلاثة،ولكل واحد من البنت انية،والباقي سة للأخ،هكذا:[جدول:01].

قوله: **أو الثلث :**فيه مسا ة[7] وهو تابع لغ ه وقد بينا ذلك شرح **ا و ،**ومن هذا الباب مسألة زوجة[8] وأم وبنت وأربع[9] بنات ابن وأخ ،هكذا: [جدول: 02].

ولابد من العاصب هذه ا سائل إذا تكن عائلة.

	24
زوجة	3
بنتا	8
بنتا	8
أخا	5

[جدول: 01]

	24
زوجة	3
أما	4
بنتا	12
أربع بنات ابن	4
أخا	1

[جدول: 02]

---

1) الزيادة من: "ب" و "ج".

2) تصر العلاّمة خليل، ص308-309.

3) "ب" و "ج": وفق.

4) "ج": كمال.

5) "ب" و "ج": ساقطة.

6) "ب" و "ج": فيكون.

7) ذلك أن الثمن لا تمع أبدا مع الثلث ، لأن الثمن لا يكون إلا مع وجود الولد ، ووجود الولد نع من الثلث مطلقا ويرده إ السدس ، ف د الأم إ السدس و جب الإخوة للأم مطلقا ، ولكن ا قصود قد يكون (أصحاب الثلث) ، ذلك أن مقام الثلث ثلاثة ، ففيه تمع الثمن مع الثلث مثل (زوجة وبنت)، أما الوصية فيجتمع الثلث مع الثمن ، خلافا للم اث .وانظر ذلك: جة البصر، ص105.

8) "ب" و "ج": زوج.

9) "ب" : أربعة.

(قوله)[1] :**وما لا**[2] **فرض فيه**[3] **فأصلُها عدد عصبتها**[**وضعف للذكر على الأنثى**]:[4]

الضمير "فيه" عائد على ما وقعت عليه ما وهو ا اث،أي وإذا كان ا اث لا فرض فيه فمسألة الورثة عدد رؤوسهم،كثلاثة أعمام فمسألتهم من ثلاثة وكذلك[5] بنو الإخوة وبنو الأعمام وشبه ذلك،وأما البنون أو الإخوة فإن كان فيهم أنثى فإنه يقسم للذكر مثل حظ الأنثيين ، وهو تص بالبنين والإخوة، وكذلك[6] بنو البنين كمن[7] ترك ابنين وبنتا، فمسألته من سة وكذلك[8] أخوان وأخت، هكذا :

5	
2	أخا
2	أخا
1	أختا

[باب العول]

قوله: **وإن زادت الفروض: أُعيلت**[1] : العول: هو[2] الزيادة وذلك أن تمع من سهام أهل الفروض ما يزيد على مقام الفريضة .

---

1) "ج" : ساقطة.

2) "ب" : وأما لا.

3) "ج" : فيها ، وكذلك ا ختصر،وعليه فا اء هنا عائدة على ا سألة ،لا على ا اث .

4) تصر العلاّمة خليل ،ص309.

5) "ب" : وكذا.

6) "ب" و "ج": وكذا.

7) "ب" : كما ترك.

8) "ب" و "ج": وكذا.

1) تصر العلاّمة خليل ،ص309.

2) "ج": وهو.

ولذلك[1] قال: **فالعائلُ: الستةُ لسبعة،** [**ولثمانية،ولتسعة،ولعشرة**] [2]:كمسألة زوج وأخت لأب وأخ لأم[3]، فأصل ا سألة من ستة ،لأجل النصف والسدس و تمع من السهام سبعة، هكذا : [جدول: 01].

وتعول إ انية،كمسألة زوج وأخت شقيقة أو لأب وأخوين لأم[4] (هكذا)[5]،وتعول إ تسعة (كمسألة)[6] زوج وأم وأخت شقيقة وأخوين لأم، هكذا :[جدول: 02].

	7
زوجا	3
أختا ب	3
أختا م	1

[جدول: 01]

	9
زوجا	3
أما	1
أختا ش	3
أخا م	1
أخا م	1

[جدول: 02]

1) "ب" و "ج": ولذا.
2) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص309.
3) "ب" : وأخ لأب.
4) "ب" و "ج": زوج وأخوين لأم وأخت شقيقة أو لأب.
5) "ب" و "ج": ساقطة، وهذه صورة ا سألة :

	8
زوج	3
أخت ش	3
أخ لأم	1
أخ لأم	1

6) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من: "ب" و "ج".

وتعول إ عشرة وهو غاية العول(فيها)[1] كمسألة زوج وأم وأخت شقيقت {أو لأب وأخوين لأم أو}[2] إخوة (لأم) [3] (هكذا)[4] .

قوله: **[والاثنا عشر]**[5] **إ ثلاثة عشر** [**و سة عشر وسبعة عشر**] [6]**:** أي وتعول [الاثنا (عشر)[7]][8] ثل نصف سدسها إ ثلاثة عشر،كمسألة زوجة وأم وأخت لأب[9] ،هكذا:

	13
زوجة	3
أما	2
أختا ب	4
أختا ب	4

---

1) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من: "ب" .

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

3) "ب" و "ج": ساقطة.

4) "ب": ساقطة، وهذه صورة ا سألة :

	10
زوج	3
أم	1
أخت ش	2
أخت ش	2
إخوة لأم	2

5) الأصل "أ" و باقي النسخ : الاث عشر، وا ثبت من : تصر العلاّمة خليل ،ص309.

6) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص309.

7) "ب": ساقطة.

8) الأصل "أ" و باقي النسخ : الاث ، والصحيح ا ثبت.

9) "ج": وأخت لغ أم.

وتعول إ سة عشر كزوجة (وأخوين لأم)[1] وأخت لأب ،هكذا :[جدول: 01]

وتعول إ سبعة عشر بزيادة الأم هذه {ا سألة}[2] الأخ ة[3].

قوله: **والأربعةُ والعشرونَ: لسبعة وعشرينٍ [زوجةٌ وأبوان وابنتان وهي ا ﻨ ِيةُ لقَول علي : صار ثُمنها تسعاً]** [1]:

ليس ا إلا عولٌ واحد كا ﻨ ية[2]،وهي زوجةوأبوان وابنتان،فللزوجة (الثّمن)[3] ثلاثةٌ وللأبوين السدسان[4] انية، وللبنت الثلثان ستة/ عشر، و ـموع ذلك سبعةٌ وعشرون، هكذا : [جدول: 02]

8/و

	15
زوجة	3
أخا م	2
أخا م	2
أختا ب	4
أختا ب	4

[جدول: 01]

	27
زوجة	3
أبا	4
أما	4
بنتا	8
بنتا	8

[جدول: 02]

---

1) "ب": ساقطة.

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

3) وهذه صورة ذلك:

	17
زوجة	3
أخ لأم	2
أخ لأم	2
أم	2
أخت لأب	4
أخت لأب	4

1) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص309.

2) انظر: إرشاد الفارض، ص97، جة البصر ،ص115، التوضيح شرح ابن ا اجب، ص343.

3) "ج": ساقطة.

4) "ب": للابن السدس، و "ج": وللأبوان السدس.

و يت هذه ا سألة با ـ ية[1]، لأن **عليا**[2] **رضي ا عنه**[3] سئلَ عنها وهو طب على ا ـ ِ فقال: **صار ثُمنها تسعا** يع الزوجةَ، واسترسل خطبته، و هذا دليل على ثبوت العول، لأنّ ذلك كان حضرا َم الغف وفيهم الصحابة ولا نك ، و ثل هذا يرد على من يقول[1] بعدمِ العول وأنه لو قدم من قدمه ا يكن عولٌ أصلاً وأُورد عليه مسألةُ زوج وأم وأخت [2].

[باب تصحيح ا سائل]

قوله: **ورد كُل صنف انكسرت**[3] **عليه سهامه إ وفقه :** هذا فصل: الانكسار[4] وهو يقع

---

1) "ب" و "ج": ا ـ ية.

2) "ج": علي.

3) هو علي بن أ طالب بن عبد ا طلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي ا ا ي ،أبو ا سن، أول الناس إسلاما قول كث من أهل العلم، ولد قبل البعثة بعشر سن ، شهد مع الن صلى ا عليه وسلم ا شاهد كلها إلا غزوة تبوك، تو ا لافة بعد عثمان رضي ا عنه، ويعد من أك علماء الصحابة الفرائض، استشهد رمضان عام 40هـ. انظر تر ته : الإصابة ييز الصحابة ،أ د بن حجر العسقلا ، 564/4-566، قيق: علي مد البجاوي، دار ا يل، ب وت، ط1/(1412هـ-1992م)، الاستيعاب معرفة الأصحاب، أبو عمر بن عبد ا ، 1089/3، قيق: علي مد البجاوي، دار ا يل، ب وت،ط1/(1412هـ-1992م).

1) "ب" و "ج": قال.

2) وتلقب هذه ا سألة با باهلة، وقال ذلك ابن عباس رضي ا عنهما ا عرضت عليه هذه ا سألة: للزوج النصف وللأم الثلث والباقي للأخت، وقال: من شاء باهلته، إن ا سائل لاتعول، إن الذي أحصى رمل عا عددا، عل مال نصفا ونصفا وثلثا، هذان النصفان ذهبا فأين موضع الثلث؟ وأ ا لو قدموا من قدم ا وأخروا من أخر ا ماعالت فريضة أبدا، فقيل له: مالك تقل هذا لعمر؟ فقال: كان رجلا مهابا فهبته، وقد تكرر دعاء ابن عباس رضي ا عنهما إليها، فقال مرة لزيد ومرة لعطاء ومرة لزفر ومرة يسم ا خاطب، وقيل إن ا باهلة لقب لكل عائلة. العذب الفائض، 164/1.

3) "ب" : إنكسر.

4) الانكسار: هو عدم انقسام السهام على الورثة أو بعضهم، وا سألة ا نكسرة :هي ال لا تنقسم سهامها على الورثة فيها أو بعضهم و تاج حينئذ إ التصحيح. انظر: الفرائض ،عبد الكر بن مد اللاحم، ص49، مكتبة ا عارف، ط1/(1406هـ).

على فريق واحد، وعلى فريقة ، وعلى ثلاث[1] فرق، ويقال فريق وحيز وصنف وطائفة ونوع، وكلها ألفاظ مترادفة[2].

(وقوله)[3] : **إ وفقه**[4] **:** إن توافق[5] كمن [تركت] [1]زوجا وست[2] بنات وأخاً، فأصل ا سألة من اث عشر[3] (فللزوج ثلاثة)[4] وللبنات منها انية، وهي لا تنقسم على الستة عدد الرؤوس[5] ولكن توافقها بالنصف، فتضرب نصف الستة وهو ثلاثة أصل ا سألة، رج لك ستة وثلاثون، تقولُ من (كان)[6] له شيءٌ من اث عشر أخذه مضروبا ثلاثة ،فيكون للزوج تسعة، ولكل بنت أربعة، وللأخ[7] ثلاثة، هكذا :

	12	36
زوجا	3	9
6 بنات	8	24
أخا	1	3

1) "ب" و "ج": ثلاثة.
2) انظر: العذب الفائض، 174/1.
3) "ج": ساقطة.
4) تصر العلاّمة خليل، ص309.
5) "ج": إن يتوفقا.

1) النسخ ا عتمدة : ترك ، والصحيح ا ثبت .
2) "ج": ستة.
3) "ب" : اثنا عشر.
4) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب" و "ج".
5) "ب" و "ج": على عدد رؤوسهم.
6) "ب" و "ج": ساقطة.
7) "ج": وللأخت.

قوله: **وإلا ترك**[1] : أي وإن توافق سهام الفريق لرؤوسهم[2] ،ترك ذلك العدد فوظا ّ انظر[3] سهام من عداه على غ ه[4] ،فإن انقسمت عليهم فاضرب حصةَ[5] عدة الرؤوس ا فوظة أصل ا سألة ومن ا ارج تصح، كمن ترك أربع[6] زوجات وثلاثة إخوة (فأصل)[1] ا سألة من أربعة، للزوجات[2] واحد على أربعة، منكسِر، فتضرب الأربعةَ عدة الزوجات أصل ا سألة رج لك ستةَ عشر، ومنها تصح هكذا:

	4	16
4 زوجات	1	4
3 إخوة	3	12

قوله: **وقَابِل ب اثن ِ وخذْ أحد ا ثلَ ِ**[3] [**أو أكثر ا تداخل ِ وحاصلَ ضربِ أحد ا وفق الآخر إن توافقا،وإلا فَفي كُله ،إن تباينا**][4] **:**هذا الانكسار على فريق ، والعمل ذلك أن تنظُر أولا سهام كلّ فريق على رؤوس أصحابه، فلا لو من[5] أن تنقسم أو لا؛ فإن انقسمت يكن انكسار وإن تنقسم فلا لو[6] من أمرين، إما أن توافق، أو تباينَ،

---

1) تصر العلاّمة خليل، ص309.
2) "ب": لرؤوسه.
3) "ب" و "ج": نظر.
4) "ب" و "ج": مع غ ه.
5) "ب" و "ج": لة.
6) "ج": أربعة.
1) "ج": ساقطة.
2) "ج": فللزوجات.
3) "ب": وقابل ب اثن واحد ا ثل ، و "ج": وقابل ب اثن وأخذ أحد ا ثل ،و ا ختصر: فخذ أحد ا ثل ،ص309.
4) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل، ص309.
5) "ب": فلا لو إما، و "ج": فلا لو من.
6) "ب" و "ج": فلا لو.

فإن وافقت[1]فأثبت الوفقَ، أو باينت[2] فأثبت ا ملةَ، افعل كذلك مع الفريق الثا ، بعد ذلك انظر ب العددين ا ثبتة ، فإن اثلا ضربت أحد ا ا سألة[3]، وإن تداخلا ضربت الأك ، وإن تباينا ضربت أحد ا الآخرِ وا ارج {أصل}[4] ا سألة، وإن توافقا ضربت وفق أحد ا كامل الآخر وا ارج أصل ا سألة، ومن ا ارج تصح، ومثالٌ من التماثل: مسألة من ترك أربع زوجات وأما وأربعة أعمام، فسهام الزوجات /تباين عدةَ رؤوسهن، 8/ظ
وكذلك[1] سهام الأعمامِ، وعددهم مثل عدد[2] الزوجات فتستغ بأحد ا، وتضربه أصل ا سألة ، ـرج لك انية وأربعون، ومنه[3] تصح ،هكذا:

48	12	
12	3	4 زوجات
16	4	أما
20	5	4 أعمام

ومثالٌ من التداخلِ: من ترك أربع زوجات و انية أعمام أو إخوة شقائق أو لأب،فأصل ا سألة من أربعة، وسهام الزوجات تباين{عدد}[4] رؤوسهن،فتثبت[5](الأربعة)[6] وكذلك[7] سهام[8]

---

1) "ب" و "ج": فإن توافقت.

2) "ج": أو تباينت.

3) "ب" و "ج": مسألته.

4) الزيادة من: "ب" و "ج".

1) "ب" و "ج": وكذا.

2) "ب" و "ج": عددهم.

3) "ب" و "ج": ومنها.

4) الزيادة من: "ب" و "ج".

5) "ب" و "ج": فثبت.

6) "ب" و "ج": ساقطة.

7) "ب" و "ج": وكذا.

8) "ج": سهل.

الإخوة، فتأخذُ عدتم وتنظُرها[1] مع الأربعة د ا[2] متداخلا ، فتأخذُ الأك وهو[3] الثمانية تضر ا أصل ا سألة{وهوأربعة}[4] ـرج لك اثنان وثلاثون،ومنها تصح ويكون[1] لكل زوجة[2] اثنان ولكل أخ ثلاثةٌ ،هكذا :[جدول: 01]

ومثالٌ من التباين: من ترك [ثلاثة][3] إخوة لأم و ـسة لأب، فأصل ا سألة من ثلاثة، وتصح من ـسة وأربع ، وذلك أن[4] للإخوة للأم واحد على ثلاثة تباينها، فتثبت[5] الثلاثة،والاثنان تباين ا ـمسة{فتثبت ا ـمسة}[6] وهي تباين الثلاثة،فتضرب أحد ا[7] الآخرِ ـرج لك ـسة عشر وهي ماتضرب أصل ا سألة وهي ثلاثة، وتقولُ من كان له شيءٌ من ثلاثة أخذه مضروبا ـسة عشر، هكذا: [جدول: 02]

	4	32
4 زوجات	1	8
8 إخوة	3	24

[جدول: 01]

	3	45
3 إخوة لأم	1	15
5 إخوة لأب	2	30

[جدول: 02]

---

1) "ب" و "ج": فتضر ا.
2) "ب" و "ج": فتجد ا.
3) "ب" و "ج": وهي.
4) الزيادة من: "ب" و "ج".
1) "ب" و "ج": فيكون.
2) "ب": للزوج.
3) يع النسخ:ثلاث ، والصحيح ا ثبت.
4) "ب" و "ج": لأن.
5) "ب" و "ج": فثبت.
6) الزيادة من: "ب" و "ج".
7) "ب" و "ج": إحد ا.

ومثالٌ من التوافق: من ترك أربع زوجات وأما[1] وأختا وستة أعمام، فأصل ا سألة من اث عشر وسهام الفريق تباينهما، والفريقان متوافقان[2] بالنصف،فاضرب نصف أحد ا[3] كامل الآخر رج لك {اثنا عشر}[4]، اضر ا ا سألة رج لك أربعة [وأربعون][5]ومائة،ومنها تصح، وتقول:ُ من كان له شيء من اث عشر أخذه مضروبا اث عشر[6]، فيكون للأم[7] أربعة وعشرون،ولكل[8] زوجة تسعة،وللأخت[9] اثنان وسبعون،ولكل عم اثنان ،هكذا:

	12	144
أما	2	24
4 زوجات	3	36
أختا	6	72
6 أعمام	1	12

قوله: " ب ا َاصل والثالث[10]**:**أي تقابل ب ا اصل من العددين والعدد الثالث،{وهذا}[11] الانكسار على ثلاث[12]فرقٍ ،وتكونُ الفرق كلّها أو راجِعها[1] متوافقة .

1) "ب" و "ج": وجدة.
2) "ب" و "ج": متفقان.
3) "ب" و "ج": إحدا ا.
4) الأصل أ": اث عشر، وا ثبت من "ب".
5) يع النسخ: وأربع ، والصحيح ا ثُبت.
6) "ب" : اثنا عشر.
7) "ب" و "ج": للجدة.
8) "ب": يوجد شطب هنا عى كلمة.
9) "ج": ولأخت.
10) تصر العلاّمة خليل، ص309.
11) الأصل "أ": وكذا، وا ثبت من "ب" و "ج".
12) "ب" و "ج": ثلاثة.

1) الراجع: هو ا زء الذي به يتشارك العدد مع العدد الآخر، أي أقل جزء يشترك فيه العدد الأك مع الأصغر. انظر: شرح فرائض ا و للعقبا (ق128/و).

والعمل الانكسارعلى ثلاث[1] فرق (كالعمل)[2] الانكسار على فريق ، تنظر بعد ذلك بـ الأعداد الثلاثة، وهي عدة كل فريق أو راجعه، فلا لو من التماثل، أو التداخل، أو التباين، أو التوافق لا غ ، والتماثل[3] {هو}[4] أن يكون كل عدد من الفرق[5] اثل صاحبه مثل أربعة مع أربعة والتداخل أن يكون أحد ا يعد[6] ا ميع مثل الأربعة مع الثمانية والأربعة {والعشرين}[7] والتباين {هو}[8] أن لا يكون بـ الأعداد نسبة لا من نصف ولا {من}[9] ثلث ولا عشر ولا غ ذلك،كالأربعة وا مسة والسبعة،فهنا[10] يضرب بعضها بعض،والتوافق (هو)[11] أن تكون الأعداد كلها[12] تتفق عدد ما كالأربعة و الستة والعشرة،فكلها تتفق[13] الأنصاف، فتصير عددين منها واحد، وذلك الأربعةُ[14] مع الستة رج لك {اثنا عشر}[15] /تنظُرها مع العشرة، د ا يتفقان بالأنصاف،فتضرب نصف أحد ا كامل الآخر، رج لك 9/و

1) "ب" و "ج": ثلاثة.
2) ساقطة من الأصل "أ"، وا ثبت من "ب" و "ج".
3) "ب" و "ج": فالتماثل.
4) الزيادة من "ب".
5) "ب" و "ج": الفريق.
6) "ب" و "ج": بعض.
7) الأصل "أ": والعشرون, وا ثبت من "ب" و "ج".
8) الزيادة من "ب".
9) الزيادة من "ج".
10) "ب" : فهذا.
11) "ب" : ساقطة.
12) "ب" : يوجد شطب هنا على كلمة.
13) "ب" و "ج": يتفق عددها.
14) "ب" : كالأربعة.
15) الأصل "أ": اثـ عشر، وا ثبت من: "ب".

ستون وهو الذي يضرب الفريضة على ما يأ بيانه إن شاء ا تعا ، و التباين تضرب[1] بعضها بعض وا ارج أصل الفريضة، وعو ا إن كانت عائلة، و التداخل تضرب[2] الأك ، و التماثل تضرب[3] أحد ا .

قوله: **ثُم كذلكَ**[**وضرب العول أيضا**] [4]**:** عطف بثُم على ا اصل والثالث، أي كذلك تنظر إذا كان الانكسار على أربع[5] فرق، وتفعلُ كما فعلت الانكسار على ثلاث[6] فرق،وهذا على مذهب **زيد** الذي يورثُ ثلاثَ جدات[7]،وذلك {بابي}[8] الاث عشر والأربعة والعشرين على ما بينا ذلك شرح **فرائض التلق** ،ولنذْكُر من باب الانكسار على ثلاث[9] فرق أربعة[10] أمثلة، لتستدل بذلك على ما يرِد عليك من هذا الباب :

1) "ب" و "ج": يضرب.
2) "ب" و "ج": يضرب.
3) "ب" و "ج": يضرب.
4) الزيادة من : تصر العلاّمة خليل، ص309.
5) "ب" و "ج": أربعة.
6) "ج": ثلاثة.
7) و ذلك قال صاحب ألفية الفرائض:

والكسر إما أن يقع على فريق * * * أو إن يقع على فريقـ حقيق
أو بثلاث باتفـ ـاق يقـ ـع * * * أو بأربعٍ وماءـ ـليه أجـ ـمعوا
إذْ مالك على الثلاث اقتصر * * * إذْ إرثُ جدات ثلاث لا يرى
وغ ه يـ ـرى انكسـ ـارا فيه * * * ولايـ ـزيد كلهـ ـم عليه

أي أن الانكسار لايزيد على أربعة فرق وذلك باتفاق. انظر: العذب الفائض، 174/1-180.
8) الأصل "أ": باب،وا ثبت من:"ب"و"ج".
9) "ب" و "ج": ثلاثة.
10) "ب" و "ج": وأربعة.

الأو : من التماثل[1] ،وذلك مسألةُ من ترك أربع زوجات وستةَ عشر أخا لأم وأربعة أعمام، فأصل ا سألة من اث عشر[2] لأجل الربع والثلث، وتصح من انية وأربع ، من ضربِ أحد الفرقِ[3] أصل ا سألة، وتقُولُ من كان له شيءٌ من أصلها أخذه مضروبا فيما ضربت فيه، ويكون[4] لكل زوجة ثلاثة، ولكل أخ واحد، ولكل عم سة، هكذا:[جدول: 01]

ومثال من التداخل من ترك زوجت واثن وثلاث أختا لأب و انية أعمام، فأصل ا سألة من اث عشر، وتصح من ستة وتسع ، وذلك من ضربِ الثمانية أصلها، ويكون[5] [للزوجت][6] {اثنا عشر}[7] {ولكل أخت}[8] اثنان ،{ولكل عم}[9] واحد، هكذا: [جدول: 02]

	12	48
4 زوجات	3	12
16 أخا لام	4	16
4 أعمام	5	20

[جدول: 01]

	12	96
زوجتان	3	24
32 أختا ب	8	64
8 أعمام	1	8

[جدول: 02]

1) "ب" : التداخل.
2) "ب" : اثنا عشر.
3) "ب": الفريق، و "ج": الفرية .
4) "ب" و "ج": فيكون.
5) "ب" و "ج": فيكون.
6) الأصل "أ": للزوجة، و "ب": للزوج ، والصحيح ا ثبت.
7) الأصل "أ" :اث عشر، وا ثبت من "ب".
8) الأصل "أ": وللأخت، وا ثبت من "ب" و "ج".
9) الأصل "أ": وللعم، وا ثبت من "ب" و "ج".

ومثال من التباين مسألة{من ترك}[1] زوجتـ وثلاث أخوات شقائق و سة إخوة لأم، فأصل ا سألة من اثـ عشر[2]، وتعول إ سةَ عشر، وتصح من سـ وأربعمائة، وذلك من ضربِ ثلاثـ ا سألة مع عو ا، ويكون[3] [لكل زوجة][4] سة وأربعون، ولكل أخت انون، ولكل أخ أربعة وعشرون، هكذا :[جدول: 01]

ومثال من التوافق (مسألة)[5] أربع زوجات و انية وأربعون أختا شقيقة أو لأب وعشرة أعمام، فأصل ا سألة من اثـ عشر[6] ، وتصح من عشرين وسبعمائة، من ضرب الستـ فيها ويكون[7] لكل زوجة سة وأربعون، ولكل أخت عشرة، ولكل عم ستة، هكذا : [جدول: 02]

	15	450
زوجتان	3	90
3 أخوات ش	8	240
5 إخوة لأم	4	120

[جدول: 02]

	12	720
4 زوجات	3	180
48 أختا ش	8	480
10 أعمام	1	60

[جدول: 01]

1) الزيادة من: "ج".
2) "ب" : اثنا عشر.
3) "ب" و "ج": فيكون.
4) الأصل "أ": للزوجة، و "ج": لكل فرد، والصحيح ا ثبت.
5) "ب" و "ج": ساقطة.
6) "ب" : اثنا عشر.
7) "ب" و "ج": فيكون.

زيادة بيان النظر بـ الأعداد[1] ا توافقة: وذلك بوجه ، أحد ا طريق الكوفي ، والثّا طريق البصري ، فأما على طريق الكوفي : فإنك تنظر بـ عددين[2] وتصيرهما واحدا، وتفعلُ كذلك مع الثالث، وبيان ذلك الأربعة عدد الزوجات والستة راجع الأخوات[3]،فترد العددين إ اث عشر بضرب[4] وفق أحد ا كامل الآخر، تنظُر الاث [5] عشر مع العشرة عدة[6] الأعمام، فتجد ا متوافق بالنصف،/ فتضرب نصف أحد ا كامل الآخر، رج لك ستون وهو {ما}[7] يضرب أصل ا سألة. 9/ظ

وأما على طريقِ البصري فإنك تقف أحد الأعداد الثّلاثة، والأو وقْف الأك [8]، تخرِج وفق كل واحد من العددين، وتنظر بـ الوفق ،وما حصل من ذلك تضربه ا وقوف،وبيانُ ذلك أن تقف العشرة، وتنظر معها الأربعة، فتجدها توافقها بالنصف، فتأخذ نصف الأربعة و فظه، تفعل كذلك بالستة، تنظر بـ الراجِع فتجد ا [متباين][9]، فاضرب أحد ا {كامل}[10] الآخر، رج لك ستة،اضر ا ا وقوف، رج لك ستون،وهو ا طلوب[11].

---

1) "ج": زيادة بيان نظر الأعداد.
2) "ب" و "ج": العددين.
3) "ج": للأخوات.
4) "ب" و "ج": إ اثنا عشر تضرب.
5) "ج": إ الاث عشر.
6) "ج": عدد.
7) الزيادة من: "ب" و "ج".
8) "ب" و "ج": الأكثر.
9) يع النسخ : متباينان ، والصحيح ا ثبت .
10) الزيادة من: "ب" و "ج".
11) انظر: التوضيح شرح تصر ابن ا اجب، ص354-357.

و هذا وجه آخر وهو طريقة ا لمّ: وذلك أن تحل كل عدد إ أئمته ا تركّب منها، تأخذ أئمةَ أحد الأعداد، وتأخذُ من أئمة غ ه ما يتكرر معها، وتضرب بعضها بعض ج لك ا طلوب،وبيان ذلك أن لمّ الأربعة إ الاثن مرت ،والستة إ الثلاثة[1] واثن ، والعشرة إ ا مسة[2] واثن ، فإذا أخذت أئمة {الأربعة}[3]،أخذت (من)[4] أئمة الستة ثلاثة فقط، ومن أئمة العشرة سة لاغ ، تضرب يع ذلك بعضه بعض[5] ج لك ستون،وهو ا طلوب وحل الأعداد إ أئمتها[6]{هو}[7]أصل إعمال طريقة الفريضة بالكسور[8]وهي الطريقة ا استنبطها الشيخ الفقيه الإمام فريد عصره **أبوالقاسم عبد الر ن بن ي القرشي**[9] (وأسس قواعدها)[10] وضبط معاقدها، ولا تاج[11] هذه الطريقة إ النظر أصل الفريضة ولا إ النظر تصحيحها، ولا إ النظر ب الفرق، ولا غ ذلك، وإنما يعطى الوارثُ من الواحد بنسبة ما ب له فقط،وإن بقي بعد ذلك شيء أعطي العاصب[12] ولا شطط،

---

1) "ب" و "ج": ثلاثة.

2) "ب" و "ج": سة.

3) الأصل "أ" أئمة الأئمة ،وا ثبت من : "ب" و "ج".

4) "ب" و "ج": ساقطة.

5)أي تضرب3×5× (2×2)=60.

6) "ب" و "ج": ا نتهى.

7) الأصل "أ": هي، وا ثبت من "ب" و "ج".

8) "ب" و "ج": الكسور.

9) هو أبو القاسم عبد الر ن بن بن ا سن بن مد القرشي الأموي نزيل اية ، ا تو سنة 580هـ ،كان إماما بارزا علم ا والفرائض .انظر تر ته :درة ا جال 15/1.

10) "ب" و "ج": ساقطة.

11) "ب" و "ج": ولا تاج.

12) "ب" و "ج": مع ذلك شيء أعطي للعاصب.

هذا[1]هو نص القرآن{العظيم}[2]، وذلك النصف، أو الربع، أو السدس، وشبه ذلك، وقد كنت سلكت هذا ا ع شرح هذه الفرائض سن ا داثة، ولكن رأيت ا ألوف بعد ذلك[3] على خلافه لقصور ا مم وتكاسلها[4] عن التطّلع إ قيق ا سائل،وركو ا إ ما يقرب إ الأفهام، فأضربت عن ذلك صفحا وبينت ما قصدت إيضاحه شرحا و درالقائل:

غزلت م غزلا دقيقًا فلم أجد لغزلي نساجا فكسرت مغز [5]

قوله: **و الصنفَ ِ [اثْنتا عشرة]**[6]**صورةً**[**لأنّ كلّ صنف إماأن يوافق سهامهُ، أويباينها، أو يوافق أحدهما ويباين الآخر، كلّ إماأن يتداخلا،أويتوافقَا،أويتباينا،أو يتماثَلا**] [7]**:**(أي)[8] و الانكسار على صنف ، وذلك من ضرب ثلاثة أربعة، والثلاثةُ هي أن يباين[9] كلّ صنف سهامه،أو يوافق، أو يباين أحد ا ويوافق[10] الآخر، ّ بعد ذلك لا لو كلّ عددين من الثلاثة أصناف عن أربعة أقسام، إما أن يتماثلا كالأربعة مع مثلها، أو يتداخلا /كالأربعة مع الثمانية، 10/و أو يتباينا كالأربعة مع ا مسة، أو يتوافقا كالأربعة مع الستة،{ففي التماثل تستغ }[11] بأحد ا وتضربه ا سألة،{و التداخل}[12] تضرب الأك ،[و التباين][13] تضرب أحد ا

---

1) "ب" و "ج": وهذا.

2) الزيادة من: "ب" و "ج".

3) "ب" و "ج": مع ذلك.

4) "ب" : تكسلها.

5) أعثر على قائله.

6) الأصل "أ": اث عشر، و "ب": اثنا عشر، وا ثبت من ا ختصر ،ص309.

7)الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص309.

8) "ب" و "ج": ساقطة.

9) "ب" و "ج": أن تباين.

10) "ب" و "ج": أو يوافق.

11) الأصل "أ": فالتماثل يستغ ، وا ثبت من "ب" و "ج".

12) الأصل "أ": والتداخل ، وا ثبت من "ب" و "ج".

13) الأصل "أ": والتباين، و "ب" و "ج": و التماثل، والصحيح ا ثبت.

الآخر، وما خرج ا سألة،(والتوافق تضرب وفق أحد ا كامل الآخر،وما خرج ا سألة)[1] تقولُ من كان له شيء من ا سألة أخذه مضروبا فيما ضربت فيه على ما تقدم، وا صنف اقتصر هنا[2] بالرمز والإشارة إ ما هو معلوم كتب أهل هذه الطريقة، ومن أراد (ابتداء)[3] التعليم هذا الفن فعليه بفرائض **التلق**[4]**،** فإنه ضبط القواعد وب ا سائل،وقد بينا ذلك {شرحها}[5] على أ ما ينبغي.

قوله: **فالتداخلُ**[6] **أن يفنِي أحد ا الآخر أولا**[7] **:** وذلك بشرط أن يكون الأصغر نصف الأك ِ أو أقلّ كالأربعة مع الثمانية،أو مع الاث عشر،أو مع العشرين، وكذلك[8] السبعة مع الثمانية والعشرين، أو مع التسعة والأربع ، وشبه ذلك.

قوله: **وإلاّ فإن بقي واحد فَمباين**[9]**:** أي وإن ( )[10] يفنِ الأصغر الأك ، وانتهيت إ الواحد،فهمامتباينان،كالأربعة مع ا مسة،وكذلك[11]الأربعة مع التسعة،ومع السبعة و العشرين.

قوله:**وإلاّ فا وافَقَةُ** [**بِنسبة مفرد للعدد ا ُفْنِي آخرا**] [12]**:**أي وإن يكن العددان متماثلا [13]،

---

1) "ب" و "ج": ساقطة.

2) "ب" و "ج": وا ص هنا اختصار _ ومع ا ص: صاحب ا صنف "ا ختصر"_.

3) "ب" و "ج": ساقطة.

4) التلق هو كتاب تصر فقه ا الكية للقاضي عبد الوهاب.

5) الأصل "أ": شرحنا، وا ثبت من "ب" و "ج".

6) "ب" و "ج": والتداخل.

7) تصر العلاّمة خليل، ص309.

8) "ب" و "ج": وكذا.

9) "ب" و "ج": فمتباين، وهو كذلك ا ختصر ،ص309.

10) "ب" و "ج": ساقطة.

11) "ب" و "ج": وكذا.

12) الزيادة من : تضر العلاّمة خليل،ص309.

13) "ب" و "ج": متماثلان.

ولا متداخل[1]،ولا متباين[2]،فهما متوافقان لا الة، وتكون ا وافقة بينهما بنسبة واحد من العدد ا ف آخرا.

وبيان ذلك العشرين مع الستة والثلاث ، فإذا أسقطت الأصغر من الأك ِ بقي لك[3] ستة عشر أسقطها من الأصغر {يبقى}[4] لك أربعة، وهي تف الستة عشر ونسبة واحد من الأربعة ربع، فتقول العشرون توافق الستة والثلاث [5] بالربع، وكذلك[6] الستة والثلاثون توافق الواحد والثمان [7] بالتسع، والواحد والعشرون[8] توافق الستة وا مس (بالسبع، والثلاثة والثلاثون توافق ا مسة وا مس)[9] با زء من أحد عشر[10]،و يذكر التماثلَ لأنه ب بنفسه[11].

[باب قسمة التركات]

قوله: **ولكُل من التركة** [12]**:**هذا هو باب قسمة التركات،وهو ا قصود بالذّات من هذا العلم، وهو أن يعرف كُل وارث قَدر ما ب له منها،و التوصل إ ذلك وجوه على حسب ما بينا ذلك شرح **ا و** [13].

---

1) "ب" و "ج": متداخلان.

2) "ب" و "ج": متباينان.

3) "ب" و "ج": يبقى لك.

4) الأصل "أ": يبق، وا ثبت من "ب" و "ج".

5) "ج": الستة والثلاثون.

6) "ب" و "ج": وكذا.

7) "ب" و "ج": أحد ا والثمان .

8) "ب" و "ج": الواحد و العشرين.

9) "ب" و "ج": ساقطة.

10) "ج": إحدى عشر.

11) "ب" و "ج": نفسه.

12) تضر العلاّمة خليل،ص309.

13) وكذلك بغية ا بتدي وغنية ا نتهي ، للمؤلف،(ق5/ظ) خ ،وانظر إضافة إ الطرق ا ذكورة الشرح طرقا أخرى : إرشاد الفارض ،ص216-217،العذب الفائض، 115/2.

وقوله[1]: **بِنِسبة حظه من ا سألة[2]:** هذا أحد الأوجه[3]،وهو طريقة النسبة، وذلك أن تقول ما نسبة حظ الوارث من ا سألة؟ فتقول الربع، فتدفع له ربع التركة، وكذلك[4] غ ه من الورثة.

قوله: **أو تقْسم التركة[5] على ما صحت منه ا َسألة[6] :** رج {منه}[7] جزء سهمها[8]، /تضرب[9] فيه لكلّ وارث، رج ما ب له من التركة، وعكس القسمة الضرب، وذلك أن تضرب سهام الوارث لة التركة، وتقسم ا ارج على ما صحت منه ا سألة. 10/ظ

قوله: **كزوجٍ وأم وأخت[للزوج: ثلاثةٌ، والتركةُ عشرون ، فالثّلاثةُ من الثّمانية ربع و ن، فيأخذُ سبعةً ونصفاً]**[10] **:**أصل ا سألة من ستة وتعول إ انية، ومنها تصح، (والتركة عشرون)[11] وإذا قَسمت التركة عليها[12] خرج {لك}[13]اثنان ونصف وهو جزء السهم،

---

1) "ب" و "ج": قوله.

2) "ب" و "ج": التركة،و ا ختصر "ا سألة" ،ص309.

3) "ب" و "ج": الوجوه.

4) "ب" و "ج": وكذا.

5) "ب" و "ج": أي تقسم التركة.

6) تصر العلاّمة خليل،ص309.

7) الزيادة من: "ب" و "ج".

8) أي حظ السهم الواحد من ا سألة. العذب الفائض، 174/1.

9) "ب" و "ج": فتضرب.

10) الزيادة من : تصرالعلاّمة خليل ،ص309.

11) "ب" و "ج": ساقطة.

12) "ب" و "ج": عليها التركة.

13) الزيادة من: "ب" و "ج".

اضرب فيه (للزوج)[1] ﺮج لك سبعة ونصف،وكذلك[2]للأخت و ﺮج للأم ﺴة،وهذه صورة ذلك:

	8	20
زوجا	3	½7
أما	2	5
أختا	3	½7

وإذا عملت بالنسبة فتقول: للزوج من الثمانية (ثلاثة)[3] ،وهي ربع و ﻦ ،فتدفع له ربع التركة و ﻨها، وذلك سبعة ونصف، وكذلك[4] للأخت وللأم ربع، فتدفع ﺎ ربع التركة، وإذا ضربت[5] سهام الزوج التركة، خرج لك ستون، اقسمها على الثمانية، ﺮج لك سبعة ونصف وكذلك[6] تفعل لغ ه، ومن هذا الباب مسألة[7] زوجة وثلاث أخوات شقائق وثلاثة {إخوة}[8] لأم، والتركة مائة و ﺎنون دينارا، فأصل ﺍ ﺴألة من اﺛ عشر[9] ،وتعول إ ﺴة عشر، وتصح من ﺴة وأربع ، لأجل انكسار السهام على فريق متماثل ، وإذا قسمت التركة على ما صحت منه[10] ﺍ ﺴألة ﺮج لك أربعة اضرب فيها لكل وارث،

---

1) "ب" و "ج": ساقطة.

2) "ب" و "ج": وكذا.

3) الأصل "أ": ساقطة، وا ﺜبت من "ب" و "ج".

4) "ب" و "ج": وكذا.

5) "ب" و "ج": ضميت.

6) "ب" و "ج": وكذا.

7) "ب" و "ج": و ﺬا الباب من ترك.

8) الزيادة من: "ب" و "ج".

9) "ب" : من اثنا عشر.

10) "ب" و "ج": على ماتصح منه.

فيخرج للزوجة ستةٌ وثلاثون[1] (دينارا)[2]، ولكل أخت اثنان وثلاثون، ولكل أخ ستة عشر هكذا:

	15	45	180
زوجة	3	9	36
3 أخوات ش	8	24	96
3 اخوة لام	4	12	48

قوله: **وإن أخذَ أحدهم عرضا[3] [فأخذَه بِسهمه وأردت معرفةَ قيمته فاجعلِ ا سألةَ سهام غ ِ الآخذ ، ّ اجعل لسهامه من تلك النسبة، فإن زاد سةً ليأخذَ ، فزدها على العشرين، ّ اقسِم]** [4] **:** العمل هذه ا سألة وما أشبهها أن تصحح ا سألة كما تقدم، تسقط سهام أخذ العرض، تبقى[5] ا ُحاصة[6] اقسم عليها الع ، ر ج جزء السهم، وبيان ذلك ا ثال: وهو أن تقدر أنّ الأخت أخذت من التركة عبدا، وزادت من يدها سة دنا ، فتضيفها[7] إ العشرين، تمع لك سة وعشرون، اقسمها على ا اصة، ر ج لك سة، اضرب فيها للزوج ر ج لك سة عشر، وللأم عشرة.

وإذا ضربت سهام الأخت من ا سألة جزء سهم ا اصة[8]، خرج لك سة عشر

1) "ب" : ستة أو ثلاثون.

2) "ب" و "ج": ساقطة.

3) العرض مثل العقارات والرقاب والأنعام .انظر: العذب الفائض ،118/2.

4) الزيادة من : تصر العلاّمة خليل ،ص309.

5) "ب" و "ج": تبق.

6) ا ُحاصة: من ا صة، ومنه اص القوم أي اقتسموا حصصا، وا اصة اسم جامع صة كل وارث من التركة. انظر: لسان العرب، 14/7، تار الصحاح، ص130.

7) "ب" : فتضمها، و "ج": فتضفها.

8) "ب" و "ج": سهام ا اصة.

{وزادت}[1] من يدها سة فتكون قيمة العبد عشرين[2]، و موع التركة أربعون، هكذا: [جدول: 01]

ومن هذا الباب: مسألة{من ترك}[3] زوجة وأبوين وابن[4]، والتركة ثلاثة وثلاثون دينارا وعبدا، أخذه الابن حصته، فا سألة من أربعة وعشرين، أسقط منها سهام الابن، تبقى ا اصة من أحد عشر[5]،اقسم[6]عليها الع ، ج جزء سهمها ثلاثة، اضرب فيه لكل[7] واحد من أهل ا اصة فيكون للزوج[8] تسعة، ولكل واحد من /الأبوين {اثناعشر}[9]، وقيمة العبد تسعة و/11
وثلاثون، هكذا: [جدول: 02]

	8	5	25	40
زوجا	3	3	15	15
أما	2	2	10	10
أختا عرض	3	0	0	15

[جدول: 01]

	24	11	33	72
زوجة	3	3	9	9
أبا	4	4	12	12
أما	4	4	12	12
ابنا عرض	13	0	0	39

[جدول: 02]

1) الأصل "أ": وردت، وا ثبت من "ب" و"ج".
2) "ج": عشرون.
3) الزيادة من: "ج".
4) "ب" و "ج": وابنا.
5) "ج": إحدى عشر.
6) "ب" و "ج": واقسم.
7) "ب" و "ج": فيها.
8) "ب" و "ج": للزوجة.
9) الأصل "أ": اث عشر، وا ثبت من "ب".

وإذا أردت[1] أن تعلم موع التركة فاضرب جزءَ سهم ا اصة فيما صحت منه ا سألة، رج[2] لك اثنان وسبعون، وهو ا طلوب، ويدخل هذا الباب إذا كان على بعض الورثة دين، والعمل ذلك أن تصحح ا سألة كما تقدم، تسقط منها سهام ا ديان[3] تبقى[4] ا اصة، اقسم عليها ا اضر إن كان على ا ديان مثل ما ب له[5].

وبيان ذلك من تركت[6] زوجا وأما وبنتا وأخا،وسبعة وعشرين[7] دينارا، وكان ا على الزوج تسعةُ دنا (صداق فا سألة من اث عشر، أسقط منها سهام الزوج {تبقى}[8] تسعة)[9] وهي ا اصة، اقسم عليها ا اضر، رج (لك)[10] جزءُ سهمها ثلاثة ويكون[11] للبنت انية عشر وللأم ستة وللأخ ثلاثة، هكذا[12]:

	12	9	27
زوجا	3	0	0
بنتا	6	6	18
أما	2	2	6
أخا	1	1	3

ولو كان ا اضر ثلاث ، والصداق ستة، لأخذَ الزوج من

1) "ج": ردت.

2) "ب" و "ج": رج.

3)وهوالذي من عادته أن يأخذ بالدين،ويستقرض، انظر: تار الصحاح ، ص193.

4) "ب" و "ج": تبق.

5) "ب" و "ج": م.

6) "ب" و "ج": ترك.

7) "ب": وعشرون.

8) يع النسخ : تبق، والصحيح ا ثبت.

9) "ب" و "ج": ساقطة.

10) "ب" و "ج": ساقطة.

11) "ب" و "ج": فيكون.

12) أُسقطت سهام الزوج هنا لأ ا تساوي ما ب له ا سألة ، ومعرفة ذلك أن مع التركة مع الدين الذي على الزوج تقسمه على أصل ا سألة، ففي هذا ا ثال : مع التركة(27د) مع الدين الذي على الزوج (9د)=(36د) نقسمها على أصل ا سألة (12) =(3) ، وهو جزء السهم ،نضرب فيه نصيب الزوج من ا سألة (3) فيكون ا اصل(9)وهو مايستحقه الزوج، فَنسقطه بالدين الذي عليه .

ا اضر ثلاثةً، وقسمت الباقي على ا اصة[1]، ولو كان ا اضر[2] انية عشر والصداق كذلك[3]، لقسمت ا اضر على ا اصة كما تقدم،ويتبع[4] الورثَةُ الزوج بتسعة[5]، ومعرفة ما ب للمديان وما يبقى عليه، بأن تقسم موع التركة من ا اضر والدين على ا سألة، وما ينوب ا ديان تنظُره مع[6] ما عليه، وإن بقي[7] عليه شيء أُتبع به.

---

1) وهذه صورة ذلك:

	12	36	30
زوج	3	9-(6د)	3
بنت	6	18	18
أم	2	6	6
أخ	1	3	3

2) "ب": الباقي.

3) "ب" : كذا.

4) "ب" : تبع.

5) وهذه صورة ذلك:

	12	36	18ح	(-9د)
زوج	3	9-(18د)		
بنت	6	18	12	6
أم	2	6	4	2
أخ	1	3	2	1

6) "ب" : تنظر مع.

7) "ب" : فإن بقي، و "ج": فإن بقا.

[باب ا ناسخات]

قوله: **وإنْ مات بعض {الورثة}**[1] **قَبلَ القسمة [وورثَه الباقُون]**[2]**:** هذا باب ا ناسخات[3] وهو أن وت بعض ورثة ا يت الأول قبل قسمة التركة، فإن كان ا ميع عصبة، فاقسم التركة على ما بقي،كأربعة[4] بنـ وأربع بنات، مات ابن وثا وبنت وثانية(وثالثة)[5]قبل قسمة تركة[6] ا يت (الأول)[7] ، فاقسم التركة على سة، رج ما ب لكلّ واحد منهم [8] .

ولذلك[9] قال: **كثَلاثَة**[10] **بنـ مات أحدهم:**فإنك تقسم التركة على اثنـ فقط.

---

1) الزيادة من: "ب" و "ج".

2) الزيادة من : تصر العلاّمة خليل،ص309.

3) "ب" و "ج": ا ناسخة. وهي اللغة: تأ عان عديدة أشهرها:

أ/الإزالة: ومنه نسخت الشمس الظل إذا أزالته ، ب/النقل: ومنه نسخت الكتاب إذا نقلت مافيه.

و الاصطلاح:إضافة إ تعريف الشارح ، د تعاريف أخرى ، أحسنها :" موت ورثة بعد ورثة، وأصل ا اث قائم يقسم".

و ي ذلك مناسخة لأن ا ال ينتقل فيها من وارث إ وارث. انظر: ا صباح ا ، ص230، مقاييس اللغة 424/5-425، إرشاد الفارض،ص 222، حاشية ا رشي، 548/8.

4) "ب" : كأربع.

5) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من: "ب" و "ج".

6) "ب" : فإن انقسمت تركة ا يت، و "ج": صسمة التركة.

7) "ب" و "ج": ساقطة.

8) وهذه صورة ذلك :

	5
ابن	2
ابن	2
بنت	1

9) "ب" و "ج": ولذا.

10) "ب" : كثلاث، و ا ختصر : كثلاثة ، ص310.

قوله[1]: **أو بعض:** [**كزوجٍ معهم، وليس أباَهم فكالعدم**] [2]**:** أي مات بعض ورثة ا يت الأول وفيهم صاحب فرض، وهو لا يرث من ا يت الثّا شيئا، فإنه يأخذ نصيبه من تركة الأول، ويقدر كالعدم، وما بقي يأخذه من بقي من العصبة، كمسألة زوجٍ و سة بن و س بنات، مات أحد البن وثان وثالث ورابع، " بنت وثانية، فإنك تقسم ثلاثة أرباع تركة {ا يت}[3]الأول على سة ،ولا تاج إ زيادة عمل.

قوله: **وإلاّ:صحح الأولى الثانيةَ**[4]**،**[**فَإن انقسم نصيب الثا على ورثَته: كَابنٍ وبنت مات وترك أختا وعاصبا: صحتا**] [5]**:** أي وإن يكن كذلك واختلف الورثةُ فإنك تصحح مسألة ا يت الأول " مسألة (ا يت)[6] الثا تنظر[7] سهام ا يت الثّا على مسألته، فإن انقسمت عليها فإن ا سألت [8] تصحان من عدد واحد،/كمسألة ابن وبنت،مات الابن عن ظ/11
أخته وعاصب،فا سألة الأو من ثلاثة، والثّانية من اثن ، وسهام هالكها[9] اثنان، وهي تنقسم عليها،فتصحان من الثلاثة، و تمع للأخت اثنان وللعاصب[10] واحد،هكذا:

	3		2	3
ابن	2	ت	0	0
بنت	1	أخت	1	2
		عاصب	1	1

---

1) "ب": و قوله.
2)الزيادة من: تصر العلاّمة خليل، ص310.
3) الزيادة من: "ج".
4) "ب" و "ج": من الثانية.
5)الزيادة من: تصر العلاّمة خليل، ص310.
6) "ب" و "ج": ساقطة.
7) "ب" و "ج": أنظر.
8) "ب" و "ج": ا سألتان.
9) "ب" و "ج": ا الك.
10) "ب" : العا .

ومن هذا الباب: مسألة زوج وابن وبنت[1]،تو أحد الابن عن أب، وهو الزوج الأو ، وعن ابني وبنت، فا سألة الأو تصح من عشرين، والثانية من ستة، وسهام هالكها منقسمة عليها،فتصحان من العشرين ويكون[2]للابن من الأو ستة،وللبنت ثلاثة،(و تمع للزوج ستة)[3] ولكلّ واحد من الابن الثانية اثنان، وللبنت واحد، هكذا:

	20		6	20
زوجا	5	أب	1	6
ابنا	6	ت	ت	
ابنا	6		0	6
بنتا	3		0	3
		ابنا	2	2
		ابنا	2	2
		بنتا	1	1

قوله: **وإلا{وفق ب نصيبه وما صحت منه ا سألةُ واضرب وفْق الثّانية الأولى}**[4] **[كابن ِ وابنة ِ: مات أحد ا،وترك زوجةً وبِنتا،وثَلاثَة ب ابن،فمن لَه شيءٌ من الأو : ضرب له وفقِ الثانية،ومن له شيءٌ من الثّانية: فَفي وفْقِ سهامِ الثّا]** [5]: أي وإن تنقسم سهام ا الك على مسألته ووافقتها، فإنك تضرب وفق مسألة ا الك الثّا ما صحت منه الأو ومن ا ارج تصح[6].

---

1) "ج" : يوجد شطب هنا على بعض الكلمات.

2) "ب" و "ج": من عشرين فيكون.

3) "ب" و "ج": ساقطة.

4) الزيادة من: "ب" و "ج".

5)الزيادة من : تصر العلاّمة خليل ،ص310.

6) "ب" و "ج": يصح.

ويكون جزء سهم الأو [1] ما ضربت فيه، /وجزء سهم الثانية[2] وفق سهام[3] هالكها، وبيان **12/و**
ذلك مسألة ابن وبنت ،مات أحد الابن [4] عن زوجة وبنت وثلاثة ب ابن، فا سألة الأو من
ستة عدة[5] رؤوس العصبة،والثّانية من انية لأجل ثُمن الزوجة وسهام ا يت الثا (اثنان)[6]،
وهي توافق مسألته بالنصف فاضرب نصف مسألته وهي أربعة جملة الأو ج لك أربعة
وعشرون، هي ما تصح منه ويكون[7] للابن انية،ولكل واحدة من
البنت أربعة، وكذلك[8] للبنت من الثانية،
وللزوجة واحد، وكذلك لكل واحد
من العصبة، هكذا :

	6		8	24
ابنا	2	ت		
ابنا	2		0	8
بنتا	1		0	4
بنتا	1		0	4
		زوجة	1	1
		بنتا	4	4
		ابن ابن	1	1
		ابن ابن	1	1
		ابن ابن	1	1

1) "ج": سهام الأو .
2) "ج": سهام الثانية.
3) "ب" : سهم.
4) "ب" و "ج": أحد البن .
5) "ب" و "ج": عدد.
6) "ب" : ساقطة، و "ج": وهي اثنان.
7) "ب" و "ج": فيكون.
8) "ب" : وكذا.

ومن هذا الباب: مسألة زوجة وأربعة إخوة، تو أحد الإخوة عن زوجة وابن وبنت، فا سألة الأو تصح من ستة عشر،والثانية من أربعة وعشرين[1]،وسهام هالكها توافقها بالثلث، (فاضرب ثلث)[2] مسألة الثّا (الأو)[3] ، ـرج لك انية وعشرون ومائة،ويكون[4] للزوجة اثنان وثلاثون،ولكلّ أخ أربعة وعشرون،وللزوجة الثانية[5] ثلاثة،وللابن أربعة عشر،وللبنت سبعة، هكذا:

	16		24	128
زوجة	4	0	0	32
أخا	3	0	0	24
أخا	3	0	0	24
أخا	3	0	0	24
أخا	3	ت		
		زوجة	3	3
		ابنا	14	14
		بنتا	7	7

قوله: **وإنْ لَم يتوافَقَا:[ضربت ما صحت منه مسألته فيما صحت منه الأو كموت أحدهما عن ابنٍ وبنت]:**أي سهام ا الك ومسألته،وكانا متباين ،فإنك تضرب ما صحت منه {مسألة}[6] الثانية[7] فيما صحت منه الأو ،

1) "ب" : من أربعة وعشرون.

2) "ب" و "ج": ساقطة.

3) "ب" و "ج": ساقطة.

4) "ب" و "ج": فيكون.

5) "ب" و "ج": وللزوجة الثانية.

6) الزيادة من: "ب".

7) "ب" : ساقطة.

ويكون[1] جزء (سهم)[2] الأو جملة الثانية،وجزء سهم الثانية[3] سهام هالكها،وبيان ذلك ا ثال، إذا مات أحد الابن عن ابن وبنت، فا سألة الأو ، من ستة، والثانية من ثلاثة،وسهام هالكها اثنان،وهي تباين الثلاثة،فتضر ا[4] الأو ،فيخرج[5] لك انية عشر،ومنه تصح. ويكون جزء سهم الأو ثلاثة، وجزء سهم الثانية اثنان،ويكون[6] للابن من الأو ستة،وللبنت ثلاثة،(وكذا لأختها)[7] ،وللابن من الثانية[8] أربعة، ولأخته[9] اثنان، هكذا:

	6		3	18
ابنا	2	ت		
ابنا	2	0	0	6
بنتا	1	0	0	3
بنتا	1	0	0	3
		ابنا	2	4
		بنتا	1	2

---

1) "ب" و "ج": فيكون.
2) "ب" : ساقطة، و "ج": سهام.
3) "ج": سهام الثانية.
4) "ب" و "ج": فاضر ا.
5) "ب" و "ج": رج.
6) "ب" و "ج": فيكون.
7) الزيادة من "ب" و "ج".
8) "ب" : الثانية.
9) "ب" و "ج": وللبنت.

ومن هذا الباب: (مسألة)[1] زوجة وأربعة إخوة،تو أحد الإخوة عن زوجة وبنت وإخوته الثلاثة، فا سألة الأو تصح من ستة عشر،والثانية من انية،وسهام هالكها تباينها،فاضرب لة الثانية لة الأو ، رج لك انية وعشرون ومائة، ومنه[2] تصح ويكون[3] جزء سهم الأو انية، وجزء سهم الثانية ثلاثة، ويكون[4] للزوجة من الأو اثنان وثلاثون، و تمع لكل واحد من الإخوة سبعة وعشرون، وللزوجة من الثانية ثلاثة، وللبنت {اثنا عشر}[5] ،هكذا:

128	8		16	
32	0	0	4	زوجة
27	1	أخا	3	أخا
27	1	أخا	3	أخا
27	1	أخا	3	أخا
0	0	ت	3	أخا
3	1	زوجة		
12	4	بنتا		

وهكذا العمل[6] إذا مات ثالث[7] ورابع وخامس، تقَدر ما صحت منه ا سألتان،كأ ا أُو[8]

1) "ب" : ساقطة.

2) "ب" و "ج": ومنها.

3) "ب" و "ج": فيكون.

4) "ب" و "ج": فيكون.

5) ف الأصل "أ": اث عشر، وا ثبت من: "ب" .

6) "ب" و "ج": وهذا العمل.

7) "ب" : ثالثها.

8) "ب" و "ج": الأو .

وتفعلُ كما تقدم،وبيان ذلك ا ثال[1] الذي فرغنا منه،لو فرضت[2] أن الزوجة الثّانية توفت عن زوج وابن وبنت، فمسألتها من أربعة وسهامها (من)[3] ثلاثة وهي تباينها،
فتضرب الأربعة[4] {وهي}[5] مسألتها ال (قبلها رج لك اثنا عشر و سمائة ويص)[6] للزوجة الأو انية وعشرون ومائة، (ولكل أخ سبعة وعشرون من الأو)[7]، ولكل واحد من الإخوة انية ومائة،وللبنت من الثانية انية وأربعون، وللزوج من الثانية ثلاثة، وكذلك[8] للبنت، وللابن ستة، على هذه الصورة[9]:

512	4		128	8		16	
128			32	0	0	4	زوجة
108			27	1	أخا	3	أخا
108			27	1	أخا	3	أخا
108			27	1	أخا	3	أخا
			0	0	ت	3	أخا
		ت	3	1	زوجة		
3+48	1	بنتا	12	4	بنتا		
3	1	زوج					
6	2	ابن					

1) "ب" و "ج": ا ثل.
2) "ب" و "ج": لو فرضنا.
3) "ب" و "ج": ساقطة.
4) "ب": الأربع .
5) الأصل "أ": ، وا ثبت من "ب" و "ج".
6) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب" و "ج".
7) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب" و "ج".
8) "ب" و "ج": وكذا.
9) ا دول غ مكتمل ا خطوط، فأكملته حسب ا عطيات ال بينها ا ؤلف.

[باب الإقرار بوارث]

قوله: **وإنْ أقَر أحد الورثَةِ فقط {بوارث}**[1] [**فله ما نقَصه الإقرار تعملُ فَريضة الإنكار ، " فريضة الإقرار " انظُر ما بينهما من تداخلٍ وتباينٍ وتوافُقٍ**] [2]**:**هذا باب الإقرار[3]: وهو خ يعود ضرورة[4] على الُخبر ،و هذا الباب فروع كث ة على ما هو معلوم عند علماء هذا الفن[5]

وقوله: **أحد الورثة:** أخرج **(به)**[6] إذا أقَر ا ميع فإنّ الُقَر به يص كأحدهم، وكذلك[7] إن أقر عدلان، فإنه يص وارثا[8] معهم، فإذا أقر أحد الورثة بوارثٍ[9] فإنك تصحح مسألةَ الإنكار {أولا}[10]لأنها الأصلُ " تقدر الُقَر به وارثا، وتصحح ا سألة على ذلك، تنظر ب ا سألت

فلا لو عدد أحد ا[1] من (أحد)[2] أربعة أقسامٍ،وهي التماثلُ والتداخلُ والتباين والتوافق ،

---

1) الزيادة من: "ب" و "ج".

2)الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص310.

3)هو الاعتراف با ق ، وا راد به هنا بيان حكم إقرار الوارث اجب له ، أو مشارك له .انظر: العذب الفائض ،256/2 .

4) "ج": ضروة.

5) انظر: التوضيح شرح تصرابن ا اجب ،ص367-370، مسائل الإقرار والإنكار فرائض ا و (ق25/و –38/و) .

6) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب" و "ج".

7) "ب" و "ج": وكذا.

8) "ب" و "ج": وارث.

9) إذا أقر بعض الورثة بوارث وأنكره الآخرون يصح نسبه بإقرار الوارث كما تقدم ،وإذا يصح النسب يعط ا قر له شيئا من ا اث إن يوجب إقراره نقصا من سهم ا قر ،فإن أوجب نقصا من سهمه أعطى منه مقدار ما أوجب من النقص لو صح إقراره. انظر: عقد ا واهر الثمينة على مذهب عا ا دينة، جلال الدين عبد ا بن م بن شاس، 1255/3-1274، دراسة و قيق: يد بن مد مر، دار الغرب الاسلامي،ط1/(2003م).

10) الزيادة من: "ب" و "ج".

{ففي التماثل}[3]تصح من أحد ا، والتداخل تصح من الأك ، والتباين تضرب أحد ا الآخر[4]، و التوافق (تضرب)[5] وفق إحدا ا [كامل][6] الأخرى[7]،ومن ا ارج تصحان، " تقسم ذلك على كلّ واحدة منهما رج (لك جزء)[8] سهمها، وتضرب لكل منكرٍ الإنكار (جزء سهم الإنكار)[9] ،وللمقر جزء سهم (الإقرار)[10] فذلك ما ب (له)[11] ، وتنظُر ما كان ب له من الإنكار، والفضل بينهما يدفعه[12] للمقَر به،وبيان التماثل من تركت[13] زوجا وثلاث بنات وثلاثة إخوة[14]، " أقرت إحدى البنات[15] برابعة وأنكر سائرهم[16]،فمسألة الإنكار تصح من ستة وثلاث ، وكذلك[17] /مسألة الإقرار،فتصحان معا من الستة والثّلاث ، 12/ظ

1) "ب" و "ج": أعداد ا.

2) " ج": ساقطة.

3) الأصل "أ": فالتماثل، وا ثبت من "ب" و "ج".

4) "ب" و "ج": الأخرى.

5) "ج": ساقطة.

6) زيادة يقتضيها السياق.

7) "ج": وفق أحد ا الآخر.

8) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب" و "ج".

9) "ب" و "ج": ساقطة.

10) "ج": ساقطة.

11) "ب" و "ج": ساقطة.

12) "ب" و "ج": تدفعه.

13) "ب" و "ج": من ترك.

14) "ب" : وثلاث بنات وثلاثة إخوة، و "ج": ثلاثة بنات وثلاث إخوة.

15) "ب" و "ج": أحد البنات.

16) "ب" و "ج": سائرهن.

17) "ب" و "ج": وكذا.

ويكون[1] للزوج تسعة، ولكلّ واحدة من البنت[2] انية، ولكل أخ واحد، وللمقرة من إقرارها ستة، وكان ا الإنكار[3] انية، والفضل بينهما اثنان تدفعهما للمقَر ا ،هكذا:[جدول: 01].

ومثالٌ من التداخل مسألة زوج وبنت وأخ،أقَرت البنت ببنت أخرى، فالإنكار من أربعة، والإقرار من اثـ عشر[4]، فتصحان منها، ويكون جزء سهم الإنكار ثلاثة، وجزء سهم الإقرار واحدا، ويكون للزوج (ثلاثة)[5] وكذلك[6] للأخ، وللبنت من الإقرار أربعة، وكان ا الإنكار ستة، ويفضل[7] بيدها اثنان تدفعهما للمقَر ا ،هكذا :[جدول: 02].

ومثالٌ من التباين مسألة ابنـ وبنت أقر أحد الابنـ بابن، فالإنكار من ـسة والإقرار من سبعة، و ا متباينان، فاضرب أحد ا الآخر، فيخرج لك ـسة وثلاثون، ومنه تصح

	36		36	36
زوجا	9			9
بنتا	8			8
بنتا	8			8
بنتا	8	ق	6	6
3 اخوة	3			3
	بنتا		2	2

[جدول: 01]

	4		12
زوجا	1		3
بنتا	2	ق	4
أخا	1		3
		بنتا	2

[جدول: 02]

1) "ب" و "ج": فيكون.
2) "ب" و "ج": من البنات.
3) "ج": من الإنكار.
4) "ب" : اثنا عشر.
5) "ب" : ساقطة.
6) "ب" : وكذا.
7) "ب" : فيفضل.

ويكون[1] للابن ا نكر أربعة عشر، وللبنت سبعة، وللمقر من إقراره عشرة، وكان له من الإنكار أربعة عشر، والفضل بينهما أربعة، فيدفعها للمقَر به ،هكذا: [جدول: 01].

ومثالٌ من التوافق مسألة [من تركت][2] (زوجا)[3] وأربعة بنـ أقر أحدهم امس، فالإنكار من ستة عشر، والإقرار من عشرين، و ا متوافقان، بالربع فتصحان من ا ويكون[4] جزء سهم الإنكار (سة وجزء)[5] سهم الإقرار أربعة ويكون[6] للزوج عشرون ولكل ابن سة عشر وللمقر من إقراره{اثنا عشر}[7] ويفضل بيده ثلاثة فيدفعها[8] للمقر به ،هكذا:[جدول: 02].

	5		7	35
ابنا	2	ق	2	10
ابنا	2			14
بنتا	1			7
		ابنا		4

[جدول: 01]

	16		20	80
زوجا	4			20
ابنا	3			15
ابنا	3			15
ابنا	3			15
ابنا	3	ق	3	12
		ابنا		3

[جدول: 02]

---

1) "ب" : فيكون.
2) "ب": من ترك، والصحيح ا ثبت.
3) "ب" : ساقطة.
4) "ب" : فيكون.
5) "ب" : ساقطة.
6) "ب" : فيكون.
7) الأصل "أ": اث عشر، وا ثبت من "ب".
8) "ب" : يدفعها.

قوله: **الأولُ والثّا [كشقيقة ٍ وعاصبٍ،أقرت واحدةٌ بشقيقة أو بشقيقٍ]** [1]**:**أي ا ثال الأول وهو التداخل، وا ثال الثا وهو التباين، ومسألة التداخل إقرار إحدى الشقيقة ٍ [2] بأخت {شقيقة}[3]فالإنكارمن ثلاثة والإقرار من تسعة، ومنها تصحان، ويكون[4] للمنكرة ثلاثة وكذلك للعاصب، وللمقرة من إقرارها اثنان وكان ا الإنكار ثلاثة فيفضل بيدها واحد تأخذه ا ُقَر ا ،هكذا: [جدول: 01].

قوله: **أو شقيق :** هذا هو ا ثال الثا ،وهو التباين وذلك مسألة{الشقيقة }[5] والعاصب، فَتقر الأخت الشقيقة بأخ شقيق، فمسألة الإنكار من ثلاثة، والإقرار من أربعة، و ا متباينان، فتصحان[6] من اث عشر،ويكون للمنكرة أربعة، وكذلك[7] للعاصب، وللمقرة ثلاثة، ويفضل بيدها للأخ واحد[8] ،هكذا:[جدول: 02].

	3		9	9
أختا ش	1			3
أختا ش	1	ق	2	2
عاصب	1			3
		أختا ش		1

[جدول: 01]

	3		4	12
أختا ش	1			4
أختا ش	1	ق	1	3
عما	1			4
		أخا ش		1

[جدول: 02]

1) الزيادة من : تصر العلاّمة خليل ،ص310.
2) "ب" : أقرت أحد الشقيقة .
3) الزيادة من : "ب".
4) "ب" : فيكون.
5) الأصل "أ": الشقيقة ، وا ثبت من : "ب".
6) "ب" : فيصحان.
7) "ب" : وكذا.
8) "ب" : واحد يأخذه الأخ.

قوله: **والثّالثُ:**[**كابنة ٍ وابنٍ أقَر بابنٍ**] [1]**:**أي وا ثال الثالث وهو التوافق،وذلك مسألة بنت ٍ وابنٍ،أقَر الابن بابنٍ،فمسألةُ الإنكارِ من أربعة والإقرار من ستة، و ا متوافقان بالنصف فتصحان من اث عشر[2]،ويكون[3] لكل واحدة من البنت ثلاثة،/ وللمقر من إقراره أربعة، 13/و

ويفضل[4] بيده اثنان يدفعهما للمقر به ،هكذا :

12	6		4	
3			1	بنتا
3			1	بنتا
4	2	ق	2	ابنا
2	ابنا			

قوله: **وإن أقَر ابن ببنت وبنت بابنٍ**[5] [**فالإنكار من ثلاثة وإقراره من أربعة،وهي من خمسة فتضرب أربعةً خمسة بعشرين ّ ثلاثة،يرد الابن عشرةً ،وهي انيةٌ**] [6]: هذا من تعدد الإقرار واختلاف ا قرين، ولابد من عمل مسألة كل إقرار وردها إ جامعة،وقسمتها على كلّ مسألة. وبيان ذلك ا ثال، وهو مسألة ابن وبنت أقر الابن ببنت و البنت بابن،وكذّب كلّ واحد صاحبه فالإنكار من ثلاثة ،والإقرار للابن من أربعة، وإقرار البنت من سة، فتصح (كلها)[7] من ست ، ويكون[8] جزء سهم الأو عشرين[9]،والثانية سة عشر،والثّالثة اث عشر

---

1) الزيادة من : تصر العلاّمة خليل ،ص310.

2) "ب" : اثنا عشر.

3) "ب" : فيكون.

4) "ب" : الفضل.

5) "ب" : وبنت ابن.

6) الزيادة من : تصر العلاّمة خليل ،ص310.

7) "ب" : ساقطة.

8) "ب" : فيكون.

9) "ب" : عشرون.

ويكون[1] للابن ثلاثون، وللبنت {اثنا عشر}[2]،وللابن ا ُقَر به انية[3]، وللبنت عشرة[4] ، هكذا: [جدول: 01].

[التنازع الاستهلال]

قوله : **وإن أقرت زوجةٌ حاملٌ ،[وأحد أخويه أنها ولدت حيا،فالإنكار من انية كالإقرار، وفَريضةُ الابنِ من ثلاثة: تضرب انية**] [5] : العمل[6] على ما قال ا صنف[7] أن تصح مسألة الإنكار من انية،والإقرار والتصديق معها من انية،والوفاةُ من ثلاثة،وسهام هالكها تباينها {فتضر ا}[8] إحدى ا سألت ، رج لك أربعة وعشرون ومنها تصح، ويكون[9] للأخ ا نكر تسعةٌ وللمقر من الوفاة سبعة، و تمع للأم انية الستة من الإنكار والاثنان من يد ا ُقر، هكذا:[جدول: 02].

	8		8		3	24
زوجة	2	ص	1	أم	1	8
أخا	3	ق		عم	1	7
أخا	3			عم		9
		ابن	7	ت		

[جدول: 02]

	3			5	60
ابن	2	ق			30
بنت	1		ق	1	12
		بنت			10
			ابن		8

[جدول: 01]

1) "ب" : اثنا عشر فيكون.

2) الأصل "أ": اث عشر، وا ثبت من"ب".

3) "ب" : عشرة.

4) "ب" : انية.

5) الزيادة من : تصر العلاّمة خليل ،ص310-311.

6) "ب" : والعمل.

7) "ب" : ا ص.

8) الأصل "أ": فتضرب ا، وا ثبت من "ب".

9) "ب" : فيكون.

[اتفاق ا ُقرين على شخص واختلافهم صفته]

ومن باب الإقرار اتفاق ا قرين على شخص واختلافهم[1] صفته، كمن ترك بنتا وأختا أقَرتا معا بطفلة،وقالت كل واحدة هي أخ ،فالإنكار من اثن وإقرار البنت من ثلاثة،وإقرار الأخت من أربعة،فتصح كلها من اث عشر،فيكون للبنت أربعة،وللأخت ثلاثة،و تمع للمقَر ا[2] سة، هكذا:

	2		3		4	12	12
بنتا	1	ق	1			4	4
أختا	1			ق	1	3	3
		بنتا				2	5
				أختا		3	

و هذه ا سألة اختلاف على ما بينا[3] شرح (ا و)[4]، وشرح التلمسانية.

[مسائل التصديق]

ومن باب الإقرار: مسائل التصديق، وذلك (أن ينتفع)[5] ا صدق بتصديقه، ولا بد ذلك من عمل اصة بعد ا امعة، ليضرب ا قَر به ميع سهامه، وا صدق بالفضل ب إقراره وإنكاره فضل ا قر، ومثال{من}[6] ذلك مسألة زوج وأخت شقيقة وأخت لأب، أقرت الأخت الشقيقة بأخ شقيق وصدقها الزوج، فالإنكار من سبعة، والإقرار من ستة لزوال العول، و ا متباينان،فتضرب أحد ا الآخر,فيخرج لك اثنان وأربعون، ويكون[7] للمقرة سبعة، وللمنكرة

1) "ب" : واحد فهم.
2) "ب" : للمقرة.
3) "ب" : بيناه.
4) "ب" : ساقطة.
5) "ب" : ساقطة.
6) الزيادة من: "ب".
7) "ب" : فيكون.

ستة، وللزوج من الإنكار انية عشر، وله التصديق أحد وعشرون[1]، والفضل بينهما ثلاثة ا اص مع الأخ (ا قَر به)[2] وله أربعة عشر، لأنه يقدر له (من)[3] مسألة الإقرار اثنان مضروبة جزء السهم، فيكون ا موع سبعة عشر، وهي ا اصة، وفضل ا قرة أحد عشر، وهو[4] يباينها فتضرب ا اصة فيما صحت منه ا سألتان[5]، رج لك أربعة /عشر وسبعمائة، ظ/13
و تمع[6] للزوج تسعة وثلاثون وثلا ائة،ويكون للمقرة من إقرارها تسعة عشر ومائة،وللأخت للأب اثنان ومائة وللمقَر به[7] أربعة و سون ومائة[8] ،هكذا:

	7		6	42	17	714
زوجا	3	م	3	18	3	339
أختا ش	3	ق	1	7		119
أختاب	1		0	6		102
		أخاش	2		14	154

[**الإقرار اجب**]

ومن هذا الباب: الإقرار ن جب ا ُقر، ويلزم منه وجود العاصب، وذلك ا سألة ا سماة **بعقرب ت طوبة**[9]، وذلك للغفلة عن العاصبِ، وبيان ذلك مسألة زوج وأم وأخ لأم

1) "ب" : إحدا وعشرون.
2) "ب" : عليها شطب.
3) "ب" : ساقطة.
4) "ب" : وهي.
5) "ب" : ا سألة.
6) "ب" : فيجتمع.
7) "ب" : وللمقرة.
8) "ب" : مائة و سة وأربعون.
9) انظر: العذب الفائض ،252/2.

أقَر الأخ للأم ببنت، فمسألة {الإنكار}[1] من ستة،وتقدر الإقرار من اث عشر[2] فيكون منها للبنت ستة،ويبقى منها للعاصب واحد، وقد سقط الأخ للأم، ويكون[3] موع سهام ا قَر م سبعة، وهي ا اصة،فيما كان بيد الأخ ا قر وهو واحد، فهو يباينها فتضرب السبعة مسألة الإنكار رج لك اثنان وأربعون ويكون[4] للزوج أحد وعشرون[5]،وللأم أربعة عشر، وللبنت ا قَر ا ستة ،وللعاصب واحد، هكذا:

42	7		6	
21			3	زوجا
14			2	أما
00		ق	1	أخا م
06	6	بنتا		
01	1	عاصب		

{و هذا الباب فروع كث ة}[6] على (حسب)[7] ما كتاب ا و .

[باب الوصية زء شائع]

قوله **وإنْ أوصى زءٍ شائع**[8] **:** ذكر هنا صفة عمل الوصية[9] لأنه قد تقدم حكمها، والضابط هذا الباب أن تصحح مسألة الورثة أولا، ّ تأخذ مقام الوصية ثانيا ،(و رج منه)[10] جزء

1) الأصل "أ": الإقرار، وا ثبت من "ب"، وهو الصحيح.
2) "ب" : ويقدر الإقرار من اثنا عشر.
3) "ب" : فيكون.
4) "ب" : فيكون.
5) "ب" : واحد وعشرون.
6) الزيادة من "ب".
7) "ب" : ساقطة.
8) تصر العلاّمة خليل ،ص311،وفيه :وإن أوصى بشائع.
9) انظر: مسائل حساب الوصية : عقد ا واهر الثمينة،1255/3-1274، جة البصر،ص158-166، العذب الفائض، 194/2، التوضيح شرح تصر ابن ا اجب، ص 371-373.
10) "ب" :ساقطة.

الوصية أو الوصايا، وما بقي منه تنظُره على ا سألة، فإن انقسم عليها صحت ا سألة من ا قام، وإن ينقسم[1] وباين فاضرب لة ا قام يع ا سألة، ومن ا ارج تصح، وإن وافق الباقي ا سألة فاضرب وفق الباقي ا سألة، وافعل على ما تقدم.

ومثالٌ من الانقسام من تركت زوجا وأما وعما، وأوصت بسبع ما ا لزيد، فمسألة الورثة من ستة، ومقام الوصية من سبعة، والباقي منها ستة، وهي منقسمة على ا سألة فتصح من ا قام، هكذا: [جدول: 01].

ومثالٌ من التباين من ترك ابن وابنة[2]، وأوصى بثلث ماله لزيد، فا سألة من سة {ومقام الوصية}[3] من ثلاثة، وباقيه اثنان وهي تباين ا سألة، فاضر ا ا قام رج لك سة عشر، ومنها تصح ويكون[4] لكل واحد من الابن أربعة، وللبنت اثنان، وللموصى له سة، هكذا: [جدول: 02].

	6	7
زوجا	3	3
أما	2	2
عما	1	1
موصى له		1

[جدول: 01]

	5	3	15
ابنا	2	2	4
ابنا	2		4
بنتا	1		2
موصى له		1	5

[جدول: 02]

1) "ب" : فإن ينقسم.
2) "ب" : وابنتا.
3) الأصل "أ": وا قام، وا ثبت من: "ب".
4) "ب" : فيكون.

ومثالٌ من التوافق (من ترك)[1] زوجة وأخت لأب وعما، وأوصى مس ماله لزيد، فا سألة من اث عشر[2] {ومقام الوصية}[3] من سة وباقيه أربعة، وهي توافق ا سألة بالربع، فاضرب ربع ا سألة ا قام رج لك سة عشر، ومنه[4] تصح، هكذا: [جدول: 01].

قوله: **كربعٍ**[5] **:** قدم ذكر الربع لأنّ مقام الربع من أربعة وهي أول الأعداد ا ركبة.

وقوله[6]: **أو جزءٍ من أحد عشر** [**أخذَ رج الوصية " إن انقسم الباقي على الفريضة]**[7]**:** ذكر أيضاً /الأحد عشر لأنها أول الأجزاء الصم، ومثال[8] الوصية بالربع كمن[9] ترك ابنا وبنتا **14/و**
وأوصى لزيد بربع ماله، فا سألة (من ثلاثة)[10] ،وا قام من أربعة، وباقيه ثلاثة،وهي منقسمة على ا سألة فتصح من ا قام، هكذا: [جدول: 02].

	12	5	15
زوجة	3	4	3
أختا ب	4		4
أختا ب	4		4
عم	1		1
موصى له		1	3

[جدول: 01]

	3	4
ابنا	2	2
بنتا	1	1
موصى له		1

[جدول: 02]

---

1) "ب" : ساقطة.
2) "ب" : اثنا عشر.
3) الأصل "أ": وا قام، وا ثبت من: "ب".
4) "ب" : ومنها.
5) تصر العلاّمة خليل ،ص311.
6) "ب" : قوله.
7) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص311.
8) "ب" : فمثال.
9) "ب" : من.
10) "ب" : ساقطة.

[الوصية بالثّلث]

(وهذا مثال قوله: **كابن ِ وأوصى بالثّلث فَواضح**[1] : لأنّ ا سألة تصح من ا قام، ومثال الوصية با زء من أحد عشر من تركت زوجا وأما وأخت لأب وأخوين لأم، وأوصى لزيد با زء من أحد عشر،فا سألة تصح من عشرة)[2] لعو ا ثل ثلثيها،وباقي ا قام منقسم (عليها)[3] فتصح من الأحد عشر، هكذا: [جدول: 01].

قوله**: وإلا** [**وفق بـ الباقي وا سألة، واضربِ الوفق مخرجِ الوصية: كأربعة أولاد**] [4]**:**
أي وإن ينقسم باقي ا قام على ا سألة ووافقها، فإنك تضرب[5] وفقها ا سألة، كمن ترك أربعةَ بن ،وأوصى بثلث ماله لزيد، فا سألة من أربعة وا قام من ثلاثة وباقيه اثنان، وهي توافق ا سألة بالنصف، فاضرب {نصفها}[6] ا قام رج لك ستة،ومنها تصح،هكذا: [جدول: 02].

	10	11
زوجا	3	3
أما	1	1
أختا ب	2	2
أختا ب	2	2
أختا م	1	1
أختا م	1	1
موصى له		1

[جدول: 01]

	4	6
ابنا	1	1
ابنا	1	1
ابنا	1	1
ابنا	1	1
موصى له		2

[جدول: 02]

1) تصر العلاّمة خليل ،ص311.
2) "ب" : ساقطة.
3) "ب" : ساقطة.
4) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص311.
5) "ب" : ووافق ا سألة فاضرب.
6) الأصل "أ": نصف نصفها، وا ثبت من: "ب".

قوله **وإلا**[**فَكَامِلُها: كثَلاثَة**] [1]**:** أي وإن ينقسم الباقي و يوافق ا سألة،فاضرب كاملها كامل ا قام،كمن ترك [ثلاثة][2] بن ، وأوصى بثلث ماله لزيد، فا سألة من ثلاثة وكذلك[3] ا قام، وباقيه يباين ا سألة، فاضر ا ا قام رج لك تسعةٌ (ومنها)[4] تصح، ويكون[5] لكل ابن اثنان، وللموصى له ثلاثة، هكذا :

	3	3	9
ابنا	1	2	2
ابنا	1		2
ابنا	1		2
موصى له		1	3

قوله:**وإنْ أوصى بِسدسٍ وسبعٍ،**[**ضربت ستةً سبعة " أصل ا سألة،أو وفقها**][6]**:** {أي}[7] إذا تعددت الوصايا[8] فإنك تطلب أقلّ عدد رج[9] منه يع الوصايا،{ تنظُر}[10]الباقي على ا سألة كما تقدم،وبيان ذلك مسألة [ثلاثة][11]بن ،وأوصى لزيد بسدس ماله وهي تباين ا سألة، فاضر ا ا قام رج لك ستةٌ وعشرون ومائة، ويكون[12] لكل ابن

---

1) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص311.

2) يع النسخ : ثلاث ، والصحيح ا ثبت .

3) "ب" : وكذا.

4) "ب" : عليها طمس.

5) "ب" : فيكون.

6) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص311.

7) الزيادة من "ب".

8) "ب" : إذا تعدد الوصايا.

9) "ب" : رج.

10) الأصل "أ": وتنظر، وا ثبت من "ب".

11) يع النسخ : ثلاث ، والصحيح ا ثبت .

12) "ب" : فيكون.

تسعة وعشرون،وللموصى له الأول إحدى وعشرون، وللثّا [1] انية عشر،هكذا:[جدول: 01].

وهكذا العمل إذا كانت الوصايا بأزيد من الثلث وأجازها الورثة، ومثال ذلك من تركت زوجا وبنتا وأخا وأختا، [وأوصت][2]لزيد بربع {ما ا}[3]ولعمر مسه، فا سألة من اث عشر[4] وا قام من عشرين، والباقي منه أحد عشر[5] وهي تباين ا سألة، فاضر ا ا قام رج لك أربعون ومائتان، ويكون جزء سهم ا سألة أحد عشر، وجزء سهم ا قام اث عشر، ويكون[6] للزوج ثلاثة وثلاثون، وللبنت ستة وستون، وللأخ اثنان وعشرون[7]، وللأخت أحد عشر[8] وللموصى له الأول ستون، وللثّا انية وأربعون،/هكذا : [جدول: 02].

	3	42	126
ابنا	1	29	29
ابنا	1		29
ابنا	1		29
موصى له		7	21
موصى له		6	18

[جدول: 01]

14/ظ

	12	20	240
زوجا	3	11	33
بنتا	6		66
أخا	2		22
أختا	1		11
موصى له		5	60
موصى له		4	48

[جدول: 02]

---

1) "ب" : والثا .
2) يع النسخ : أوصى ،والصحيح ا ثبت .
3) الأصل "أ" ماله ، وا ثبت من "ب".
4) "ب" : اثنا عشر.
5) "ب" : أحدى عشر.
6) "ب" : اثنا عشر فيكون.
7) "ب" : اثنا و عشرون.
8) "ب" : احدى عشر.

[الوصية بأزيد من الثّلث]

وإن[1] كانت الوصايا بأزيد من الثلث ومنع {من}[2] ذلك الورثة، فإنك تفعل كما تقدم ثّ تصير موع أجزاء الوصايا ثلثَ عدد يكون موع[3] ا قام،وتنظُر الثّلث على ا سألة كما تقدم.

وبيان ذلك مسألة زوج وثلاثة بن ، والوصية لزيد بالثلث ولعمر بالربع، فا سألة من أربعة {ومقام الوصية}[4] من اث عشر[5]، و موع الوصيت ِ سبعةٌ، وهو[6] ثلث إحدى وعشرين، والأربعة عشر توافق الأربعة بالنصف،فاضرب نصفها ا قام رج اثنان وأربعون،ويكون[7] (للزوج سبعة، و)[8] لكل ابن سبعة، وللموصى له الأول انية، وللثّا ستة ،هكذا[9]:

---

1) "ب" : وإذا.

2) الزيادة من: "ب".

3) "ب" : ا موع.

4) الأصل "أ": وا قام، وا ثبت من: "ب".

5) "ب" : اثنا عشر.

6) "ب" : وهي.

7) "ب" : فيكون.

8) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من: "ب".

9) أشار إليه ا ؤلف بقوله هكذا ، إلا أنه غ موجود ، وهذه صورته:

	4	21	42
زوجا	1	14	7
ابنا	1		7
ابنا	1		7
ابنا	1		7
موصى له		4	8
موصى له		3	6

[الوصيةُ لأجن ولوارث]

(ومن الوصايا إذا أوصى لأجن ولوارث، والعمل ذلك أن تدفع للأجن ما ينوبه من ا قام وما ينوب الوارث يرجع م اثا،ومثال من ذلك من تركت زوجا وبنت وأخا، [وأوصت][1]لزيد بثمن [ما ا وأوصت لأخيها][2]بالسدس،فا سألة من اث عشر وا قام من أربعةو عشرين،وينوب الأجن منه ثلاثة،ويكون الباقي إحدى وعشرين،وهي توافق ا سألة بالثلث فاضرب ثلث ا سألة ا قام ر ج لك ستة وتسعون، ومنها تصح، ويكون للزوج أحد وعشرون، ولكلّ بنت انية وعشرون، وللأخ سبعة فقط، وللموصى له بالثّمن [اثنا عشر][3] ، هكذا:)[4]

	12	24	96
زوجا	3	21	21
بنتا	4		28
بنتا	4		28
أخا	1		7
موصى له		3	12

[باب موانع ا اث]

قوله: **ولا يرثُ ملاعن**[5] **ولاملاعنةٌ** [6]**:** لانقطاع العصمة بينهما بنفس الفراغ من اللّعان[7]،

---

1) الأصل "أ" وأوصى ، والصحيح ا ثبت .

2) الأصل "أ" ماله وأوصى لأخيه ، والصحيح ا ثبت.

3) الأصل "أ" اث عشر ، والصحيح ا ثبت.

4) "ب" : ساقطة.

5) ومع اللّعان: شهادات مؤكدة بأ ان من ا انب مقرونة بلعن وغضب،قائمة مقام حد قذف جانبه، وحد زنا جانبها،والأصل فيه قوله تعا : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ سورة النور ، الآية 06. انظر: العذب الفائض ،37/1، لسان العرب، 388/13.

6) تصر العلاّمة خليل : وملاعنة ،ص311.

7) وذلك بأن يكون الفراغ من كليهما، وإلا ف ثان بعضهما، فمن لاعن زوجته ومات قبل أن تلاعن، فإ ا ترثه، خلافا للشافعية الذين يعت ون أن لعان الرجل كاف لقطع الرابطة الزوجية، وا نفية الذين يرون بأن اللّعان لا يتم إلا كم القاضي. انظر: كتاب التهذيب الفرائض ،ص276-277، جة البصر، ص166، العذب الفائض، 37/1.

وكذلك[1] لا يرثُ ا ولود من الرجل ولا الرجل منه، وإن كذب الرجل نفسه وقال إنه ابنه ق به وورِثَ أحد ا الآخر، وحد للقَذف ان جلدةً،و لّ له ا رأة بعد،لأن ر ها للأبد وقدم ا ؤلف اللّعان على يع ا وانع لأنه أشنع ما الباب،وقد ع بعضهم (يع)[2] موانع ا اث رمزٍ وهو: **عش لك رزق**, فجعلَ كل حرف من السبعة بإزاء مانع، وأول[3] ذلك **الع** :وهو لعدمِ الاستهلال، فلا يرث ا ولود إذا يستهلّ صارخا ولا يورث ولا يحجب ولا يقع عليه حكم [4].

والش : للشك،فلا م اث بالشك[5] (حياة)[6] أو موت أو غ ها،**واللاّم:**للعان ،**والكاف**[7]**:** للكفر فلا يرث الكافر ا سلم ولا ا سلم الكافر لعدم الولاية بينهما،**والراءُ:** للرق فلا يرث العبد ولا يورث، ويدخل ذلك ا كاتب إذا يكن له ولد، وا دبر[8] وا عتق إ أجل، وأم الولد وشبه ذلك، **والزاي:** للز فلا يرث ولد الز من الرجل ولا الرجلُ منه، كمن اغتصب[9] امرأة فولدت منه، فلا نسبة ب الغاصب والولد، **والقاف:** للقتل فلا يرث قاتل العمد مطلقا ولا جب.

---

1) "ب" : وكذا.

2) "ب" : ساقطة.

3) "ب" : فأول.

4) خلافا للشافعية وا نابلة الذين يرون أن الاستهلال يكون بأي شيء يدل على استقرار ا ياة كالصراخ والبكاء والعطاس والارتضاع ،خلافا للحنفية الذين لا يشترطون استقرار ا ياة، فإذا وجد منه شيء ا سبق بعد ام انفصاله أو بعد انفصال أكثره، ومات قبل ام الانفصال، فإنه يرث عندهم.
انظر: إرشاد الفارض، ص38-40، لباب الفرائض ،ص4، فرائض ا و (ق3/و).

5) "ب" : لشك.

6) "ب" : عليها طمس.

7) "ب" : والكافر.

8) "ب" : وا دين.

9) "ب" : فمن اغتصب.

قوله: **وتوأماها شقيقان**[1] **:** أي إذا أتت الملاعنةُ بولدين[2] فإنهما أخوان{شقيقان}[3] لأب وأم، لأن نفي الرجل كان عن نفسه[4] فقط،/فيرث كلّ واحد منهما أخاه بالتعصيب[5] بخلاف[6] 15/و
توأمي الزانية، فإنهما لأم فقط[7] ،و في توأمي المُغتصبة قولان،قيل إنهما ملحقان {بولدي}[8] الملاعنة،وقيل {أخوان}[9] لأم لا غير قياسا[10] على {ولَدي}[11] الزانية {لعدم}[12] الأب وهو الأظهر أولا[13].

1) مختصر العلاّمة خليل ،ص311.

2) "ب" : إذا ولدت الملاعنة ولدين.

3) الزيادة من "ب".

4) "ب" : على نفسه.

5) وهو المشهور الذي عليه العمل في المذهب، كما قال ابن رشد ودليله الاستحسان، خلافا للمغيرة وابن دينار في أنهما لأم فقط، وهو الذي رجحه سعيد العقباني في شرحه على كتاب الفرائض للحوفي ، قال ابن رشد:"وهو القياس". انظر: بهجة البصر ،ص167، التعليق على مسائل الحوفي لابن عرفة (ق3/ظ)، فرائض الحوفي (ق3/و)، شرح كتاب الفرائض للعقباني (ق103/ظ)، لباب الفرائض،ص5،حاشية الدسوقي، 564/6، شرح الزرقاني ، 398/8.

6) "ب" : يوجد شطب هنا على كلمة.

7) وهو المشهور، وقد شذّ ابن نافع فقال:"توأما الزانية شقيقان" وفي ذلك قال التلمساني :

وتوأمي البغي للأم فقط * * * أخوة بينهما ولا شطط

انظر: المراجع السابقة، شرح التلمسانية للعصنوني (ق19/ظ).

8) الأصل "أ": ولد، والمثبت من: "ب".

9) الزيادة من: "ب".

10) "ب" : بلا.

11) الأصل "أ": ولد، والمثبت من: "ب".

12) الأصل "أ": كعدم، والمثبت من: "ب".

13) المشهور الذي عليه العمل أن توأمي المغتصبة إخوة لأم كتوأمي الزانية، خلافا لابن القاسم الذي رجح بأنهما أشقاء، وهو الذي رجحه العقباني أيضا في شرحه على الحوفي ، قال ابن رشد:"وهو ضعيف وبالأول العمل". انظر: المراجع السابقة.

قوله: **ولاَ رقيق**[1] **:** أي لا يرثً ولا جب وارثا.

قوله: **ولسيد الُعتق بعضه يع إرثه**[2] **:** لأنّ أحكام العبودية منسحبة عليه، وهو كالعبد القن[3] الذي لا شائبة فيه من حرية[4].

قوله: **{ولاَ يورثُ إلاّ من مكَاتبٍ}**[5] : ا ذَكر أن من فيه شائبة {من}[6] الرق لا يرث ولا يورث استث من ذلك صورة وهي ا كاتب[7] إذا أدخل ولده معه[8] الكتابة[9] ومات،

---

1) تصر العلاّمة خليل ،ص311، والرق: لغة: العبودية.

واصطلاحا: عجز حكمي يقوم بالإنسان سببه الكفر. انظر: ا صباح ا ن ،ص90، العذب الفائض،23/1.

2) تصر العلاّمة خليل ،ص311.

3) اختلف العلماء ا عتق بعضه إ أقوال:

1/هو كالقن يع أحكامه، وهو قول زيد بن ثابت، وبه قال أهل ا دينة ومالك وأبو حنيفة والشافعي القد ، فلا يرث ولا يورث ولا يحجب.

2/هو كا ر يع أحكامه، وروي ذلك عن ابن عباس، وبه قال ا سن وجابر والنخعي والشع والثوري وأبو يوسف وزفر، ف ث ويورث و جب كا ر.

3/ لكلّ من البعض حكمه، وروي ذلك عن علي وابن مسعود، وبه قال عثمان واللّيث وا ز وأهل الظاهر وأ د بن حنبل ف ث ويورث و جب بقدر مافيه من ا رية.

4/ لا يرث ولا جب، ويورث عنه ما ملكه ببعضه ا ر وبه قال طاووس وعمرو بن دينار وأبو ثور وهو قول الشافعي ا ديد. انظر: العذب الفائض، 23/1-24، إرشاد الفارض،ص42، لباب الفرائض،ص5، جة البصر،ص168، شرح السراجية، ص44.

4) "ب" : لا شائبة حرية فيه.

5) الأصل "أ": ولا يرث إلا بن ا كاتب، وا ثبت من: "ب"، و ا ختصر: ولا يورث إلا ا كاتب، ص 311.

6) الزيادة من: "ب".

7) "ب": من ا كاتب.

8) "ب": إذا دخل معه ولده.

9) أو ولد ولد له أثناء مدة الكتابة.

و م القدرة على الوفاء بالكتابة فإ م يؤدون لة[1] الكتابة ويعتقون[2] ويرثون آباءهم لأ م كا ُملاَء[3] كمن كاتب عبيدا {له}[4] ومات أحدهم، فإن من بقي منهم يؤدون ا ميع ويعتقون و [ا ع النبيل][5] لشيخنا **ابن مرزوق**[6] رضي ا عنه،و بعض النسخ ولا يورثُ الابن من ا كاتب[7] فمفعول يورث الابن[8] من البنوة،و بعضها إلا ابن،باستثناء الابن وكلهاتصحيف[9]

قوله: **ولا قَاتلُ عمد**[10] **عدوانا**[11] **:** أي لا يرث قاتل العمد لأنه تعجيل للشيء[12] قبل أوانه فيعاقب رمانه، وقوله عدوانا فيه تنبيه على ا لاف فيما إذا كان القاتل للموروث القصاص بأمر الإمام[13].

---

1) "ب": يع.

2) انظر: جة البصر، ص169، شرح منح ا ليل، 752/4، فرائض ا و (ق2/ظ).

3) وا ملاء هم الذين يتحملون بأولادهم من بلاد الشرك إ بلاد الإسلام (أء : أ م يولدون بلاد الشرك رجون إ بلاد الإسلام، وهم يدعون تلك الولادة ا وجبة للنسب). بداية ا تهد، 1582/4.

4) الزيادة من: "ب".

5) يع النسخ: ا قصد النبيل، والصحيح ا ثبت، وهو طوط با كتبة الوطنية با زائر مل رقم:3136، يقول مؤلفه: و يته "با ع النبيل شرح تصر خليل وتصحيح مسائله بالنقل والدليل"، (ق2/و) وهو شرح غ كامل يصل إ باب الوضوء فقط.

6) سبقت تر ته ، ص58.

7) "ب": ولا يورث إلا ابن ا كاتب.

8) "ب": إلا ابن.

9) كذلك قال صاحب جة البصر،ص169، وقال: الصحيح هو(ولا يورث إلا من مكاتب) كما هو مثبت من النسخة "ب" .

10) "ب": عمدا ، وهو كذلك ا ختصر.

11) تصر العلاّمة خليل ،ص311.

12) "ب": لشيء.

13) اختلف العلماء القتل ا انع من ا اث إ أقوال:=

قوله: **وإنْ أتى بِشبهة [كمخطئ من الدية**][1]: أي وإن أتى قاتل العمد بشبهة تدرأ ا د عنه، فإنه يمنع من ا اث معاً م اث ا ال وم اث الدية ،كما نع قاتل ا طإ من م اث الدية، وكانت الشبهة ال تدرأ ا د عن قاتل العمد مثل أن يرمي الرجل ابنه[2] ديدة فيقتله ويدعي أنه (يرد قتله وإ ا أراد تأديبه، وهذه تدرأ عنه ا د ولا يرث شيئا، وأما قاتل ا طإ فإنه يرث من ا ال لأنه)[3] يقصد القتلَ و { طُر}[4] له ببال،وإ ا عرض{له}[5] ذلك من غلبة وغفلة،ولا يرث من الدية لأنه لو ورث منها لنقصت عن قدرها ا شروع، وهي دودة شرعا فكان ذلك الفة للأمر، ويرث (قاتل ا طإ)[6] وقاتل العمد الولاءَ لبعد التهمة ذلك[7].

=1/القتل مطلقا، وعلى هذا فالقاتل لا يرث قتيله سواء قتله مباشرة أو تسببا، ق أو بغ حق، عمدا أو شبه عمد أو خطأ، بل م كان له مدخل قتله منع من إرثه، كما لو كان شاهدا أو قاضيا حكم عليه أو جلادا، وهو مذهب الشافعية.

2/إن ا انع من الإرث هو القتل بغ حق، وضابطه كل قتل مضمون بقصاص أو دية أو كفارة، وهو قتل العمد وشبه العمد وا طأ وما ري راه، كالقتل بالتسبب و وه، وهو مذهب ا نابلة.

3/إن ا انع من الإرث هو القتل ا وجب للقصاص أو الكفارة فيخرج منه القتل بسبب غ مباشر و وه كأن يكون القاتل صبيا أو نونا،أما القتل بالسبب ا باشر كانقلاب نائم على طفل فقتله وهومذهب ا نفية

4/إن ا انع من الإرث هو القتل العمد العدوا ،وأما ا طأ فيمنع من إرث الدية دون سائر أمواله، وهذا مذهب ا الكية.انظر: العذب الفائض ،29/1، إرشاد الفارض،43 -46، ا عونة، 534/2، التوضيح شرح تصر ابن ا اجب، 377، بداية ا تهد، 1598/4، شرح السراجية، ص43-48، فرائض ا و (ق3/و)، شرح كتاب الفرائض للعقبا (ق103/و).

1) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص311.

2) "ب": ولده.

3) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من: "ب".

4) الأصل "أ": ظر، وا ثبت من: "ب".

5) الزيادة من: "ب".

6) "ب": ساقطة.

7) انظر: فرائض ا و (ق3/و)، شرح كتاب الفرائض للعقبا (ق103/و).

قوله: **ولا الف دين[كمسلمٍ مع مرتد أو غَ ِه]** [1] : (قد)[2] تقدم أنه لا يرث ا سلم الكافر ولا العكس[3]، (وسواء كان)[4] الكفر[5] بالأصالة[6] أو طارئا كالارتداد[7] وا رتد أشد من الكافر الأصلي[8].

1) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص311.

2) "ب": ساقطة.

3) لقول الن صلى ا عليه وسلم:"لايرث ا سلم الكافر ولا الكافر ا سلم" أخرجه البخاري، كتاب الفرائض، باب:لايرث ا سلم الكافر ولا الكافر ا سلم ح(6764)، 60/12 ، ومسلم كتاب الفرائض ح(1614)، 1233/3، الترمذي سننه، كتاب الفرائض، باب: إبطال ا اث ب ا سلم والكافر، ح(2107)، 423/4، أبو داود، كتاب الفرائض، باب:هل يرث ا سلم الكافر؟ ح(2909)، 326/3.

4) "ب": عليها طمس.

5) "ب": الكافر.

6) أ ع العلماء على عدم م اث الكافر من ا سلم، واختلفوا م اث ا سلم من الكافر على قول :

1/ هور الصحابة والتابع من ا جاز والعراق أنه لا يرث ا سلم الكافر ولا يرث الكافر ا سلم، وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحا م والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وأ د بن حنبل، وحجتهم ا ديث السابق.

2/خالف توريث ا سلم من الكافر بعض السلف وهم معاذ بن جبل ومعاوية بن أ سفيان، كانا يورثان ا سلم من الكافر، وقال ذا القول مد بن ا نفية وسعيد بن ا سيب ومسروق و ي بن يعمر ورواية عن إسحاق بن راهويه.

انظر ذلك: الاستذكار، 490/15-492، كتاب التهذيب، ص299-300، إرشاد الفارض، ص47-50، العذب الفائض، 30/1،شرح السراجية ،ص48-49،التوضيح شرح تصر ابن ا اجب ، ص373-374، جة البصر، ص175.

7) الردة: لغة: مصدر من رده يرده ردا وردة- بكسر الراء- ي به الإرداد والانصراف عن الشيء.
اصطلاحا: هو الكفر بعد الاسلام. انظر: مقاييس اللغة، 386/2، العذب الفائض، 34/1.

8) اختلف العلماء توريث ا رتد على قول :

1/ماله إذا قتل أو مات على ردته فهو ماعة ا سلم ، أي لبيت ا ال، وهو قول زيد و هور فقهاء ا جاز وبه قال مالك والشافعي.=

قوله: **وكيهودي مع نصراني**[1] **:** أي لا يرث أحد ا الآخر لاختلاف ملتيهما، وهذا إذا اكموا إلينا، وذكر ا صنف[2] {هذه ا سألة هنا}[3] لأنّ بلاد الإسلام لا لو من أهل الذّمة قد تقع بينهم[4] أمور تدعو الضرورة إ الفصل بينهم، فيحكم بينهم كم الإسلام.

قوله: **وسواهما ملةٌ**[5]**:** أي غ اليهودية والنصرانية ملة واحدة، ف ث الوث {عابد}[6] الشمس وغ ه،لأنّ غَ اليهودية والنصرانية لا أصل م يرجعون له[7] لاف اليهود م[8] التوراة والنصارى م[9] الإ يل[10] .

=2/إذا قتل أو مات على ردته ورثه ورثته ا سلمون، وهو قول أ حنيفة والثوري و هور الكوفي والبصري .

انظر: الاستذكار، 493/15، إرشاد الفارض، ص52-53، شرح السراجية، ص50.

1) "ب": النصرا ، و تصر خليل: وكيهودي مع نصرا ، ص311.

2) "ب": ا ؤلف.

3) الأصل "أ": هذا، وا ثبت من: "ب".

4) "ب": وقد تقدم بينهم.

5) تصر العلاّمة خليل ،ص311.

6) الأصل "أ": عبد، وا ثبت من: "ب".

7) "ب": إليه.

8) "ب": فلهم.

9) "ب": فلهم.

10) اختلف العلماء توريث أهل ا لل بعضهم من بعض إ قول :

1/ذهب الشافعية وا نفية إ أن الكفر ملة واحدة، وعلى قو م يرث اليهودي النصرا وكذا ا وسي والعكس.

2/ا الكية وا نابلة أنّ الكفر ثلاث ملل اليهودية والنصرانية وماسوا ا ملة واحدة، و قول آخر للمالكية وا نابلة أن الكفر مِلَلٌ ش ، فاليهودية ملة والنصرانية ملة والصابئة ملة وا وسية ملة، وعليه فلا يرث اليهودي النصرا ولا يرث الوث عابد الشمس...إ ، والقول الأول أشهر عند ا الكية، والثا هو الصحيح عند ا نابلة. انظر: الاستذكار، 494/15-495، إرشاد الفارض، ص51-52، شرح منح ا ليل، 755/4، لباب الفرائض ،ص5، العذب الفائض، 32/1.

قوله: **وحكم بـ الكُفارِ كم الإسلامِ[إن لَم يأب بعض،إلاأنْ يسلم بعض فكذلك]** [1]: {أي إذا اتفقوا}[2] على ذلك فإن أ بعضهم نتعرض [م][3] إلاّ أن يسلم بعضهم،فإن ا ميع يجـ على حكم الإسلام، لأنّ الإسلام يعلو ولا يعلى عليه[4] ،ولذلك قال إلا أن يسلم بعضهم فكذلك، أي على حكم الإسلام. 15/ظ

قوله: **إنْ يكونوا كتابِيِ** [5]**:** {هو}[6] شرطٌ جـ هم على حكم الإسلام،(ومفهومه أ م إن كانوا كتابي لا ون على حكم الإسلام)[7] ، ولذلك[8] استثـ من ا فهوم.

قوله: **وإلاّ فَيحكمهم**[9] **:** أي إن كانوا من أصحاب[10] الكتاب[11]، وكلامه تمل التأويل ولو قال وحكم بـ الكفّار كم الإسلام إن يأب بعض أو أسلم، و يكونوا كتابي

---

1) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ، وفيه : كم ا سلم، ص311.

2) الأصل "أ": إذا اتفقا، وا ثبت من: "ب".

3) زيادة يقتضيها السياق، و "ب": له.

4) هذا إشارة إ حديث مشهور أخرجه البخاري كتاب ا نائز، باب: إذا أسلم الصـ فمات هل يصلى عليه؟ وهل يعرض على الصـ الإسلام؟ من حديث ابن عباس موقوفا كما رجح ذلك ابن حجر الفتح، و رفعه نظر، 3/267-269.

5) تصر العلاّمة خليل ،ص311.

6) الزيادة من: "ب".

7) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من: "ب".

8) "ب": ولذا.

9) تصر العلاّمة خليل ،ص311.

10) "ب": أهل.

11) و ذلك قال ابن شاس:"لو اكم إلينا ورثة الكافر، وتراضوا كمنا قسمنا بينهم على حكم الإسلام، وإن أ بعضهم، وإن كان من بينهم مسلم قسمنا بينهم رواية ابن القاسم على مواريثهم إن كانوا كتابي ، وعلى قسم الإسلام إن كانوا غ كتابي ، وقال ابن نافع وسحنون: أهل الكتاب وغ هم سواء يقسم بينهم على حكم الإسلام". عقد ا واهر الثمينة مذهب عا ا دينة، 3/1248.

لكان[1] كافيا ا قصود[2].

قوله: **ولاَ من جهلَ تأخر موته**[3] : هذا رابع (ا وانع ،وهو)[4] {الشك}[5]، وا اث لا يكون إلا بيقـ وعلم تقدم موت ا وروث على الوارث،وهذا أكثر[6] ما يتصور [الغرقى][7] البحر وا وتى[8] ت ا دم وشبه ذلك[9].

---

1) "ب": كان.

2) وتعقيب القلصادي على الشيخ خليل يظهر أنه مأخوذ من ابن مرزوق، جاء منح ا ليل:ولا فاك ما كلام ا صنف من التعقيد ولذا قال ابن مرزوق:"لو قال وحكم بـ الكفار كم ا سلم إن رضوا أو أسلم بعض، وليسوا كتابيـ ، وإلا فبحكمهم" وماأشبه ذلك لكان أخصر وأسلم من التعقيد. انظر: منح ا ليل، 756/4.

3) تصر العلاّمة خليل ،ص311.

4) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من: "ب".

5) الأصل "أ": للشك، وا ثبت من: "ب".

6) "ب": كثـ .

7) الأصل "أ": الغرق، وا ثبت من: "ب".

8) "ب": ا وت.

9) و هذه ا سألة خلاف:

1/الذي ذهب إليه زيد بن ثابت و هور أهل ا دينة ومالك، وهو قول ابن شهاب وبه قال الأوزاعي والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه، أنه لا توارث من بـ من قتل أو مات أو غرق أو وقع عليه هدم، و يعلم حال السابق من اللاّحق، فإن جهل أيهما مات أولا فلا توارث بينهم، لأنه يتوارث من قُتل يوم ا مل وصفّ ويوم ا رة...، إلا من علم أنه قتل قبل صاحبه.

2/ا روي عن عمر بن ا طاب وعلي بن أ طالب وإياس ا ُز أ م يورثون كلّ واحد من القتلى والغرقى ومن مات ت ا دم، وبه قال شريح وعبيد السلما والشع والنخعي وسائر الكوفيـ و هور البصريـ ، وا ع الذي ذهبوا إليه ذلك أ م يورثون كل واحد منهما من صاحبه، ولا يرد على واحد منهما ا ورث عن صاحبه شيئا، فمثال ذلك: زوج وزوجة غرقا معا ولكل منهما ألف دينار (1000د) فنصيب الزوجة من الزوج مئتان و سون دينار (250د) ونصيب الزوج منها سمائة دينار (500د)، وهذا ا قدار الذي ورثه كلّ عن صاحبه لا يرثه فيه،أي أن الزوج لا يرث من (250د) الا =

ويرث كلّ واحد أحياء ورثته {كاب }[1] عمٍ ماتا معا فلا يرثُ واحد منهما صاحبه ولا جب وارثه،وكذلك[2] أخوان ماتا معا،وخلّفَا أمهما وأخا ا فللأم[3] من كلّ واحد منهما الثلث،وإن ماتت أم وابنها معاً وادعى الزوج أنّ الأم ماتت أولا وادعى أخ ا رأة أن الابن مات أولاً فإن للأخ نصف ما تركت أخته فقط، وللزوج النصف الآخر ،و يع متروك الابن لأبيه.

[باب م اث ا مل]

قوله:**ووقف القَسم للحمل**[4]: أي ووقف قسم التركة لأجل الشك الوجود، أو الذّكورة وغ ها[5]، وهذا من موانع[6] ا اث ا ال، وقيل إنه يعجل[7] ا قق[8] قال **أشهب**[9]:

=للزوجة والعكس ويرث ا سوى ذلك.انظر: الاستذكار،15/508-509، التوضيح شرح تصر ابن ا اجب،ص379-380،شرح السراجية ،ص251-252، جة البصر، ص181-182.

1) الأصل "أ": كالاب ، وا ثبت من: "ب".

2) "ب": وكذا.

3) الأصل "أ": فللأم له وهي زيادة لا مع ا، و "ب": فلكل واحد.

4) تصر العلاّمة خليل ،ص311.

5) "ب": أو الذكورية لغ ها.

6) ا انع لغة: هو ا ائل وا اجز ب الشيئ .

اصطلاحا: هو مايلزم من وجوده العدم، ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته.

انظر: لسان العرب،7/343، مقاييس اللغة، 5/278، العذب الفائض، 1/23، الفتح ا أمول بشرح مبادئ الأصول، مد علي فركوس، ص41، دار الرغائب والنفائس، ا زائر، ط2/(2001م).

7) "ب": ل.

8) وهو أد السهم .

9) هو أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم أبو عمر القيسي ا عافري ا عدي، من أهل مصر، من الطبقة الوسطى من أصحاب مالك، وأشهب لقب، روى عن مالك والليث والفضيل بن عياض و اعة غ هم، وقرأ على نافع وتفقه الك وا دني وا صري وقال الشافعي:"مارأيت أفقه من أشهب"، انتهت إليه الرئاسة صر بعد أ القاسم،تو صر سنة 204هـ. انظر: وفيات الأعيان، 1/78، شجرة النور الزكية، 1/59، النجوم الزاهرة ،1/586، الأعلام، 1/333.

"وهو الذي لا شك فيه كالزوجة تعطى الثمن وللأم السدس[1]" وشبه ذلك[2].

[باب م اث ا فقود]

قوله: **ومالُ ا فقُود للحكم بِموته**[3]: {عطف}[4] على وقف، وا فقود:هو الذي عمي أثره وانقطع خ ه فلا يدرى أحي هو أم ميت[5]،وهذا هو ا انع الوجود،فيوقف ماله إ مدة يحكم فيها وته غالبا، واختلف حد ذلك فقيل إ سبع [6] سنة،وقيل إ ان ،

1) "ب": والأم السدس وشبهه.

2) إن كان وجود ا مل يؤثر على أنصباء الورثة بالنقص، اختلف العلماء وقف التركة إ ح ظهوره إ أقوال:

1/عند هور ا الكية: يوقف يع التركة إ ح الوضع، وعند بعضهم يوقف مقدار أربعة ذكور، وعند بعضهم يدفع ا قق.

2/عند ا نفية: يوقف مقدار أربعة ذكور.

3/عند ا نابلة: يوقف مقدار ذكرين.

4/عند أ يوسف والليث بن سعد: يوقف مقدار ذكر واحد، وهو الذي عليه الفتوى عند ا نفية.

5/عند الشافعية: يوقف يع التركة إ ح الوضع، وهو الصحيح من مذهبهم، و رواية ضعيفة عندهم يوقف مقدار أربعة ذكور.

انظر: إرشاد الفارض، ص236-237، جة البصر، ص185-187، التهذيب الفرائض، ص311، شرح السراجية، ص236-238.

3) تصر العلاّمة خليل ،ص311.

4) الأصل "أ": و عطف، وا ثبت من: "ب".

5) "ب": ميتا، وانظر تعريف ا فقود: كشف الغوامض علم الفرائض ، سبط ا اردي ، ص336، قيق: عوض بن رجاء بن فريج العو ، مكتبة العلوم وا كم، ا دينة ا نورة، ط1/(1996م)، التعليق على مسائل ا و لابن عرفة (ق3/ظ).

6) و ذلك يقول التلمسا :

وكل من أشكل يوما أمره * * * بالفقد أو من قد ادى أسره

فإرثه ـتنع ا ال * * * وسيكون بعـد ا ثال

و تقم على ا مات بينة * * * فعمره يبلغ سبع سنة =

وقيل غ ذلك، فإذا انقضت تلك ا دة فيحكم وته، ويقسم م اثه، ويضاف زمان حضوره إ غيبته، وعلى ذلك يقع ا كم، فإن غاب وهو ابن سبع سنة فإنه **يتلوم**[1] له بقدر اجتهاد ا اكم، وكذلك[2] إن غاب {وهو}[3] ابن تسع ،وإن غاب {وهو}[4] ابن ثلاث {سنة}[5] زيد ا[6] أربعون، وإن غاب {وهو}[7] ابن عشرين، زيد ا[8] سون وتلوم له[9]، و **ا ُتيطية**[10]

=ذلك أن التعم إ السبع هو الغالب، كما هو عند مالك وابن القاسم، وروي عن مالك أيضا انون سنة، وعنه تسعون سنة، وعن أشهب مئة سنة، وعن ابن عبد ا كم مئة وعشرون سنة، أما إذا علم أن الناس أصا م مرض أو وه مثلما ذكره أصحاب مالك من أن الناس قد أصا م بطريق مكة سعالٌ سنةً، فكان الرجل لا يسعل إلا قليلا فيموت، ففقد أناس ن خرج إ ا ج، فلم ي م خ موت ولا حياة، فرأى مالك أن تقسم أموا م، ولا يضرب م أجل مفقود ولا غ ه، لأجل ما بلغه من موت الناس من ذلك السعال، وذهب سعيد بن ا سيب وإبراهيم النخعي إ أنه لايرث ولا يورث لأجل الشك حياته وموته. انظر: شرح التلمسانية للعصنو (ق20/ظ)، التعليق على مسائل ا و (ق3/ظ).

1) أي ينتظَر، والتلّوم هو الانتظار والتلبثُ. انظر: لسان العرب، 557/12، تار الصحاح،ص500.

2) "ب": القاضي وكذا.

3) الزيادة من: "ب".

4) الزيادة من: "ب".

5) الزيادة من: "ب".

6) "ب": له.

7) الزيادة من: "ب".

8) "ب": له.

9) "ب": ويتلوم له.

10) "ب": ا تيطنة، و ا ُتيطية نسبة لعلي بن عبد ا بن إبراهيم بن عبد ا الأنصاري أبو ا سن ا ُتيطي، نزيل سبتة، وهو موثّق مشهور مهر كتابة الشروط وضبط السجلات، وله كتاب اه"النهاية والتمام معرفة الوثائق والأحكام"، وا تيطي نسبة إ متيطة وهي قرية بأحواز ا زيرة ا ضراء. انظر تر ته : نيل الابتهاج، 358/1, معلمة الفقه ا الكي، ص47.

إن غاب ابن ا‌ان عمر (إ)[1] التسع ، وابن التسع عمر إ ا ائة، وابن ا ائة تلَوم له الأعوام اليس ة بقدر الاجتهاد، وقيل يتلوم له بعشرة، وقيل بالعام والعام ، وابن مائة وعشرين تلوم له[2] العام و وه[3]، وإذا مضى هذا[4] الزمان فإنّ ماله يقسم ب ورثته، ويقدر يع عمره،وذلك أن يفقد وهو ابن ثلاث سنة، فيزاد له سون، وإن غاب ابن ست ، فيزاد ا/ 16/و عشرون سنة.وهكذا القياس.

قوله: **وإن مات مورثُه [قُدر حيّا وميتا ، ووقف ا شكُوك فيه فإنْ مضت مدة التعم ِ فكَا هول ، فَذَات زوجٍ، وأم،وأخت،وأبٍ مفقود،فعلى حياته من ستة،وموته كذلك، وتعولُ لثَمانية،وتضرب الوفق الكلّ بأربعة وعشرين،للزوج تسعةٌ،وللأم أربعةٌ،ووقف الباقي ، فإن ظَهر أنه حي فللزوج ثلاثةٌ،وللأب انيةٌ،أوموته أو مضي مدة التعم ِ فللأخت تسعةٌ،وللأم اثنان]** [5]:أي من يرثه[6] ا فقود حال تعم ه[7] فإنه يقدر حيا وميتاوتعمل فريضت إحدا ا على أنه حي والثانية على تقدير أنه ميت، تنظر ب ا سألت ، وترد ا إ عدد واحد،وتدفع {من}[8] ذلك للمحقق م اثه، وتقف[9] ا شكوك حـ تتبين حياة ا فقود أو موته، فإن كان حيا يوم موت موروثه[10] ومضت مدة التعم وحكم وته،كان ذلك لورثته،وإن ثبت أنه كان يوم موت موروثه[11] ميتا دفع ا وقوف ستحقه، وبيان ذلك ا ثال: وهو من تركت

---

1) "ب": ساقطة.

2) "ب": يتلوم له.

3) انظر: التعليق على مسائل ا و (ق3/ظ).

4) "ب": مضى له هذا.

5) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص311.

6) "ب": يرث.

7) "ب": تعمره.

8) الزيادة من: "ب".

9) "ب": وتوقف.

10) "ب": مورثه.

11) "ب": مورثه.

زوجا وأما وأختا وأباها مفقودا[1] فمسألة ا ياة من ستة، لأنّ الأخت جوبة، وهي إحدى **الغراوين،** ومسألة موت الأب من انية لعو ا، وا سألتان متوافقتان بالنصف، فاضرب نصف أحد ا كامل الآخر، رج[2] لك أربعة وعشرون، ويكون[3] ا قّق للزوج[4] تسعة، وللأم أربعة وتوقف الإحدى عشر[5]، فإن ثبت موته أو مضت مدة التعم ، فتأخذ الأخت تسعة، والأم اثن ، وإن ثبت حياته قبل موت موروثه[6] أخذ الزوج ثلاثة والأب انية هكذا: (والفرق ب ا مل وا فقود أن مدة ا مل قريبة لاف مدة ا فقود)[7] .

	6	8	24
زوجا	3	3	9
أبا	2 ف		
أما	1	2	4
أختا		3	

[باب م اث ا نثى]

قوله: **وللخنثَى ا ُشكل نصف نصيبي[8] ذَكرٍ وأنثَى،[تصحح ا سألةَ على التقديرات، ّ تضرب الوفق،أو الكل ، ّ حالتي ا نثى: تأخذُ من كل نصيبٍ من الاثن ِ:النصف، وأربعة الربع، فَما اجتمع: فنصيب كل: كذَكَرٍ وخنثَى،فالتذك من اثن ِ،والتأنيثُ من ثلاثة، تضرب الاثن ِ فيها، ّ حالتي ا ُنثَى له الذكورة:ستةٌ و الأنوثَة أربعةٌ، فنِصفُها سةٌ وكذلك غ ه]** [9]: ا نثى (هو الذي)[10] له ما للذّكر وما للأنثى، وذلك فرج وذكر

1) "ب": مفقود.

2) "ب": و رج.

3) "ب": فيكون.

4) "ب": الزوجة.

5) "ب": أحد عشر.

6) "ب": مورثه.

7) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب".

8) "ب": نصف نصيبه.

9) الزيادة من: تصر العلاّمة خليل ،ص312.

10) "ب": ساقطة.

وفيه علامات الذّكور وعلامات الإناث[1]، فإن كان[2] كذلك فإنّ العملَ على ما ذُكر[3]، وبيان ذلك من ترك ولدين أحد ا خنثى، فمسألة التذك من اثن ، و{مسألة}[4] التأنيث من ثلاثة و ا متباينان، فاضرب أحد ا[5] الآخر، رج لك ستة، اضر ا اثن عدة ا الت رج لك {اثنا عشر}[6]،

1) ا نثى لغة: من خنِثَ الرجل إذا كان فيه ل وتكسر، وخنثى على وزن فُعلى يجمع على خناثَى كحبلى وحبا ،و مع أيضا على خناث كأنثى وإناث، ومدار التخنث الاسترخاء والتثني والتكسر والتغير. اصطلاحا: إضافة إ تعريف الشارح، هناك تعاريف كث ة أحسنها: هو من له عضو الذّكر والأنثى معا، أو ثقب لا يشبه واحداً منهما، أو مااشتبهت خلقته فلم يعرف أذكر هو أم أنثى.
انظر: لسان العرب، 145/2، القاموس ا يط،ص155، ا صباح ا ،ص70،العذب الفائض، 53/2، التعليق على مسائل ا و (ق17/ظ).

2) "ب": وعلامات الأنوثية فإذا كان.

3) اختلف العلماء م اث ا نثى إ أقوال:
1/الشافعية: أن يعاملَ هو وغ ه من الورثة بالأضر من تقدير ذكورته وأنوثته إن كان نصيبه تلف بذكورته وأنوثته، ويوقف الباقي إ ظهور حاله أو الصلح.
2/ا نفية: يعامل ا نثى ا شكل وحده بأضر حالتيه، ح لو كان يرث بأحد التقديرين ولا يرث بالآخر فإنه لا يعطى شيئا.
3/ا الكية: يعطى نصف نصيب أنثى ونصف نصيب ذكر، وهو أشهر الأقوال عند ا الكية وال تبلغ أحد عشر قولا.
4/ا نابلة: إذا كان يرجى انكشاف حاله فكمذهب الشافعي، وإن يرج انكشاف حاله فكمذهب مالك.
انظر: إرشاد الفارض، ص239-254، العذب الفائض، 53/2-59، التهذيب القرائض،ص349، شرح السراجية، ص229-233، جة البصر، ص200، لباب الفرائض، ص41-42.

4) الزيادة من: "ب".

5) "ب": إحدا ا.

6) الأصل "أ": اث عشر، وا ثبت من "ب".

ومنها تصح ويكون[1] للابن سبعة وللخنثى سة، هكذا: [جدول: 01].
ولو ترك ابنا وبنتا وولدا خنثى (مشكلا، فالتذكر من سة والتأنيث من أربعة و ا متباينان)[2] فاضرب أحد ا الآخر، رج لك عشرون، اضر ا[3] اثن عدة ا التي، رج لك أربعون ومنها تصح، ويكون[4] جزء سهم التذكر انية، وجزء سهم التأنيث عشرة،و ب للابن انية عشر، وللبنت تسعة، وللخنثى ثلاثة عشر، وقد أورد بعض ا تأخرين هنا ثا، وأجبنا عنه غ هذا، وهذه صورة ذلك :[جدول: 02].

12	3	2	
7	2	1	ابنا
5	1	1	خنثى

[جدول: 01]

40	4	5	
18	2	2	ابنا
9	1	1	بنتا
13	1	2	ولدا خنثى

[جدول: 02]

قوله: **وكخنثى ِ وعاصبٍ، فأربعةُ أحوالٍ ،[تنتهي لأربعة وعشرين ،لكل أحد عشر وللعاصبِ:اثنان،فإن بالَ من واحد،أوكان أكث أو أسبق،أو نبتت له لحيةٌ،أو ثَدي،أو حصلَ حيض،أو منِي فلا إشكالَ]**: لأنّ مسألة التذكر من اثن والتأنيث من ثلاثة،وهذه{هي}[5] ال يرث فيها العاصب فقط، وكذلك[6] مسألة التخالف من ثلاثة أيضا، فتضرب، اثن ثلاثة وا ارج عدة الأحوال، رج لك أربعة وعشرون، ومنه تصح، ويكون جزء سهم

---

1) "ب": فيكون.
2) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب".
3) "ب": و رج لك عشرون فاضر ا.
4) "ب": ومنه تصح فيكون.
5) الزيادة من: "ب".
6) "ب": وكذا.

التذك اث عشر[1] وجزء سهم البواقي انية، ب لكلّ واحد من الابن أحد عشر وللعم اثنان، هكذا :[جدول: 01].

وهكذا العمل إذا كان صاحب الفرض /مع ا نثى، ومثال من ذلك من ترك زوجة 16/ظ
وولدين خنثي وعما، فمسألة التذك من ستة عشر، والتأنيث من أربعة وعشرين، وكذلك[2] مسألة التخالف، والثّلاث مسائل متماثلة فتأخذ أحد ا وتضرب وفقها[3] الستة عشر، رج لك انية وأربعون، اضر ا أربعة، رج لك اثنان وتسعون ومائة، اقسمها على كلّ مسألة، رج {لك}[4] جزء سهم الأو اث عشر[5] وجزء سهم ماعداها انية، اضرب لكلّ واحد جزء سهمه وأعطه ربع ا ارج تمع[6] للزوجة أربعة وعشرون، ولكلّ واحد من ا نثي تسعة وسبعون، وللعاصب عشرة من مسألة التأنيث، هكذا: [جدول: 02].

	2	3	3	3	24
ولد خنثى	1	1	2	1	11
ولد خنثى	1	1	1	2	11
عم		1			2

[جدول: 01]

	16	24	24	24	192
زوجة	2	3	3	3	24
ولد خنثى	7	8	14	7	79
ولد خنثى	7	8	7	14	79
عم		5			10

[جدول: 02]

وقد ّ الغرض من شرح ما قصدنا بيانه و ا مد[7].

ولنكمل هذا التأليف ببيان ثلاثة أبواب، تاج إليها، وهي الصلح، والتدب ، ودين الأجن .

---

1) "ب": اثنا عشر.

2) "ب": وكذا.

3) "ب": واضرب وفقها.

4) الزيادة من: "ب".

5) "ب":اثنا عشر.

6) "ب": فيجتمع.

7) "ب": ماقصدت بيانه وا مد .

[باب الصلح]

فأما الصلح: فهو اتفاق يع الورثة (أو بعضهم)[1] على دفع البعض أو حطه[2]،والعمل ذلك أن تصحح ا سألة أولاً " تستخرج منها ا اصة ثانيا، وذلك بأن تسقط منها سهام ا ُصالح وتنظُر عليها ما وقع به الصلحُ، فإن انقسم[3] {عليها}[4] صحت ا صحت منه الأو .

ومثال من ذلك: من ترك زوجة[5] وبنت وأخا، صا ت إحدى البنت [6] الزوجةَ والأخ ميع سهامهما، فا سألة من أربعة وعشرين، وا اصة من انية، وسهام ا ُصالح منقسمة عليها، فتصح من الأربعة والعشرين، و تمع[7] للزوجة ستة، وللأخ عشرة، وتبقى البنت غ ا صالحة على سهامها، هكذا:

	24	8	24
زوجة	3	3	6
بنتا	8	ص	
بنتا	8	0	8
أخا	5	5	10

وهكذا العمل إذا كان الصلح على الرؤوس، كمن ترك أخوين لأم وثلاثة إخوة لأب، فصا أحد الإخوة لأب[8] سائرهم ميع سهامه على عدة رؤوسهم، فا سألة تصح من انية عشر

1) "ب": ساقطة.

2) "ب": أو حطه، وقد عرف ابن عرفة الصلح فقال: الصلح هو معاوضة عن دعوى تنقل الوارث عن نصيبه. التعليق على مسائل ا و (ق8/و).

3) "ب": انقسمت.

4) الزيادة من: "ب".

5) "ب": من تركت زوجا.

6) "ب": أحد البنت .

7) "ب": فيجتمع.

8) "ب": للأب.

وا اصة من أربعة وسهام ا ُصالح منقسمة عليها، فتصحان من الثّمانية عشر، و تمع[1] لكلّ واحد من الأخوين للأم أربعة، ولكلّ واحد من الأخوين للأب سة، هكذا: [جدول: 01].

وإن باين ما وقع به الصلح ا اصةَ فاضرب ا اصة/فيما صحت منه ا سألة، رج ما تصح منه، 17/و

ومثالٌ من ذلك: من تركت زوجا وبتا وأخا وأختا، فصا تهم الأخت ميع سهامها على نسبة مواريثهم، فا سألة من اث عشر وا اصة من إحدى عشر، وسهم الأخت يباينها، فاضر ا ا اصة، رج لك اثنان وثلاثون ومائة، ومنه تصح، و تمع[2] للزوج ستة وثلاثون، وللبنت اثنان وسبعون، وللأخ أربعة وعشرون، هكذا: [جدول: 02].

18	4	18	
4	1	3	أخا م
4	1	3	أخا م
5	1	4	أخا ب
5	1	4	أخا ب
0	ص	4	أخا ب

[جدول: 01]

132	11	12	
36	3	3	زوجا
72	6	6	بنتا
24	2	2	أخا
00	ص	1	أختا

[جدول: 02]

وترجع بالاختصار إ نصف سدسها، وإن باين ما وقع به الصلح ا اصة فاضر ا ما صحت منه ا سألة، ومن ا ارج تصح، ومثالٌ من ذلك: من ترك زوجة وبنتا وأخوين لأب، فصا ت الزوجة سائرهم ميع سهامها على قدر رؤوسهم، فا سألة من ستة عشر، وا اصة من ثلاثة، وسهام ا صالحة اثنان، وهي تباينها فاضرب ا اصة ا سألة رج لك انية وأربعون، ومنه تصح،

1) "ب": فيجتمع.

2) "ب": فيجتمع.

و تمع[1] للبنت ستة وعشرون، ولكلّ أخ أحد عشر، هكذا: [جدول: 01].

وإن وافق مابه الصلح ا اصة فاضرب وفقها ا سألة، رج{لك}[2]ماتصح منه، ومثالٌ من ذلك: من ترك زوجة وبنتا {وأخوين}[3] وأختا، فصا تهم الزوجة ميع سهامها، فا سألة تصح من أربع ، أسقط منها سهام الزوجة، تبقى[4] ا اصة، وسهام الزوجة توافقا با مس، فاضرب س ا اصة ا سألة، رج لك انون ومائتان[5]، وهو ما تصح منه، و تمع[6] للبنت ستون ومائة، و تمع لكل أخ انية وأربعون، ونصف ذلك للأخت[7] ،هكذا: [جدول: 02].

	16	3	48
زوجة	2	ص	00
بنتا	8	1	26
أخا	3	1	11
أخا	3	1	11

[جدول: 01]

	40	35	280
زوجة	5	ص	00
بنتا	20	20	160
أخا	6	6	48
أخا	6	6	48
أختا	3	3	24

[جدول: 02]

1) "ب": فيجتمع.
2) الزيادة من: "ب".
3) الأصل "أ": إخوة، وا ثبت من "ب".
4) "ب": تبق.
5) "ب": ومائة.
6) "ب": فيجتمع.
7) "ب": للبنت.

وترجع بالاختصار إ نها. وهكذا العمل[1] إذا كان الصلح ببعض السهام، ومثالٌ من ذلك: من ترك زوجة وأخت لأب وثلاثة إخوة لأم، صا تهم الزوجة على ثلث سهامها، ويبقى ا الثّلثان، فتصح ا سألة بعو ا من سة وأربع ، وا اصة من تسعة لوفق أجزائها بالربع، وسهام الزوجة ثلاثة وهي توافق ا اصة {بالثلث}[2]، فاضرب ثلث ا اصة ا سألة رج لك سة وثلاثون ومائة، ومنه تصح، ويبقى للزوجة انية عشر، و تمع لكلّ واحدة من الأخت تسعة وثلاثون، ولكلّ أخ لأم ثلاثة عشر، هكذا:

135	9	45	
18		9	زوجة
39	3	12	أختا ب
39	3	12	أختا ب
13	1	4	أخا م
13	1	4	أخا م
13	1	4	أخا م

وإن كانَ الصلح على رفع البعض إ أكثر من نصيبه، فإنك تدفع للمصا ِ ماوقع به الصلح من ا قام، وتنظر الباقي منه على ا اصة كما تقدم، ومثالٌ من ذلك:من ترك زوجة وثلاث أخوات لأب وعم[3]، فصا تهم الزوجة (على)[4] أن ترفع إ الثلث، فا سألة تصح من اثن وسبع ، وا اصة من أربعة و سه ، ومقام الصلح من ثلاثة، وباقيه اثنان، وهي توافق ا اصة بالنصف فاضرب نصف ا اصة ا قام رج لك أحد و انون ومنه تصح، ويكون[5] للزوجة

---

1) "ب": وهذا العمل.

2) الأصل "أ": الثلث، وا ثبت من: "ب".

3) "ب": وعاصب .

4) "ب": ساقطة.

5) "ب": فيكون.

سبعة وعشرون، ولكل أخت ستة عشر،{ولكلّ عم}[1] ثلاثة، هكذا:

81	3	54	72	
27	1	ص	18	زوجة
16		16	16	أختا
16		16	16	أختا
16	2	16	16	أختا
3		3	3	عما
3		3	3	عما

وإذا اختلفت الدعاوى الصلح فتجمع[2] الأجزاء، وهي ا قام على الدعاوى والتسليم، وتنظر على ا موع ما وقع به الصلح كما تقدم، ومثالٌ من ذلك: من تركت زوجا وبنتا وأخا وأختا فصا هم الزوج ميع سهامه، /وادعت[3] البنت أن الصلح وقع على قدر {رأس}[4] السهام، 17/ظ (وادعى الأخ والأخت أنه وقع على الرؤوس)[5] ،فا سألة من اث عشر[6]،وا قام من ثلاثة،والبنت تدعي منه اثن ، وكلّ واحد من الأخت والأخ يدعي[7] منه واحد، فيجتمع لك أربعة وهي ا اصة، وسهام الزوج[8] تباينها، فاضرب ا اصة ا سألة، رج لك انية وأربعون،

1) الأصل "أ": وللعم، وا ثبت من "ب".

2) "ب": فيجتمع.

3) "ب": فادعت..

4) الزيادة من: "ب".

5) "ب": ساقطة.

6) "ب": اثنا عشر.

7) "ب": من الأخ والأخت تدعي.

8) "ب": وسهم الزوجة.

وهي ماتصح منه، و تمع[1] للبنت ثلاثون، وللأخ أحد عشر، وللأخت[2] سبعة،هكذا:

	12	4	48
زوجا	3		
بنتا	6	2	30
أخا	2	1	11
أختا	1	1	7

[باب ا دبر]

الباب الثا : ا دبر :وهو ا وصى بعتقه بعد ا وت[3]، بلفظ دبرتك، أو أنتُ مدبر، أو أدبرتك {أو أنت حر عن دبرٍ مني}[4] ، وشبه ذلك[5]، وهو مقدم على غ ه من سائر الت عات[6] { الثلث}[7]، والعمل ذلك أن تصحح ا سألة، أولا، وتنظر قيمة ا دبرِ مع ثلث التركة، فإن كانت قيمته قدر الثلث فأقل فإنه يعتق من رأس ا ال، وتقسم التركة على ماصحت منه ا سألة، كمن ترك ابن ومدبرا[8] قيمته عشرة، {وما سواه من التركة عشرون}[9] فيخرج ا دبر حراً ،

---

1) "ب": فيجتمع.

2) "ب": وللأخ.

3) "ب": بعد موته.

4) الزيادة من: "ب".

5) عرف ابن عرفة ا دبر فقال:"هو اُعتق من الثلث بعد موت معتقه بعقد لازم".التعليق على مسائل ا و (ق7/ظ).

6) كما لا وز الرجوع عنه خلافا للوصية ال وز له الرجوع عنها، انظر: الكا فقه أهل ا دينة ا الكي، ابن عبد ال ا الكي، 982/2، قيق: مد ولد ماديك ا وريتا ، مكتبة الرياض ا ديثة، ط2/ (1980م).

7) الزيادة من: "ب".

8) الأصل "أ": وسواه عشرين، وا ثبت من"ب".

9) "ب": بعد موته.

ويكون[1] لكل ابن عشرة، هكذا: [جدول: 01].

وإن كانت قيمة ا دبر أكثر من ثلث التركة، فإنه يعتق منه بقدر ماينوبه من الثلث، كما لو فرضت مثالنا: أنّ ا اضر عشرة، وقيمة ا دبر (عشرة)[2]، فإنك تقسم موع التركة على ا اصة، وهي ثلاثةٌ، رج لك ستةٌ وثلثان[3]، ونسبتها من قيمة رقبته (ثلثان، فيعتق)[4] ثلثاه ويبقى ثلثه رقيقا ب الابن ، هكذا[5]: [جدول: 02].

	3	30
ابن	1	10
ابن	1	10
مدبر	1	10

[جدول: 01]

	3	13
ابنا	1	5
ابنا	1	5
مدبر	1	3

[جدول: 02]

---

1) "ب": فيكون.
2) "ب": ساقطة.
3) "ب" ستةوثلاثون يضرب فيها للمدبر رج لك ستة.
4) "ب": ساقطة.
5) وهذه صورة ا سألة بشكل أوضح :

	3	20 (التركة)	(يبقى رقيقا بنسبة)3.33ب الابن
ابن	1	6.66	1.66
ابن	1	6.66	1.66
مدبر	1	6.66(يعتق ذاالقدرمن العشرة، قيمته)	

وكذلك[1] مسألة زوج وابن وبنت ومدبر قيمته سة عشر، (و ا اضر سة عشر)[2] أيضا فا سألة من أربعة وا اصة من ستة، اقسم عليها[3] موع التركة، رج لك سة، وهي جزء السهم، اضرب فيه للمدبر رج لك عشرة، ونسبتها من قيمة رقبته ثلثان، فيعتق منها ثلثاها[4] ويبقى الثلث رقيقا بـ الورثة[5]، هكذا:

	4	6	30
زوجا	1	1	5
ابنا	2	2	10
بنتا	1	1	5
مدبرا	0	2	10

ومن هذا الباب: إذا كان ثلث التركة مل رقبة ا دبر لو حضر ا ميع، لكن[6] بعض التركة دين على (بعض)[7] الورثة وهو عد [8]، وبيان ذلك من ترك ثلاثة بنـ ومدبرا قيمته مائة،وسواه {مائتان}[9]،ا ائة الواحدة دين على أحد بنيه[10]،فا اصة أولاًمن تسعة،تسقط منها سهام الدين[11] تبقى سبعة (وهي)[12] ا اصة ا قسوم عليها ا ائتان،

---

1) "ب": وهكذا.

2) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من: "ب".

3) "ب": يوجد شطب هنا على بعض الكلمات.

4) "ب": ثلثاه.

5) يكون رقيقا للزوج بنسبة واحد وربع ، وكذلك للبنت ، أما الابن فبنسبة اثنـ ونصف.

6) "ب": لكان.

7) "ب": ساقطة.

8) "ب": وهو عدم.

9) الأصل "أ": مائتـ ، وا ثبت من: "ب".

10) "ب": بعض بنيه.

11) "ب": ا ديان.

12) "ب": ساقطة.

لأن قيمة ا دبر[1] تقدر حاضرا[2] فيخرج جزء السهم انية وعشرون وأربعة أسباع، اضرب ذلك للمدبر، ج لك سة و انون و سة أسباع، ونسبتها من قيمة رقبته ستة أسباع، فيعتق ستة أسباع{ا دبر}[3]، ويبقى سبعه رقيقا ب الابن ، هكذا[4]:

			4/7 . 28
	9	7	200
ابنا	2		
ابنا	2	2	1/7 . 57
ابنا	2	2	1/7 . 57
مدبر	3	3	5/7. 85

(وهذا القدر كاف غرضنا هنا، و هذا الباب فروع كث ة،وأوجه من /النسب العددية على 18/و
حسب ماب ذلك **شرح ا و** .)[5]

[باب دين الأجن]

---

1) "ب": مائة العبد.

2) "ب": حاضرة.

3) الأصل "أ": الدين، وا ثبت من: "ب".

4) وهذه صورة ا سألة بشكل أوضح : (28.57)وهو جزء السهم

14.29وهو نسبة رقه	200(التركة)	7	9	
			0لأنه مدين	ابن
7.14	57.14	2	2	ابن
7.14	57.14	2	2	ابن
	85.71 وهو نسبة عتقه	3وهو القدر الذي يعتق منه	3	مدبر

5) "ب": ساقطة.

الباب الثالث: دين الأجن : وذلك أن يكون على بعض الورثة دين للميت، وعليه أيضا مع ذلك دين للأجن ، وهو عد ، فيطلب الأجن الدخول مع الورثة فيما ب للمديان من ا اضرِ على تقدير أنه يأخذه، وهذا الباب من أصعب ما علم {الفرائض} [1]،ولكن[2] نذكر منه إن شاء ا (تعا)[3] مسألة (على جهة التقريب والبيان)[4] ،لفهم ا تعلّم متجافيا عن جان الاختلال[5] والإملال، فلا يكون فيها إ از (حف)[6]، ولا إسهاب مسرف[7]، ومثالٌ من ذلك: من تركت زوجا وبنتا وبنت ابن وأختا، والتركة ستون دينارا حاضرة، و ا على الزوج صداق أربعةٌ وعشرون دينارا،وعلى الزوج أيضا لأجن ستة دنا ،وهو عد ،فا سألة من اث عشر[8] اقسم عليها الدين، وهو الصداق رج اثنان، وينوب البنت منها {اثنا عشر}[9]، وبنت الابن {منها}[10] أربعةٌ وللعاصب اثنان، تضيف إ ذلك دين الأجن وهو ستة، د هذه ا صص تتوافق بالأنصاف، فرد كلّ حصة إ وفقها يكن ذلك اث عشر، وهو[11] ا اصة ّ اقسم ا اضر من التركة، وهو الستون على ا سألة، رج لك سة،وهي[12] جزء السهم،

1) الأصل "أ": ا وارث، وا ثبت من "ب".
2) "ب": لكن.
3) "ب": ساقطة.
4) "ب": ساقطة.
5) "ب": الإخلال.
6) الأصل "أ": ساقطة، وا ثبت من "ب".
7) "ب": ولا سهام مسرف.
8) "ب": اثنا عشر.
9) الأصل "أ": اث عشر، وا ثبت من: "ب".
10) الزيادة من: "ب".
11) "ب": يكون ذلك اثنا عشر وهي.
12) "ب": وهو.

اضرب فيها الثّلاثة الـ للزوج رج {لك}[1] سة عشر اقسمها على ا اصة، فيخرج (لك)[2] واحد وربع، وهو جزء سهمها، اضرب فيه للأجنـ[3]، رج لك ثلاثة، وثلاثة أرباع، وذلك ما ب (له)[4] فقط، اضرب للبنت رج ا[5] سبعة ونصف، أضفها إ ماكان ا من ا اضر وهو ثلاثون، تمع ا سبعة وثلاثون ونصف، ويبقى ا على الزوج أربعة ونصف، و ب لبنت الابن من ا اصة اثنان ونصف، وكان ا من ا اضر عشرة، تمع ا {اثنا عشر}[6] ونصف، ويبقى ا على الزوج واحد ونصف، وللعاصب[7] من ا اصة واحد وربع،

---

1) الزيادة من: "ب".

2) "ب": ساقطة.

3) "ب": اضرب فيها دين الأجنـ .

4) "ب": ساقطة.

5) "ب": لك.

6) الأصل "أ": اث عشر، وا ثبت من: "ب".

7) وهوالأخت ، لأن الأخوات مع البنات عصبة .

يضاف إ ا مسة،[1] تمع ا ستة وربع، ويبقى{ ا}[2] على(الزوج)[3] ثلاثة أرباع[4]، هكذا:

	12	24	12	15	60	84	6¾
زوجا	3	0				21	
بنتا	6	12	6	7½	37½	42	4½
بنت ابن	2	4	2	2½	12½	14	1½
أختا	1	2	1	1¼	6¼	7	¾
	أجن	6	3	3¾	3¾		

وهذا القدر كاف ا قصود من هذا التأليف، ومن أراد دقائق[5] الأعمال العددية والنِسبِ ا سابية فعليه بكتاب إمام هذه الصنعة[6] وقاضي ا ماعة {أ القاسم}[7] ا و رضي ا {تعا }[8] عنه.

---

1) "ب":و ب للأخت من ا اصة واحد وربع،وكان ا من ا اضر سة .

2) الأصل "أ": له، وا ثبت من: "ب".

3) "ب": ساقطة.

4) حاصل ما ذكره الشارح أنّ :

للبنت :37.5 ويبقى ا على الزوج 4.5 :أي ا (30د) من ا ال ا اضر (60د) و7.5 من نصيب الزوج ،و ا دين عليه يقدر ب(4.5د).

لبنت الابن:12.48 ويبقى ا على الزوج 1.48 : أي ا (10د) من ا ال ا اضر ،و2.48 من نصيب الزوج ، و ا دين عليه يقدر ب(1.48د).

للأخت : 6.24 ويبقى ا على الزوج 0.74 :أي ا (5د) من ا ال ا اضر ، و 1.24 من نصيب الزوج ، و ا دين عليه يقدر ب(0.74د).

للأجن : من مال الزوج (3.72د) ويبقى له على الزوج (2.22د)

5) "ب": فائق.

6) "ب": الصناعة.

7) الأصل "أ": أبو القاسم، وا ثبت من: "ب".

8) الزيادة من: "ب".

فإنه كشف عن وجه ا شكل النقاب، وأزال عن البصر ا عمى[1] ا جاب، جزاه ا خ ا { الدنيا}[2]، وأجزل له الأجر الأخرى[3].

وقد فرغت ا {أملْته}[4]، و ا مد، وهو ا سؤول أن ينفع به كما نفع بأصله، إنه منعم كر ،وأن يرزق حينا توبة ماحية السيئات،وميتنا مغفرة ور ة تبوئه أعلى الدرجات، نه وكرمه[5]، و{قدفرغت}[6] من تعليقه العشر الأول من رمضان ا عظم، /عام (880هـ) 18/ظ
انـ و ا ائة[7]. " التأليف ا بارك مد ا وحسن عونه، وصلى ا على سيدنا مد وآله وصحبه وسلم تسليما .

---

1) "ب": عن ا هم ا غمى ا غمى.

2) الزيادة من: "ب".

3) "ب": الآخرة.

4) الأصل "أ": أقّلته، وا ثبت من: "ب"، ومع أملته: من الأمل ،ومنه أملته آملُه، أملا، وأملّه تأميلا، ويقال أملَ خ ه يأملُه أملا. انظر: لسان العرب، 27/11، تار الصحاح، ص35.

5) "ب": وفضله.

6) الأصل "أ" : وفرغ ، وا ثبت من "ب".

7) هنا انتهى هذا التأليف ا بارك.

الخاتمة

و ا تام وبعد دراس وانب من شخصية الشيخ علي القلصادي ، و قيقي لشرحه على فرائض الشيخ خليل ،توصلت إ نتائج عديدة ، هذا ملها :

1/ **نتائج خاصة بالقسم الدراسي :**

أ /لقدعاش الشيخ علي القلصادي حياة غ مستقرة بلده ، خاصة مع الأجواء ا غيمة على غرناطة ، وبالأخص آخر أيامها .

ب/ كان الشيخ علي القلصادي رجلا جهاديا بالقلم واللسان ، فقد سعى ر ه ا إ لميص بلده من النكبة ال يعيشها ، ولكنه يفلح على ما يرويه ا ؤرخون ، كما سبق ا انب الدراسي .

ج/ يعد الشيخ علي القلصادي أك شخصية أندلسية عصره مكثرة للتأليف ، كما نقل ذلك أهل التراجم .

د/ يعد الشيخ علي القلصادي فرضي عصره وحيسوب زمانه، كما يشهد له بذلك كثرة تآليفه الفرائض وا ساب .

هـ/ يعد الشيخ علي القلصادي ، كما هي عادة العلماء قد ا ، موسوعيا دراسته ، فنجده يؤلف اللغة والفقه والرياضيات والفرائض والتصوف ...

و/ الرحلة الطويلة ال قام ا طلبا للعلم، وال دامت س عشرة سنة،تدل على أن الرحلات آنذاك كانت تعد من أهم أسباب التحصيل .

2/**نتائج خاصة بالقسم التحقيقي:**

أ / يعد هذا الشرح من أهم الشروح على الإطلاق لفرائض تصر خليل ، كونه شرح ملخص اعتمد فيه مؤلفه على الراجح ا ذهب ،إضافة إ تزويد هذا الشرح با داول الكث ة ا عينة على الفهم .

ب/ إن تصر الشيخ خليل منسوخ نسخا تلفة، ا جعل شراحه تلفون شرح بعض ا سائل تبعا للنسخ ا توفرة لديهم .

ج/ يعد تصر الشيخ خليل جامع لأكثر مسائل الفرائض ، معتمدا الراجح ا ذهب فقط، ولا يش أبدا للمسائل ا لافية .

د/ يعد هذا الشرح متمما لفرائض ا ختصر ببعض ا سائل ال يتطرق ا الشيخ خليل.

هـ/ د هذا الشرح إيراد التطبيقات ا سابية بعد العرض النظري، وهذا يعد من ب أهم الطرق ا عينة على فهم هذا العلم واستيعاب مسائله .

و/ كثرة النسخ أماكن عديدة من العا الإسلامي يدل على قبول وانتشار هذا ا صنف، الأمر الذي يدل على مدى اهتمام العلماء به واعتمادهم عليه .

الاقتراحات:

ا يلفت الانتباه ويسترعي اهتمام الباحث ،ذلك الإرث الضخم من ا خطوطات ا كتبات العامة وا اصة ، والذي ينتظر نفض الغبار عليه ، لذلك أدعو الباحث إ إعادة الاهتمام ذا التراث الثم الذي خلفه سلفنا ، قصد إدخال مؤلفات جديدة إ ا كتبة الإسلامية ، والتعريف بعلماء وشخصيات إسلامية منسية .وا مد الّذي أعاننا على التمام والكمال ، وصلى ا وسلم وبارك على سيدنا ونبينا مد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما.

فهرس الآيات القرآنية

السورة	الآية	رقمها	الصفحة
النساء	فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ...	12	**127**
النساء	وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً...	**12**	**129**

فهرس الألفاظ وا صطلحات ا عرفة

فهرس ا صطلحات الفقهية والفرضية

فهرس ا لقبات الفرضية

فهرس الأشعارالواردة قسمي الدراسة والتحقيق.

شطر البيت الشعري	عدد الأبيات	البحر	القائل	الصفحة
وفيهم الفرض أمر عجب	1	الرجز	أبوبكر التلمسا	127
ولا مشب من الث ان أفْرده	1	البسيط	هول	159
ا يزهد أرض أندلس	2	البسيط	ابن رشيق الق وا	14
فقد هزلت حـ بدا من هزا ا	1	الطويل	هول	31
مشوق يمات الأحبة مواـع	6	الطويل	ابن الأزرق	24
يا أهل أندلس شدوا رحالكم	3	البسيط	ابن عسال	15
آمنت من عكس آمال وأحوال	5	البسيط	أ د الدقون	24
غزلت م غزلا دقيقًا فلم أجد	1	البسيط	هول	183
خليلي ما مثلي يقوم ذليلا	3	الطويل	ابن عبد الكر القيسي	33
أوجه سعدى ا َط عنه اللثام	3	السريع	الشريف العقيلي	34

فهرس البلدان والأماكن القسم الدراسي

ط	
طرابلس	56
طليطلة	(15)،19
غ	
غرناطة	(16)، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 24، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 32، 33، 37، 39، 56، 58، 67، 68، 69
ف	
فاس	22، 33، 80، 88، 99
فلورنس	27
ق	
قادس	(17)
القاهرة	39، 42، 65، 66، 80، 82
قرطبة	(15)،19
قسنطينة	63
قشتالة	(19)،20، 21
قلعة صب	17
قنالش	(31)
ل	
لورقة	(17)
م	
مالقة	(18)،33
ا دينةا ديدة	68
ا دينة ا نورة	81، 82
ا درسة ا نتصرية	52، 68

ا درسة النصرية	29
مرسية	(15)، 17
مسجد ا راط	60
ا سيد	43
سيدي مصباح	99
ا غرب	17، 33، 34، 47، 48
مصر	34، 54، 59، 64، 68، 81، 88
و	
وهران	39، 48، 51، 56

فهرس الأعلام القسم الدراسي

ال الدين عثمان بن عمر = ابن ا اجب	(46)، 50، 51، 52، 54، 53، 56، 61، 63، 72، 81، 82، 84
ح	
ابن ا اجب = ال الدين عثمان بن عمر	
ابن ا اج = مد بن مد بن مد العبدري	
ا ريري = القاسم بن علي بن مد بن عثمان	
ا سن بن أ د بن عبد الغفار الفارسي	(45)، 47، 48
حسن بن علي البوص ي	(82)
أبو ا سن = علي بن سعد	
ا س بن عبد ا بن سينا أبو علي الرئيس	(52)، 56
ا سن بن لوف بن مسعود	51،(61)
ا سن ا راغي	53،(67)
أبو حيان = مد بن يسف بن علي	
خ	
ابن خلدون = عبد الر ن بن مد	
خلف بن أ بكر النحريري	(82)
خلف بن أ القاسم مد أبو سعيد ا اذعي	(51)، 56، 52
خليل بن إسحاق بن موسى	46، 49، 50، 51، 53، 54، 56، 60، 71، 73، (79)، 80، 81، 82، 83، 85، 86، 87، 88، 89، 90، 91، 92، 93، 95، 96، 97، 98، 100
د	
الدارمي= عثمان بن سعيد بن خالد	
أبو داود = سليمان بن الأشعث	

ن	
م الدين بن عمر بن علي القزوي	(54)
النسائي = أ د بن علي بن سنان	
هـ	
ابن هشام = عبد ا بن يوسف بن أ د	
ابن هود = مد بن يوسف بن هود	
و	
الونشريسي = أ د بن مد	
ي	
ابن اليا = أبو عبد ا بن مد بن حجاج	
يوسف الأول أبو ا جاج	(29)
يوسف ابن إ اعيل الزيدوري	49،(60)
ي بن سعدون القرط	(74)

فهرس الأعلام النص ا قق

فهرس ا صادر وا راجع

***القرآن الكر**

* الآثار الأندلسية الباقية،عبد ا مد عنان، الناشر: مكتبة ا ا ي ،القاهرة، الطبعةالثانية (1997م).

*الإحاطة أخبار غر ناطة، لسان الدين ابن ا طيب ، قيق: مد عبد ا عنان، الناشر:مكتبة ا ا ي للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الثانية(د ت ن).

* إرشاد الفارض إ كشف الغوامض علم الفرائض وا واريث،سبط ا اردي ،(ت907هـ) ، دراسة و قيق وتعليق : دي مد سرور باسلوم ا كي ، الناشر : مكتبة دار الاستقامة ، ا ملكة العربية السعودية ،مؤسسة الريان للطباعة والنشر ، ب وت ، الطبعة الأو ، (1421هـ - 2000م).

*أزهار الرياض أخبار عياض، أ د ا قّري التلمسا ، قيق: السقا وإبراهيم الأبياري وعبد ا فيظ شل ، طبع بالقاهرة سنة 1942م.

*الاستذكار ا امع ذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه ا وطأ من معا الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإ از والاختصار ، ابن عبد ال ، (ت 463هـ) ، اعت به: عبد ا عطي أم قلعجي ، الناشر : مؤسسة الرسالة ،دار قتيبة للطباعة والنشر،ب وت،الطبعة الأو ،(1993م) .

*الاستقصا لأخبار دول ا غرب الأقصى، أبو العباس السلاوي ، قيق :جعفر الناصري و مد الناصري، الناشر:دار الكتاب، الدار البيضاء،الطبعة الأو (1997م).

* الاستيعاب معرفة الأصحاب ،ابن عبد ال ، (ت 463هـ)، قيق: علي مد اوي، الناشر : دار ا يل، ب وت ،الطبعة الأو (1412هـ - 1992م).

* الإصابة ييز الصحابة، أ د بن حجر العسقلا ، (ت 852هـ)، قيق: علي مد البجاوي، الناشر : دار ا يل، ب وت، الطبعة الأو (1412 هـ - 1992م).

*الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب وا ستعرب وا ستشرق)، خ الدين الزركلي،الناشر: دار العلم للملاي ،ب وت،الطبعة ا ادية عشرة (1995م). *الإعلام بتصحيح كتاب الأعلام، مد بن عبد ا الرشيد ، الناشر: دار ابن حزم، ب وت، الطبعة الأو (2001م) .

*أعلام ا غرب العر ، عبد الوهاب بن منصور ، الناشر: ا طبعة ا لكية، الرباط (1986م).

*الأمة الأندلسية الشهيدة، عادل سعيد بشتاوي ، الناشر:ا ؤسسة العربية للطباعة والنشر ب وت، الطبعة الأو (2000م).

*بداية ا تهد و اية ا قتصد ، أبو الوليد مد بن أ د بن مد بن أ د بن رشد القرط ، (ت 595هـ) ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: ماجد ا موي، الناشر : دار ابن حزم للطباعة والنشر، ب وت ، الطبعة الأو ، (1416هـ -1995م) .

*البدر الطالع حاسن من بعد القرن السابع ، مد بن علي الشوكا ،(ت1250هـ)، الناشر:دار ا عرفة ،ب وت (د ت ط).

*البستان ذكر العلماء والأولياء بتلمسان، أبو عبد ا مد بن أ د الشريف ا ليتا التلمسا ،ا عروف بابن مر ، اعتناء :عبد الر ن طالب، الناشر:ديوان ا طبوعات ا امعية، ا زائر(د ت ط).

*بغية الوعاة طبقات اللغوي والنحاة ،جلال الدين عبد الر ن السيوطي،(ت911هـ) ، قيق: مد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: ا كتبة العصرية ،ب وت (د ت ط).

* جة البصر شرح فرائض ا ختصر ، مد بن أ د بنيس ، قيق: مد دة، الناشر : دار ا دى للطباعة والنشر ، ع مليلة، ا زائر (د ت ط).

*تاريخ الأدب العر ، كارل بروكلمان، القسم السابع ، تر ه إ العربية موعة من الدكاترة، ت إشراف: مود فهمي حجازي، الناشر:ا يئة ا صرية العامة للكتاب، سنة (1995م).

*التاريخ الإسلامي، مود شاكر ، الناشر:ا كتب الإسلامي، الطبعة الرابعة (1991م).

*التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي إ سقوط غرناطة، عبد الر ن علي ا جي، الناشر:دار القلم ،دمشق ،الطبعة ا امسة(1997م).

*تاريخ عجائب الآثار التراجم والأخبار ،عبد الر ن بن حسن ا ب ي ، الناشر: دار ا يل ، ب وت (د ت ط).

*تاريخ علماء الأندلس، أبوالوليد عبد ا بن مد ا عروف بابن الفرضي ، قيق: روحية عبد الر ن السويقي ، الناشر: دار الكتب العلمية ، ب وت ،الطبعة الأو (1997م) .

*تراجم ا ؤلف الأندلسيـ ، مـ ـد فوظ ، الناشر:دار الغرب الإسلامي ،بـ وت، الطبعة الأو (1985م).
*ترتيب ا دارك وتقريب ا سالك ، القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصـ السبـ أبو الفضل، (ت 544هـ)، ضبطه : مد سا هاشم ، الناشر: دار الكتب العلمية ، بـ وت، الطبعة الأو (1998م).
*تعريف ا لف برجال السلف، أبو القاسم مد ا فناوي، الناشر:مؤسسة الرسالة ، ا كتبة العتيقة، تونس, الطبعة الثانية(1985م).
* تذيب الأحاديث علم ا واريث، وهو شرح على الرحبية، إبراهيم بن أ القاسم بن عمر بن مط ا كمي، (ت 888هـ)، حققه: مد إبراهيم الديباجي، الرياض (1425هـ - 2004م).
*توشيح الديباج وحلية الابتهاج ،بدر الدين القرا ، قيق: أ د الشيتوري، الناشر:دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأو (1983م).
*التوضيح شرح تصر ابن ا اجب ، خليل بن إسحاق ، (ت 776هـ) ، قيق: عائشة عبد ا ؤمن، رسالة ماجستـ بكلية العلوم الإسلامية ، جامعة ا زائر ، لسنة (2000-2001م).
*جامع الأمهات ، ال الدين بن عمر بن ا اجب ا الكي ، (ت 646هـ) ، قيق: أبو عبد الر ن الأخضر الأخضري،الناشر :دار اليمامة،بـ وت،الطبعة الثانية،(2000م) .
*جذوة ا قتبس ذكر ولاة الأندلس، أبو مد بن نصر فتوح بن عبد ا الأسدي ا ميدي الأندلسي ، (ت 488هـ) ، قيق :روحية عبد الر ن السويقي ، الناشر:دار الكتب العلمية ،بـ وت، الطبعة الأو (1997م).
*حاشية ا رشي على تصر خليل ومعها حاشية العدوي على ا رشي ، ضبطها وخرج أحاديثها: الشيخ زكريا عمـ ات ، الناشر : منشورات علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بـ وت ، الطبعة الأو (1418هـ-1997م).
*حاشية الدسوقي على الشرح الكبـ ، مد بن أ د بن عرفة الدسوقي ا الكي ، (ت 1230هـ) ، و امشه تقريرات الشيخ عليش ، (ت 1299هـ)، خرج آياته وأحاديثه:

مد بن عبد ا شاه ، الناشر : دار الكتب العلمية ، بـ وت ، الطبعة الأو (1417هـ -1996م).
*حسن ا اضرة أخبار ملوك مصر والقاهرة،جلال الدين السيوطي،(ت911 هـ)، قيق : مد إبراهيم ،الناشر:دار إحياء الكتب العربية عيسى البا ، مصر،الطبعة الأو (1387هـ -1967م).
* ا ضارة الإسلامية ا غرب والأندلس ،عصر ا رابط وا وحدين، حسن علي حسن، الناشر:مكتبة ا ا ي ، القاهرة،الطبعة الأو (1980م).
*ا لل السندسية الأخبار التونسية ، مد بن مد الأندلسي الوزير السراج ، قيق: مد ا بيب ا يلة، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بـ وت، الطبعة الأو (1985م).
*ا لل السندسية الأخبار والآثار الأندلسية ،شكيب أرسلان ، الناشر:منشورات دار مكتبة ا ياة ،بـ وت(د ت ط).
*دراسات أندلسية، ناصر الدين سعيدو ، الناشر: دار الغرب الإسلامي،الطبعة الأو (2003م).
*درة ا جال أ اء الرجال، ابن القاضي أ د بن مد ا كنلسي ، قيق: الأ دي أبو النور ، الناشر: دار التراث ، القاهرة ، الطبعة الأو (1970م) .
* دليل طوطات دار الكتب الناصرية، اعداد: مد ا نو ، ا ملكة ا غربية(1405هـ - 1985م).
*دوحة الناشر اسن من كان با غرب من مشائخ القرن العاشر ، مد بن عسكر الشفشاوي ، قيق: مد حجي، الطبعة الثانية(1977م).
*الديباج ا ذهب معرفة أعيان ا ذهب ،ابن فرحون ، قيق :مأمون بن ي الدين ا نان ، الناشر:دار الكتب العلمية ، بـ وت، الطبعة الأو (1996م).
*رحلة القلصادي (هيد الطالب ومنتهى الراغب إ أعلى ا نازل وا ناقب)، قيق: مد أبو الأجفان، الناشر:الشركة التونسية للتوزيع ،الطبعة الثانية(1978م).
* الرد ا تار على الدر ا ختار (حاشية ابن عابدين)،الناشر: دار الفكر، بـ وت،الطبعة الثانية(1386هـ).

*الرسالة ا ستطرفة، مد بن جعفر الكتا ، قيق : مد الزمزمي الكتا ، الناشر:دار البشائر الإسلامية ،ب وت، الطبعة الرابعة(1986م).
* سنن الترمذي،أبو عيسى مد بن عيسى بن سورة الترمذي،(ت279هـ)، قيق: أ د مد شاكر، الناشر: دار إحياء التراث، ب وت، (د ت ط).
* سنن أ داود، سليمان ابن الأشعث السجتا ، (ت 275 هـ)، قيق : مد يي الدين عبد ا ميد، الناشر : دار الفكر،(د ت ط).
* سنن ابن ماجه، مد بن يزيد القزوي ، (ت 275)، قيق: مد فؤاد عبد الباقي، الناشر:دار الفكر، ب وت ،(د ت ط).
*س أعلام النبلاء، س الدين مد بن أ د بن عثمان الذه ،(ت748هـ) ، قيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر:مؤسسة الرسالة ، الطبعة التاسعة، 1413هـ .
*شرح حدود ابن عرفة،(ت803)، أبو عبد ا مد الأنصاري ، ا شهور بالرصاع التونسي ، (ت 894هـ) ، طبع سنة(1992م) .
*شرح خلاصة الفرائض :نظم م السراجية ، عبد ا لك بن عبد الوهاب ا كي البت ، الناشر : مطبعة مصطفى مد ، صاحب ا كتبة التجارية الك ى صر ، طبع على نفقة الشيخ مد سعيد فدا وأولاده كة ا كرمة ، الطبعة الأو ، (1354هـ -1935م) .
*شرح الزرقا على تصر خليل ، (ت 1099هـ)،ومعه الفتح الربا فيما ذهل عنه الزرقا ، مد بن ا سن بن مسعود البنا ، (ت 1194هـ)، ضبطه وصححه وخرج أحاديثه: عبد السلام مد أم ، الناشر : منشورات مد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، ب وت ، الطبعة الأو (2002م).
*شرح السراجية ا واريث ، حققه وعلق عليه: مد عدنان درويش ،الناشر: مكتبة دار البر و ،الطبعة الأو (1410هـ-1990م).
*شرح قطر الندى وبلّ الصدى ، ضبطه وصححه :يوسف الشيخ مد البقاعي ،الناشر : دار الفكر ،(1421هـ -2001م).
*شرح منح ا ليل على تصر العلامة خليل ، مد عليش ، و امشه حاشيته ا سماة تسهيل منح ا ليل ، الناشر : دار صادر ،ب وت (د ت ط).

* شذرات الذهب أخبار من ذهب ،ابن العماد ا نبلي ، الناشر:دار الكتب العلمية ،ب وت(د ت ط).
*شفاء الغليل حلّ مقفل خليل، أ د بن مد بن غازي، قيق: إبراهيم بودوخة، رسالة ماجست امعة العلوم الإسلامية ،قسنطينة، لسنة(1998-1999م).
*صحيح البخاري مع الفتح، ترقيم : مد فؤاد عبد الباقي، الناشر :دار ا ديث، القاهرة، الطبعة الأو (1419 هـ - 1998م).
*صحيح مسلم،أبو ا سـ مسلم بن ا جاج القش ي النيسابوري، (ت261هـ)، قيق وترقيم: مد فؤاد عبد الباقي ،الناشر:دار إحياء الكتب العربية،عيسى البا ا لـ وشركاه،ب وت (1413هـ-1992م).
* صفوة الصفوة،عبد الر ن بن علي بن مد أبو الفرج بن ا وزي، (ت 579هـ) قيق: مد فوري و مد رواسي قلعة جي، الناشر: دار ا عرفة، ب وت، الطبعة الثانية (1399 هـ-1979م).
*الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، مد بن عبد الر ن السخاوي، (ت 902هـ) ، الناشر: دار ا يل، ب وت، لبنان (د ت ط) .
*طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، (ت 851هـ) ، اعتـ به :ا افظ عبد العليم خان ، الناشر:دار الندوة ا ديدة ، ب وت سنة (1987م).
*طبقات الشافعية الكـ ى ، تاج الدين السبكي، (ت 771هـ) ، قيق: عبد الفتاح ا لو ، مود الطناحي ، الناشر:هجر للطباعة والنشر ، مصر، الطبعة الثانية(1992م).
*العـ خـ من غـ ، س الدين مد بن أ د بن عثمان الذهـ ، (ت 748هـ) ، قيق:أبوهاجر مدالسعيدبسيو زغلول،الناشر:دارالكتب العلمية،ب وت (د ت ط).
*العذب الفائض شرح عمدة الفارض ،إبراهيم بن عبد ا بن إبراهيم الفرضي،الناشر : دار الفكر ، الطبعة الأو (1414هـ -1993م) .
*عقد ا واهر الثمينة مذهب عا ا دينة، جلال الدين عبد ا بن م بن شاس ، (ت 616هـ)، دراسة و قيق: يد بن مد مر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأو (2003م).

*عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء ا ائة السابعة ببجاية ، أ د بن أ د أبو العباس الغ ي (704هـ) ، قيق :رابح بونار ، الناشر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، ا زائر(1981م).
*الفتح ا أمول شرح مبادئ الأصول ، مد علي فركوس ، الناشر : دار الرغائب والنفائس ، ا زائر ، الطبعة الثانية (2001م).
* الفرائض، عبد الكر بن مد اللاّحم، الناشر: مكتبة ا عارف، الطبعة الأو (1406 هـ).
*الفرائض وا واريث والوصايا ، مد الزحيلي ، الناشر : دار الكلم الطيب ، دمشق ، ب وت ، الطبعة الأو (1422هـ -2001م).
*فهرس ا زانة ا سينية با غرب،تصنيف: مد ا نو ،ا طبعة ا لكية بالرباط(1983م).
*فهرس الفهارس والأثبات،عبد ا ي الكتا ، باعتناء :إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي ،الطبعة الثانية(1982م).
* فهرس طوطات جامعة ا لك سعود، إصدار: عمادة شؤون ا كتبات، جامعة ا لك سعود، الرياض (1404هـ-1984م).
* فهرس ا خطوطات العربية ا فوظة با زانة العامة بالرباط، إعتناء: عبد ا ا رجا ، وعلوش، مطبوعات معهد الأ اث العليا با غرب، (1954م).
*القاموس ا يط ، د الدين مد بن يعقوب الف وز آبادي ، (ت 817هـ) ، ضبط وتوثيق: يوسف الشيخ مد البقاعي ، الناشر : دار الفكر ، ب وت (1995م).
*كتاب تدريب ا بتدي وتذكرة ا نتهي، مد عليش، الناشر : مطبعة مصطفى مد صاحب ا كتبة التجارية الك ى صر ، طبع على نفقة الشيخ مد سعيد فدا وأولاده كة ا كرمة ، الطبعة الأو (1354هـ-1935م).
*كتاب التهذيب الفرائض،أبو ا طاب الكلوذا ، قيق ودراسة :راشد بن مد بن راشد ا زاع ، الناشر : دار ا راز للنشر والتوزيع ، جدة ، الطبعة الثانية (1417هـ -1996م) .
*كشف الأسرار عن علم حروف الغبار،علي بن مد القلصادي، قيق : مد السويسي، الناشر: بيت ا كمة، قرطاج سنة (1988م).

*كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ا و مصطفى بن عبد ا القسطنطي ا نفي ا عروف اجي خليفة، (ت 1067هـ)، الناشر: دار الفكر،1415هـ -1994م).
*كشف الغوامض علم الفرائض ، سبط ا اردي ، (ت 907هـ) ، حققه: عوض بن رجاء بن فريج العو ، الناشر : مكتبة العلوم وا كم ، ا دينة ا نورة ، الطبعة الأو ، (1417هـ-1996م) .
*كفاية ا تاج عرفة من ليس الديباج، أ د بابا التنبك ، (ت 1036هـ)، ضبطه:أبو ي عبد ا الكندري،الناشر: دار ابن حزم،ب وت،الطبعة الأو (2002م).
*الكوكب الدرية تراجم السادة الصوفية ،زين الدين مد بن عبد الرؤوف ا ناوي،(ت1021) ، قيق : مد أديب ا ادر ، الناشر:دار صادر ب وت ،الطبعة الأو (1995م).
*لباب الفرائض ، مد الصادق الشطي الشريف ا ساك ،(1364هـ) ، الناشر : مطبعة الإرادة، تونس ، الطبعة الثانية ، (1370هـ-1951م).
*لسان العرب ، مد بن مكرم بن منظور الإفريقي ا صري، (ت 711هـ)،الناشر :دار صادر، ب وت ،الطبعة الأو (د ت ن).
*اللمحة البدرية الدولة النصرية ،لسان الدين ابن ا طيب ، الناشر: منشورات دحلب ، دار الآفاق ا ديدة ، ب وت (د ت ط).
* تار الصحاح ، مد بن أ بكر بن عبد القادر الرازي ، ع بترتيبه: مود خاطر ،النشر : دار الفكر ، الطبعة الأو ،(1421هـ -2001م).
* تصر العلامة خليل ، أشرف على تصحيحه والتعليق عليه : أ د نصر ، الناشر : دار الشهاب للطباعة والنشر ، باتنة ، (د ت ط) .
*ا صباح ا ن ، أ د بن مد بن علي الفيومي ا قرئ ، الناشر : مكتبة لبنان (د ت ط).
*مصرع غر ناطة، شوقي أبو خليل ، الناشر: دار الفكر،الطبعة الثانية(1981م) .
*معجم أعلام ا زائر ، عادل نويهض ، الناشر:منشورات ا كتب التجاري،ب وت، الطبعة الأو (1971م).
*معجم أعلام ا زائر، عادل نويهض، الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية، ب وت، الطبعة الثالثة (1983م).

* معجم البلدان ،ياقوت ا موي ، الناشر:دار صادر، ب وت (1979م).
*معجم ا ؤلف تراجم مصنفي الكتب العربية، عمر رضا كحالة ، الناشر: دار إحياء التراث العر ، ب وت (د ت ط).
*معجم مشاه ا غاربة ،إعداد موعة من الأساتذة، إشراف: أبو عمران الشيخ، الناشر:منشورات ، دحلب ا زائر سنة (2000م).
*معجم ا طبوعات العربية وا عربة، يوسف ليان سركيس ، الناشر:مكتبة الثقافة الدينية (د ت ط).
*معلمة الفقه ا الكي ،عبد العزيز بنعبد ا ، الناشر:دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأو ، (1983م).
*ا عونة على مذهب عا ا دينة ، أبو مد عبد الوهاب علي بن ناصر ا الكي ، ت(422هـ) ، قيق: مد حسن إ اعيل الشافعي ، الناشر : منشورات مد علي بيضون ، دار الكتب العلمية، ب وت ، الطبعة الأو ، (1998م) .
*ا عيار ا عرب وا امع ا غرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس وا غرب، أ د بن الونشريسي, خرجه اعة من الفقهاء، إشراف: مد حجي، الناشر:دار الغرب الإسلامي ب وت سنة(1981م).
*مقاييس اللغة ، أبو ا سـ أ د بن فارس ، قيق : مد هارون ، الناشر : دار ا يل ،ب وت ،الطبعة الأو ، (1991م).
*ا قدمة، عبد الر ن بن خلدون، تقد : مد الإسكندرا ، الناشر: دار الكتاب العر ، الطبعة الثالثة، (2001م).
*ا ع النبيل شرح تصر خليل، مد ابن مرزوق ا فيد ، (ت 842هـ)، قيق: مد بورنان، رسالة ماجست بكلية العلوم الإسلامية ،جامعة ا زائر ،لسنة(2003-2004م).
*مواهب ا ليل شرح تصر خليل ،أبوعبد ا مد بن مد بن عبد الر ن ا غر ا عروف با طّاب ، (ت 954هـ)، وبأسفله التاج والإكليل ختصر خليل ، أبوعبد ا مد بن يوسف ا واق ، (ت 897هـ)، ضبطه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عم ات،الناشر : دار الكتب العلمية ، ب وت ، الطبعة الأو (1995م).

*موسوعة تاريخ الأندلس، حسـ مؤنس ، الناشر:مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأو (1996م).
*نبذة العصر انقضاء دولة بـ النصر ، مؤلف أندلسي هول، قيق: مد رضوان الداية، الناشر:دار حسان، دمشق، الطبعة الأو (1404هـ) .
*النجوم الزاهرة ملوك مصر والقاهرة، يوسف ابن تغري بردي ال الدين الأتابكي،(ت874هـ)،الناشر:ا ؤسسة ا صرية العامة للتأليف والتر ة ،مصر(د ت ط).
*نظم العقيان أعيان الأعيان، جلال الدين عبد الر ن السيوطي، (ت 911)، الناشر:ا كتبة العلمية ،بـ وت (د ت ط).
*نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، أ د ا قّري التلمسا ، قيق: إحسان عباس، الناشر:دار صادر، بـ وت ،الطبعة الأو (1968م) .
* اية الأندلس ، مد عبد ا عنان ، الناشر:مكتبة ا ا ي، القاهرة، الطبعة الرابعة (1987م).
*نيل الابتهاج بتطريز الديباج،أ د بابا التنبكـ (ت 1036هـ) ، قيق: علي عمر، الناشر:مكتبة الثقافة الدينية ، مصر، الطبعة الأو (2004م).
*هدية العارفـ أ اء ا ؤلفـ وآثار ا صنفـ ، تأليف إ اعيل باشا البغدادي ، الناشر:دار الكتب العلمية ،بـ وت، سنة (1992م) .
*الوفيات ،ابن قنفد ، قيق عادل نويهض،الناشر:دار الآفاق ا ديدة،بـ وت، الطبعة الثالثة (1980م).
*وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، أبوالعباس س الدين أ د بن مد بن أ بكر بن خلكان (ت 681هـ) ، قيق إحسان عباس ،الناشر:دار صادر، بـ وت (د ت ط).

فهرس ا خطوطات

*بغية ا بتدي وغنية ا نتهي،أبوا سن علي بن مد القلصادي، (ت 891)، طوط ضمن موع رقم:871، ا كتبة الوطنية"ا امة" ا زائر.

* فة الناشئ على أرجوزة ابن اليا ،علي بن مد القلصادي ، طوط ضمن موع رقم :2193 ، ا كتبة الوطنية "ا امة" با زائر.

*التعليق على مسائل ا و ،ابن عرفة، (ت 803)،رقم:1311، ا كتبة الوطنية "ا امة" ا زائر.

*شرح التلمسانية الفرائض، العصنو ، رقم:3290، ا كتبة الوطنية "ا امة" با زائر.

*شرح كتاب الفرائض للحو ،أبو عثمان سعيد بن مد العقبا ، (ت 811)، طوط رقم:1312،ا كتبة الوطنية "ا امة" ا زائر.

*فرائض ا و ، أبو القاسم ا و ، طوط ضمن موع رقم:1311، ا كتبة الوطنية "ا امة" با زائر.

* كشف الأستار عن علم الغبار ، علي بن مد القلصادي ، طوط رقم :2060 ، ا كتبة الوطنية "ا امة" با زائر.

*النهر الفائض حلّ ألفاظ ا ختصر الفرائض ، مد بن أ د ا رشوي، طوط رقم:2384، ا كتبة الوطنية "ا امة" با زائر.

فهرس ا وضوعات

The shorted topic in english

- I have divided this topic into two parts, one part is devoted to the study of this biography of the writer, the other concerns the achivements of the text.

- as for as the first part is concerned, it embrasses the study for the personal and scientific life of the Cheikh Ali El Kalsadi.

It opens with the political situation during his era (the nineth century hedjer), then the social and economical situation.

The latter is dealt with in introductory passage with closses in therough and detailed comprehension of the real situation in which the writer lived and wich influenced his personal life from my personal point of view, I considired a traveller man who read a lot and loved his country and who tried free his nation from the stranes of colonization which he faught firely in his wars from a scientific point of view. I portrayed him as religions, scientific and calculating man, in fact he took interest in a variety of scientific subjects and wrote many books, it is said that’s no man of his national reached the peak that the Cheikh El Kalsadi had atteired in defferent scientific fields particularly in the science of hypotheses.

- after this presentation, I've dealt in the first illustration with the biography of the "Cheikh El Kalsadi" here is a sun up of what is included: "he is the Cheikh Abou-el Hassen Ali Ben Mohamed Ben Mohamed Ben Ali El-Korichi-el Basti El Andaloussi El Maliki, known as El-Kalsadi", in reference to a town "El-Kalsada" he was born in the town basta in 815 hidjer, in which he lived and learned from its great thinkers and scientists amoung his prominent teachers were Cheikh Abi-Baker El Biaz and the great ali ell-akhemî and others after that he started his trips to north africa, he amed at learning more there.

First, he started his studies in Tlemcen in which he spent at years, there he was taught by the great thinkers like the great Ibn Marzouk El-Hafid and the great Aissa Ratimi, then he travelled Tunisia where he met the great thinkers like the great Ahmed El-Kalshani, the great Mohammed Dahane. And the great Mohamed Ben Acab. After that he moved to egypt where he learnt too much from the great thinkers like, ali Cheikh Zineddine, the great TAKIEDDINE echamsi, Ahmed Ben Hadjer and others next, he went to El Hidjaz, so as to accomplish his pilgrammage and to get close to some of its great thenkers like Abi El-Fateh El-Mouraghi.

- after this long lasting trip (15 years) he became back to (andalous) to learn more from its great thinkers espicially from cheikh Ibn El-Fatouh and Cheikh El-Sorkosti, as a consequence of these en counters trips El-Kalsadi emerged as a prominent thinker and scientist. He published importont works in different fields espicially in calculating athematics hypotheses. He explained realy all kinds of hypotheses in his books he explained the hypotheses of El-Talkine El-Kadi (Abdel-Wahid-IbnEl-Hadjab) and the hypotheses of Kalil. Besides, he explained a lot of other independent books in the field of hypotheses namely the books of Abou El-Kassim El-Houfi.

More over, other scientist quoted him in their works espicially Ibrahim El-Bikaï Ahmed El-Baloui-mohamed EL-Malali and the most famous of them "Mohamed Ben Youcef-Essounouci".

- in the second chapter I have defined the owner of the shortened explanation. I also demonstrated the importance of this explanation and methodology followed by the explainer in the explanation of it.

- as for the author of the shortned it is echeikh Khalil Ben Isaac Ben Moussa Ben Chaib El Messari named the enlighted relizions and known as El-Djoundi. His father

tought him his elementary coures. Than he learnt from the great thinkers such as Borhaneddine errachidi. Abou-Abdellah El-Manoufi and others they left a great generation of thinkers like Ibrahim Ben Farhoun-Haram Eddimeri-Abou Baker Nahriri, Cheikh El Khalil died in 776 hidjer. And left some works like "illustration of the explanation of Ibn El-Hadjab- in El-Fouroua (section)- the explanation of (El-Moudaouana)".

Amoung the most famous books was "El-Mokhtassar El-Fikhi" known as "Mokhtassar El-Khalil", which was dealt with by many scintists sience the death of its publisher. Some scientists explained it thouroughy, others explained only some chapters. Amoung these scientists was Ali El-Kalsadi who explaned chapter of hypotheses.

- The importance of explanation is shown in many points such as:

It is the explanation of moukhtassar (shorttend). Writen especially to help student and to use it so as to understand MOUKHTASSAR. He said in the introduction that he intended to instruction and draw the attention of the learner to the hypotheses of CEIKH KHALIL.

An explanation accompanied by explanatory tables which help to understand better.

- he relied on simplifying and shortening questions by sign such as "Habadibez" a sign for the author of test, and "Aach Lak Rizk" a sign for the prohibition of heritage.

- instruction of some comments and remarks on the great khalil.

- Some additions to some important questions which were not by Cheikh Khalil namely "Bab Ettadbir, Bab Essolhe, Bab Din el adjnabi".

- Avoiding exposure to confusing questions so as not to complicate things to the learners since it is meant for debutant learners.

- As for the second part of this research paper a part concerning the inquing, I have followed the famous method used in inquiring. I've confronted the writings of different authors by a reference to original books.
- One can notice in this question that writer(Explainer) had explained nearly all kinds of hypotheses according to the book MOKHTASSAR KHALIL. He started his explanation with heritage and and all that results from it, he also dealt with other questions.
- A reference is also made to some cofusing questions such as EL AKDARIA, EL MALIKIA and others. He also showed the origins of some questions and heritage which were illustrated in defferent tables which helps the understanding.
- He also coered the questions of recognition and negation. Besides, he showed the prohibition of heritage in case of blosphene, slovery and killing. Than he dealt with the question of lost pregnancy and bisexual. A solution is given to every questions.
- He concluded this explanation with three important solutions, they are as follow:
- the solution of understanding EL TABDIR and the optimal of the foreign religion.
- this is what I'am capable to draw in this research paper. It is the heart of what is said in it. Thanks heaven who can arrange all matters.